معجم مصطلحات الرجال والدراية

محمدرضا جديدی نژاد

باشراف

محمدكاظم رحمان ستايش

معجم مصطلحات الرجال والدراية

محمد رضا جديدي نژاد

باشراف

محمد كاظم رحمان ستايش

جديدى نژاد، محمّد رضا، ١٣٤٨ـ

معجم مصطلحات الرجال و الدراية / تأليف محمّد رضا جديدي نژاد؛ بإشراف محمّد كاظم رحمان ستايش. ـــ قم: دارالحديث، ١٣٨٠ ش.

٢٠٣ ص.

المصادر بالهامش وص ١٩٩ـ٢٠٣.

١. حديث ـ مصطلحات. الف. رحمان ستايش، محمّد كاظم، ١٣٤٤ـ ، اشراف، ب. مركز بحوث دارالحديث. قسم علم الرجال. ج. عنوان.

BP١٠٦/٢/ج٤م١٣٨٠٦   ٢٩٧/٢٣

الفهرسة أثناء النشر: مكتبة دارالحديث المتخصصة

شابك: ٥ـ١٤ـ٧٤٨٩ـ٩٦٤   ISBN : 964 - 7489 - 14 - 5

مركز بحوث
مؤسسة دارالحديث العلميّة الثقافيّة

معجم مصطلحات الرجال والدراية

تأليف: محمّد رضا جديدي نژاد

إشراف: محمّد كاظم رحمان ستايش

تقويم النصّ: تحسين پورسماوي

مقابلة النصّ: محمود سپاسي، مصطفى أُوجي

نضد الحروف: سيّد علي موسوي‌كيا

الناشر: دارالحديث

الطبعة: الثانية ١٤٢٤ق / ١٣٨٢ش

المطبعة: دارالحديث

الكمية: ١٠٠٠ نسخة

الثمن: ١٦٠٠ تومان

دارالحديث للطباعة والنشر: قم ـ شارع معلّم ـ قرب ساحة الشهداء ـ الرقم ١٢٥

الهاتف: ٠٢٥١٧٧٤١٦٥٠ ـ ٠٢٥١٧٧٤٠٥٢٣   ص.ب: ٣٧١٨٥ / ٤٤٦٨

بسم الله الرحمن الرحيم

الفهرست

تصدير

لا يخفىٰ علىٰ القارئ المتتبع أنّ الاهتمام بالحديث الشريف شرحاً، وفهماً، ونـقداً، وتطبيقاً، كان أمراً مألوفاً وشائعاً بين أوساط المسـلمين مـنذ أمـد بـعيد، وانـبثقت عـنه وأُرسيت علىٰ أساسه علوم أُخرىٰ لها مساس به بشكلٍ أو آخر. وهذه العلوم التي يجمعها اليوم رابطٌ عام هو عنوان «علوم الحديث» يُعنىٰ كل واحد منها بالتعاطي مـع جـانب مـن جوانب الحديث، بما في ذلك متنه وسنده.

ومن جملة مايدخل في سياق الأبحاث الحديثة التي يدور الكلام حولها هاهنا، نخص بالذكر علمَي الحديث والدراية اللذين تألّقا أكثر من غيرهما من موضوعات علوم الحديث، وحظيا بدور أهم وأبرز منها. فعلم الرجال مثلاً ينفرد بدراسة رواة الحديث وتمحيص سيرة كلّ واحد منهم، ويصف حال كلّ واحد منهم بتعابير ومصطلحات ذات دلالات معيّنة. فيما يُلاحظ أنّ علم الدراية مكرّس لتسليط الأضواء علىٰ عـلم الحـديث مـن خـلال النـظرة الفاحصة إلى سنده ومتنه.

استخدم علماء الحديث في كلّ حقل من الحقول المشار إليها آنفاً مصطلحات وتعابير خاصّة. ولكن باتَ من العسير فهم مرادهم منها دون استكناه معاني هذه المصطلحات علىٰ وجه الدقّة.

وانطلاقاً من رغبة مركز البحوث التابع لمؤسّسة دار الحديث في توسيع آفاق نظر الباحثين والمهتمين بشؤون الحديث، وتعميق رؤاهم في هذا الميدان، وتذليل الصعاب التي تعترض سبيل عملهم، فقد وضَع هذا المركز مهمّة تدوين «معجم مصطلحات الرجال والدراية» ضمن قائمة اهتماماته، ودأب عبر ما أجراه من دراسة عملية ومراجعة لأهمّ كتب الرجال والدراية علىٰ استخراج هذه المصطلحات وتقديم شرح وافٍ لمدلول كلّ واحد منها من خلال استلهام آراء العلماء والمختصّين في هذين الحقلين. وسيبادر هذا المركز مستقبلاً إلى تقديم شروح مبسوطة لهذه البحوث بإذن الله.

اضطلع بمهمّة التنقيب عن هذه المصطلحات في مظانّها، وترتيبها وإعدادها بالشكل المعروض بين أيديكم سماحة الشيخ محمدرضا جديدي نژاد، وأنجز هذا العمل المتواضع تحت إشراف وتوجيه سماحة الشيخ محمدكاظم رحمان ستايش. ولهذا لايسعنا إلّا أن نقدّم جزيل شكرنا لهذين الباحثين العزيزين.

ولابد من التنويه في الختام إلى أنّنا نرحّب بأيّ نقدٍ أو اقتراحٍ يُقدّم في هذا المجال، وننظر إليه بعين الامتنان والثناء. آملين أن نوفق في الطبعات اللاحقة إلى ملء النواقص المحتملة، ورأب مواطن الخلل. عسى أن ننال في عملنا هذا مثوبة الخالق ورضا المخلوق، ونسأله التسديد والصواب في القول والفعل.

قسم علم الرجال

في مركز بحوث دارالحديث

المقدّمة

لا يخفى على القارئ اللبيب أنّ جميع العلوم و المعارف اجتاحتها موجة من التشعّب و الاتساع و التغيير الذي طال مختلف جوانبها و أبعادها و بدّلها جوهراً و ظاهراً.

و من جملة الميادين التي خضعت لمثل هذا التغيير و الاتساع هو ميدان علوم الحديث الشريف، فهذا الميدان الحيوي الذي صُنّفت فيه كتب وفيرة عالجت فيه شتى فروعه عند مختلف المذاهب الإسلامية.

و يوجد لدى الشيعة ـ كما لدى إخوانهم من أهل السنّة ـ كتب و معاجم متعدّدة في هذا المجال بعضها سلّط الأضواء على المصطلحات في علمَي الرجال و الدراية، و ذلك لا يكون إلّا لأهمية دور التعرّف على المصطلحات في مجال التفهيم و التفهّم العلمي في كلّ العلوم، و أخصّ بالذكر العلوم النقلية التي مرّت عليها القرون، و لذلك قد تغيّر بعض التعابير عن مفهومه آنذاك.

مصطلحات علوم الحديث

كان علماء الحديث في مستهل الأمر يبيّنون أغراضهم و يعكسونها إلى الآخرين من خلال استلهام العرفية، التي كان لها مدلولاً واضحاً يومذاك. بَيد أنّ تقادم الزمن و التغييرات

التي طرأت عبر القرون على حقلي اللغة و العرف أفضت إلى أن تتّخذ الألفاظ المستخدمة من قبلهم طابع المصطلح الذي غدا بدوره بحاجة إلى التفسير، هذا من جانب.

و من جانب آخر، بما أنّ عملية وضع المصطلحات لم تكن عملية منهجية و منظّمة، و إنّما كانت تخضع لطبيعة استخدام الكلمات، لذلك اختلطت معاني المصطلحات في حالات كثيرة، و لم يعد من الممكن التمييز بين مدلولاتها بسهولة. نُشير علىٰ سبيل المثال ـ لا الحصر ـ إلى أن مصطلحات «المنقطع» و «المقطوع»، أو «الغريب» و «المفرد» تداخلت مع بعضها و تلابست معانيها إلى درجة بات من الصعب، بل من المتعذّر معها التمييز بين مدلولاتها و معطياتها.

و هكذا لم يبقَ ثمّة سبيل لاستيعاب أبحاث هذه العلوم إلّا من خلال تعلّم معاني هذه المصطلحات بدقّة.

و من الطبيعي تَمسّ الحاجة إلى تدوين معاجم مصطلحات في علوم الحديث خاصّة الرجال و الدراية، و بما أنّ ما كتب في ذلك لا يكاد يخلو من النقص، و أصبحت قاصرة عن أداء الغرض المنشود و عاجزة عن مواكبة المتطلبات الحديثة المتزايدة، إضافة إلى أنّها تفقد في كثير من الحالات خصوصيتها الشيعية بسبب تعويلها علىٰ مصادر سنّية، و من هنا فقد ظهرت الحاجة إلىٰ تدوين معجم جديد يتلافىٰ نقاط الضعف المشار إليها آنفاً، و يروي ظمأ الباحثين المتعطّشين للاستزادة من فيض الحديث و ينابيع بركاته.

و تلبيةً لهذه الحاجة اضطلعنا بمهمّة إعداد هذا المعجم الجديد الماثل بين أيديكم.

هذا المعجم

راعينا في تأليف «المعجم» النقاط التالية:

١. اُستخرجت جميع مصطلحاته من المصادر الأصلية لعلمي الرجال و الدراية الشيعية، و لم نكتف بمراجعة فهارس المصطلحات و المعاجم الحالية، و حرصنا على تفسير معنىٰ كل كلمة تستلزم التوضيح و إن لم تكن مصطلحاً بالمعنىٰ الدقيق للكلمة.

٢ . تتألف مداخل هذا المعجم من مصطلحات علمي الرجال و الدراية، و هذه المداخل تعكس طبيعة الأُسس التي يقوم عليها هذان العلمان. نشير مثلاً إلى أنّ هذا المعجم يُعنىٰ أيضاً بشرح أُمور من قبيل التوثيقات العامّة و أسباب المدح و القدح، و أمارات المدح، و غير ذلك.

٣ . اعتمدنا في تفسير الألفاظ و المصطلحات علىٰ المصادر الشيعية فقط. بينما اعتمدنا على مصادر غير شيعية عند شرح الفرق المذهبية.

٤ . حرصنا جهد الإمكان عند توضيح المداخل على استخدام نفس العبارات التي وردت في المصادر، و استخدمنا في الحالات الضرورية أُسلوب التقطيع و التلخيص و النقل بالمعنىٰ بالشكل الذي يعكس غرض المؤلف.

٥ . في حالة تشابه العبارات في المصادر المختلفة أوردنا إحداها و ذكرنا أسماء المصادر الأُخرىٰ حسب قدمها التاريخي. و هذا يعني أن العبارة ربّما تكون مستقاة من المصدر الثالث أو الرابع، إلّا أنّ المعنىٰ نفسه موجود في جميع تلك المصادر المدرجة في ذيل العبارة.

٦ . عند شرح معنىٰ كل مدخل من المداخل، هناك عدّة أُمور تسترعي الاهتمام و هي:

أولاً: تقديم العبارة التي تحتوي على شرح لغوي و اصطلاحي للكلمة.

ثانياً: عند وجود شروح متعدّدة للمُصطلح، حاولنا جهد الإمكان رعاية التسلسل التاريخي لها.

ثالثاً: أوردنا علىٰ حِدة كلّ اختلاف في الألفاظ ينطوي علىٰ اختلاف في المعنىٰ، و إن كان يترآءى لبعض القرّاء عدم وجود فارق محسوس بينها.

٧ . عندما يحتوي المصطلح الواحد على أقسام متعددة، و قد تناول علماء الحديث كل واحد منها على حدة، جَعلنا كل واحد منها مدخلاً و عنواناً مستقلاً، و أشرنا عند شرح المصطلح الأصلي إلى وجود هذه الأقسام.

٨ . شرحنا عدداً من الرموز المتداولة بكثرة في كتب الحديث و علومه.

٩. عند مواجهتنا لمصطلحات أو عبارات مجرّدة من ذكر التفسير في المصدر، أوردنا تفسيرها بأنفسنا اعتماداً على المصادر المتوفّرة.

١٠. في حالة وجود تفسير يتنافىٰ مع فهم عامة القوم لمصطلح ما، و عند عدم وجود ما ينبّه إلى ذلك الخطأ في شروحات العلماء الآخرين، أشرنا إليه. إلّا أنّ هذا الأمر حصل في مواضع نادرة.

و أخيراً لابدّ أن نشير إلى أنّ هذا المجهود قد تمّ باقتراح و إشراف سماحة الأُستاذ حجة الإسلام و المسلمين محمّد كاظم رحمان سِتايِش فله الشكر و التقدير لاهتمامه به، فجزاه الله خير الجزاء.

و في الختام نأمل من القراء الكرام أن يقدّموا كلّ ما لديهم من آراء حول مواطن الضعف و الخلل في هذا الكتاب إلىٰ «مركز بحوث دار الحديث»؛ لكي تؤخذ بنظر الاعتبار في الطبعات اللاحقة. و نحن ننظر بعين الشكر و التقدير لأية اقتراحات و توجيهات من جميع الإخوة الأكارم. و آخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

محمّدرضا جديدى‌نژاد

ربيع الأول، ١٤٢٢ هـ. ق

حرف الألف

الأبدال: الزُّهاد، العُبّاد، الأولياء للّه.

من ألفاظ المدح من الدرجة العليا بحيث يمكن إلحاقه بالتوثيق.

مقباس الهداية، ج۲، ص۲۱۳ (الهامش) نقلاً عن **القواميس**.

الإبدال: التعويض.

هو قسم من العلو بالنسبة إلى رواية أحد كتب الحديث المعتمدة، و هو من علو التنزيل. و قد يقال له: البدل.

وهو أن يقع هذا العلو عن مثل إبراهيم بن هاشم، شيخ شيخ الشيخ محمد بن يعقوب و هو في الحقيقة موافقة بالنسبة إلى شيخ شيخ محمد بن يعقوب فهو من باب ردّ البدل إلى الموافقة.

وصول الأخيار، ص١٤٦؛ **نهاية الدراية**، ص٢١١؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٢٤٩.

أبو إبراهيم:

الإمام الكاظم ﷺ.

أبو جعفر أو أبوجعفر الأوّل:

الإمام الباقر ﷺ.

أبو جعفر الثاني:

الإمام الجواد ﷺ.

أبو الحسن أو أبو الحسن الأوّل:

الإمام الكاظم ﷺ.

أبو الحسن الثالث أو أبو الحسن الأخير:

الإمام الهادي ﷺ.

أبو الحسن الثاني:

الإمام الرضا ﷺ.

أبوعبد الله:

سيّد الشهداء و الإمام الصادق عليه السلام إلّا أنّه إذا أُطلق في الأخبار أُريد به الثاني.

أبو القاسم:

كنية النبي صلى الله عليه وآله و الحجّة، إلاّ أنّه يراد غالباً عند الإطلاق الثاني عجّل الله تعالى فرجه، و قيل: إنّ أبا القاسم لقب الرضا عليه السلام أيضاً.

أبو محمّد:

كنية الإمام المجتبى عليه السلام، و الإمام العسكري عليه السلام والإمام السجاد عليه السلام جميعاً، إلّا أنّه عند الإطلاق في الأخبار يراد به العسكري عليه السلام.[1]

اتخاذ الإمام عليه السلام رجلاً خادماً ملازماً أو كاتباً:

إنّه تعديل له؛ لعدم تعقّل صدور شيء من ذلك منه بالنسبة إلى غير العدل الثقة.

تنقيح المقال، ج١ (الفوائد الرجالية)، ص٢١٠.

الأثر:

هو أعمّ من الخبر و الحديث، فيقال لكلٍّ منهما أثر بأي معنى اُعتبر.

الرعاية في علم الدراية، ص٥٠.

ـ: هذا القول أشبه الأقوال في معنى الأثر.

مقباس الهداية، ج١، ص٦٥.

ـ: قيل: إنّ الأثر مساوٍ للخبر.

الرعاية في علم الدراية، ص٥٠.

ـ: قيل: الأثر ما جاء عن الصحابي، و الحديث ما جاء عن النبي، و الخبر أعمّ منهما.

الرعاية في علم الدراية، ص٥١.

ـ: الآثار: هي أقوال الصحابة والتابعين وأفعالهم.

وصول الأخيار، ص٨٨.

ـ: يرادف الحديث.

الوجيزة، ص٤؛ **نهاية الدراية**، ص٨٢.

ـ: الأثر في الأشهر الأعرف أعمّ من أن يكون قول النبي صلى الله عليه وآله، أو الإمام عليه السلام، أو الصحابي، أو التابعي.

و في معناه: فعلهم و تقريرهم.

و منهم من يقول: «الأثر ما جاء عن الإمام عليه السلام أو الصحابي». و في أصحابنا ـ رضوان الله عليهم ـ من يؤثر هذا الاصطلاح، و يخصّ الأثر بما عن الأئمّة. و المحقّق نجم الدين بن سعيد في مصنَّفاته الاستدلالية كثيراً ما يسير ذلك المسير. وأمّا رئيس المحدّثين رحمه الله فقد عنى بالآثار الصحيحة: أحاديث رسول الله صلى الله عليه وآله و أوصيائه الصادقين.

الرواشح السماوية، ص٣٧ ـ ٣٨.

ـ: يرادف الحديث في الأكثر، و ربما خُصّ

---

١. اعتمدنا في تفسير الكنى على تنقيح المقال، ج١ (الفوائد الرجالية)، ص١٨٩؛ وجامع الرواة، ج٢، ص٤٦٢. ولا يخلو جامع رجالي عن تفسير هذه الكنى.

بما جاء من غير المعصوم ﷺ.

جامع المقال، ص١.

أجازني رواية كذا:

من صيغ أداء الحديث لمن تحمّله بطريق الإجازة.

الوجيزة، ص٦؛ **لب اللباب (ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني، ص٤٦٣)؛ **نهاية الدراية**، ص٤٥٦.

الإجازة: قسم من أنحاء تحمّل الحديث، و هي في الأصل مصدر أجاز و أصلها: اجوازة، و هي مأخوذة من جواز الماء الذي يستقاه المال من الماشية و الحرث.

و قيل: الإجازة إذنٌ و توسيغ، و هو المعروف.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٥٨ ـ ٢٥٩.

ـ : هي في العرف إخبار مجمل بشيء معلوم، مأمون عليه من الغلط و التصحيف.

جامع المقال، ٣٩؛ **قوانين الأصول**، ص٤٨٩.

ـ : هي الكلام الصادر عن المجيز المشتمل على إنشائه الإذن في رواية الحديث عنه بعد إخباره إجمالاً بمرويّاته، و يطلق شايعاً على كتابة هذا الإذن المشتملة على ذكر الكتب و المصنّفات التي صدر الإذن في روايتها عن المجيز إجمالاً أو تفصيلاً، و على ذكر المشايخ الذين صدر للمجيز الإذن في الرواية عنهم، و كذلك ذكر مشايخ كلٍّ واحد من هؤلاء المشايخ طبقة بعد طبقة إلى أن تنتهي الأسانيد إلى المعصومين ﷺ.

الذريعة، ج١، ص ١٣١.

ـ : تجوز مشافهةً و كتابةً، و لغير المميّز.

الوجيزة، ص٦؛ **لب اللباب**، (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٦٣؛ **نهاية الدراية**، ص٤٥٤.

أُنظر «وجوه الإجازة» أيضاً.

الأجزاء: مفرده الجزء.

ما دوّن فيه حديث شخص واحد.

نهاية الدراية، ص١٧٥.

ـ : كلُّ مصنَّف جَمعَ الأحاديث المرويّة عن شيخ واحد فقط، أو دار حول مادّة واحدة من أحاديث جماعة، أي: تجمعها وحدة الموضوع، سمّي جزءاً.

الإجماع من قبل الأقدمين على وثاقة شخص:

من الأمارات التي تثبت بها الوثاقة أو الحسن، بل إنّ دعوى الإجماع على الوثاقة يعتمد عليها حتّى إذا كانت الدعوى من المتأخّرين.

معجم رجال الحديث، ج١، ص٤٦.

أحدهما:

الإمام الباقر أو الإمام الصادق ﷺ.

الأخباري:

قيل: لمن يشتغل بالتواريخ و ما شاكلها.

الرعاية في علم الدراية، ص٥٠.

ـ: يطلق لفظ الأخباري في لسان أهل الحديث من القدماء من العامّة و الخاصّة على أهل التواريخ و السيَر، و من يحذو حذوهم في جمع الأخبار من أي وجه اتّفق من غير تثبّت و تدقيق.

تكملة الرجال، ج١، ص١١٤ ترجمة أحمد بن إبراهيم بن معلى.

ـ: إطلاق الأخباري ـ سيّما في العصر المتأخّر ـ على من يتعاطى أخبار أهل البيت عليهم السلام ويعمل بها لا غير، شايع.

مقباس الهداية، ج١، ص٦٣.

أخبرنا:

المرتبة الثالثة من صيغ أداء الحديث إذا تحمّله الراوي بطريق السماع.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٣٥؛ **الوجيزة**، ص٦؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص٦٩.

ـ: يقولها السامع في الصدر الأوّل، ثمّ شاع تخصيصها بالقراءة على الشيخ.

وصول الأخيار، ص١٣٢.

ـ: الأظهر في الأقوال و الأشهر في الاستعمال جواز إطلاقها في الرواية بالقراءة.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٤٤؛ **جامع المقال**، ص٣٩.

ـ: يقال عند الرواية لما سمعه الراوي من الشيخ مع غيره.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٤٧؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص١٠١.

ـ: يجوز إطلاقها في الرواية بالقراءة على قول.

الوجيزة، ص٦؛ **نهاية الدراية**، ص٤٤٨.

ـ: جوّز جماعة إطلاقها في الرواية بالمناولة، و هو مقتضى قول من جعلها سماعاً.

وصول الاخيار، ص ١٤٠؛ **نهاية الدراية**، ص٤٦٤.

ـ: لا يجوز أن يطلق إذا روى بالمناولة؛ لإيهامه السماع أو القراءة، و قيل: يجوز أن يطلق خصوصاً في المناولة المقترنة بالإجازة.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٨٤؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص١٤٧.

ـ: لا يجوز إطلاقها في الرواية بالكتابة مجرّداً، و قيل: يجوز.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٩١؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص١٥٧.

ـ: استعملت في الإجازة و المكاتبة كثيراً.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٣٥؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص٧٣.

أخبرنا مناولة:

من عبارات أداء الحديث لمن تحمّله بطريق المناولة.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٨٤؛ **نهاية الدراية**، ص٤٦٣؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص١٤٧.

أخبرني:

تقال عند الرواية لما سمعه الراوي من الشيخ وحده، أو شكّ هل سمعه وحده أو مع غيره.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٤٧؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص١٠١.

ـ : من صيغ أداء الحديث إذا تحمّله الراوي بطريق السماع.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني، ص٤٦٢).

ـ : مِن بعد «سمعتُ» في المرتبة، لمن تحمّل بطريق السماع.

جامع المقال، ص٣٩؛ **نهاية الدراية**، ص٤٤٧.

ـ : يقولها الراوي إذا قرأ بنفسه على الشيخ.

وصول الأخيار، ص١٣٣؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص١٠٠.

اختصار الحديث:

هو رواية بعض الحديث الواحد دون بعض.

الرعاية في علم الدراية، ص٣١٧؛ **وصول الأخيار**، ص١٥٤؛ **نهاية الدراية**، ص٤٩٠؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص٢٥٤.

ـ : وقع الخلاف في جوازه أو عدمه على أربعة أقوال[1]...

الرعاية في علم الدراية، ص٣١٧ ـ ٣١٨؛ **نهاية الدراية**، ص٤٩٠؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص٢٥٤ ـ ٢٥٦.

ـ : إن وقع ذلك لمن عرف عدم تعلّق المتروك منه بالمروي، بحيث لا يختلّ البيان و لا تختلف الدلالة فيما نقله بترك ما تركه، فيجوز حينئذٍ و إن لم تجز الرواية بالمعنى.

الرعاية في علم الدراية، ص٣١٨؛ **وصول الأخيار**، ص١٥٤؛ **نهاية الدراية**، ص٤٩٠ـ ٤٩١؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص٢٥٦.

لا يخفى وقوع الخلط بين «اختصار الحديث» و «تقطيع الحديث»، فعدّهما أكثر علمائنا واحداً. أُنظر في وجه التفرقة بينهما مقدّمة فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ص١٧ ـ ١٨.

و أُنظر «تقطيع الحديث» أيضاً.

اختيار الإمام عليه السلام رجلاً لتحمّل الشهادة أو أدائها:

---

١. ذكر الأقوال ليس في المقام، راجع المصادر.

تثبت عدالة الرجل بملاحظة ما دلّ على اعتبار العدالة في الشاهد في شرع الإسلام.

تنقيح المقال، ج١(الفوائد الرجالية)، ص٢١٠.

أخذ الرجل معرِّفاً للثقة أو الجليل، مثل أن يقال في مقام تعريفهما: أنّه أخو فلان أو أبوه:

إنّه من المقويّات وفاقاً للمحقّق الشهير بالداماد.

فوائد الوحيد، ص٤٩.

ـ : عدّ من أمارات المدح.

عدة الرجال، ج١، ص١٤٧؛ **نهاية الدراية**، ص٤٢٦.

ـ : من أسباب المدح.

منتهى المقال، ج١، ص٩٠.

الإخراج:

هو نقل الحديث بتمامه في مقابل تخريج متن الحديث بمعنى اختيار بعضه.

الرواشح السماوية، ص١٠٠ (الراشحة الثلاثون).

ـ : هو نقل الحديث من الأُصول و الكتب كيف اتّفق في مقابل التخريج.

الرواشح السماوية، ص١٠٠ (الراشحة الثلاثون).

أُنظر «التخريج» و «تخريج متن الحديث» أيضاً.

الأداء (أداء الحديث):

هو رواية الحديث و تبليغه.

مستدركات مقباس الهداية، ج٦، ص٢٦٣؛ مستدرك رقم ٢١٣.

ـ : الشرائط المعتبرة في الراوي تعتبر حال أداء الحديث دون تحمّله.

قوانين الأُصول، ص٤٦٣؛ **مشرق الشمسين**، ص٢٧٣؛ **جامع المقال**، ص٢٠؛ **نهاية الدرايه**، ص٤٣٩؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص٥٦ و ج٣، ص٥٨.

أديب:

الظاهر أنّه لا يقصر عن المدح الذي له دخل في المتن، مع احتمال أنّه من الألفاظ التي لها دخل في قوّة السند و صدق القول.

فوائد الوحيد، ص٢٤ ـ ٢٥.

ـ : لا يفيد الحديث حُسناً أو قوّة.

عدة الرجال، ج١، ص١٢٤؛ **نهاية الدراية**، ص٤٠٢.

إذن الإمام﷣ لرجل في الفتيا و الحكم:

إنّه أعدل شاهد على عدالة الرجل.

تنقيح المقال، ج١ (الفوائد الرجالية)، ص٢١١.

الأركان: في اللغة ركن الشيء جانبه الأقوى،

وأركان كلّ شيء جوانبه التي يستند إليها و يقوم بها.

تستعمل هذه اللفظة غالباً في مقام المدح و التعديل، بل ما فوقه خصوصاً بملاحظة من أُطلقت عليه.

الأركان الأربعة:

إنّهم إنّما يسمّون بالركن من لم يتّقِ بل خالف القوم في مسألة الخلافة و تمسّك بولاية أمير المؤمنين‌ؑ ظاهراً و باطناً، سرّاً و جهراً. و في تعدادهم خلاف، و الذين اتّفقت الأخبار على عدّهم ثلاثة: سلمان و أبو ذر و المقداد.

تنقيح المقال، ج١ (الفوائد الرجالية)، ص١٩٧.

ـ : سلمان الفارسي، أول الأركان الأربعة.

رجال الشيخ، ص٦٥، رقم ٥٨٦.

ـ : المقداد بن الأسود، ثاني الأركان الأربعة.

رجال الشيخ، ص٨١، رقم ٧٩٧.

ـ : جُندَب بن جُنادة يكنى أبا ذر، أحد الأركان الأربعة.

رجال الشيخ، ص٥٩، رقم ٤٩٦.

ـ : عمّار بن ياسر، رابع الأركان.

رجال الشيخ، ص٧٠، رقم ٦٣٩.

ـ : حُذيفة بن اليمان العبسي، قد عُدّ من الأركان الأربعة.

رجال الشيخ، ص٦٠، رقم ٥١١.

الأُستاذ:

كلمة أعجميّة و معناها الماهر بالشيء العظيم، و هي من الألفاظ التي لا تفيد مدحاً و لا قدحاً.

مقباس الهداية، ج٣، ص٤٥.

ـ : وهذا اللفظ إذا أُضيف إلى الحديث أو الفقه ـ بحيث يفيد الشيخوخة فيهما ـ فيمكن أن يُعدّ مدحاً أو لا أقلّ من أمارات المدح.

الإسلام:

اتّفق أئمّة الحديث و الأُصول الفقهيّة على اشتراط إسلام الراوي حال روايته، و إن لم يكن مسلماً حال تحمّله.

الرعاية في علم الدراية، ص١٨١.

ـ : من الشروط التي تتعلّق بالراوي: الإسلام اتّفاقاً فيه.

جامع المقال، ص١٩.

ـ : الظاهر أنّ عدم قبول رواية غير أهل القبلة محل الاتّفاق، أمّا إذا كان الكافر من أهل القبلة كالمجسّمة و الخوارج والغلاة ـ عند من يكفّرهم ـ ففيه خلاف....

مقباس الهداية، ج٢، ص١٤.

ـ : أجمع جماهير الفقهاء و المحدّثين على اشتراط كونه [أي الراوي] مسلماً وقت الأداء دون وقت التحمّل.

وصول الأخيار، ص١٨٧.

الإسماعيليّة:

فرقة زعمت أنّ الإمام بعد جعفر بن محمد ﷺ ابنه إسماعيل بن جعفر و أنكرت موت إسماعيل في حياة أبيه، و قالوا: كان ذلك على جهة التلبيس من أبيه على الناس؛ لأنّه خاف عليه فغيّبه عنهم، و زعموا أنّ إسماعيل لا يموت حتّى يملك الأرض ويقوم بأمر الناس و أنّه هو القائم؛ لأنّ أباه أشار إليه بالإمامة بعده و قلّدهم ذلك له و أخبرهم أنّه صاحبه، و الإمام لا يقول إلّا الحقّ، فلمّا ظهر موته علمنا أنّه قد صدق و أنّه القائم و أنّه لم يمت، و هذه الفرقة هي الإسماعيليّة الخالصة.

فِرق الشيعة، ص٧٩.

ـ : فرقة قالت: إنّ أبا عبد الله ﷺ توفّي، و نصّ على ابنه إسماعيل بن جعفر ﷺ، و أنّه الإمام بعده، و أنّه القائم المنتظر، و أنكروا وفاة إسماعيل في حياة أبي عبد الله ﷺ، و قال فريق منهم: إنّ إسماعيل قد كان توفّي على الحقيقة في زمن أبيه ﷺ غير أنّه قبل وفاته نصّ على ابنه محمد فكان الإمام بعده.

و هؤلاء هم القرامطة و هم المباركيّة ونسبهم إلى القرامطة برجل من أهل السواد يقال له: «قرمطويه» و نسبهم إلى المباركيّة برجل يسمّى: «المبارك» مولى إسماعيل بن جعفر، و القرامطة أخلاف المباركيّة، و المباركيّة سلفهم.

و قال فريق من هؤلاء: إنّ الذي نصّ على محمد بن إسماعيل هو الصادق ﷺ دون إسماعيل، و هؤلاء الفرق الثلاث هم الإسماعيليّة، و إنّما سمّوا بذلك لادّعائهم إمامة إسماعيل.

الفصول المختارة (مصنفات الشيخ المفيد، ج٢)، ص٣٠٥ـ٣٠٦.

الإسناد:

هو رفع الحديث إلى قائله.

الرعاية في علم الدراية، ص٥٣؛ **وصول الأخيار**، ص٩٠؛ **الرواشح السماوية**، ص٤٠ الراشحة الاولى؛ **نهاية الدراية**، ص٩٤؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٥٢.

ـ : هو الإخبار عن طريق المتن.

الرعاية في علم الدراية، ص٥٣؛ **نهاية الدراية**، ص٩٤؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٥١.

ـ : قد يطلق الإسناد على السند.

وصول الأخيار، ص٩٠؛ **الرواشح السماوية**، ص١٢٦ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ **نهاية الدراية**، ص٩٤.

ـ : قد يطلق و يراد به بعض السند.

الرواشح السماوية، ص١٢٦ (الراشحة السابعة و الثلاثون).

ـ : إسناد الحديث: رفعه إلى من نُسب إليه،

معصوماً كان أو غيره.

جامع المقال، ص٣.

أسند عنه: لم يستعمل هذا الوصف إلّا الشيخ﵀ في كتاب «الرجال» خاصة دون فهرسته، ولم يقع ذلك من غيره إلّا تبعاً منه، وقد وقع وصفاً في ترجمة «٣٤٤» نفر واختلفوا في قراءته، و معناه على أقوال:

١. قرأ التقي المجلسي﵀ بالمجهول وقال: المراد أنّه روى عن صاحب الترجمة الشيوخ، و اعتمدوا عليه، و هو كالتوثيق. قوله﵀: «وهو كالتوثيق» لا يخلو من تأمل. نعم، ربما يستفاد منه مدح وقوة.

ـ: ٢. بصيغة المجهول، و ربّما يقال بإيمائه إلى عدم الوثوق.

فوائد الوحيد، ص٣١؛ رجال الخاقاني، ص٣١٨.

ـ: ٣. قيل: بصيغة المعلوم، و المراد أنّ الراوي روىٰ عن مولانا الصادق﵇ دون غيره من الأئمّة و الرواة.

سماء المقال، ج٢، ص١٧٢؛ منتهى المقال، ج١، ص٧٥ـ٧٦.

ـ: ٤. قيل: بصيغة المعلوم، و الضمير للراوي إلّا أنّ فاعل أسند «ابن عقدة» فيكون المراد: أخبر عنه ابن عقدة.

منتهى المقال، ج١، ص٧٦؛ سماء المقال، ج٢، ص١٧٣ـ١٧٤.

ـ: ٥. قرأ المحقّق الشيخ محمد: أسند بالمعلوم، و ردّ الضمير إلى الإمام الذي صاحب الترجمة من أصحابه، و كذا الفاضل الشيخ عبد النبي في الحاوي.

منتهى المقال، ج١، ص٧٣؛ مقباس الهداية، ج٢، ص٢٣٠.

ـ: ٦. بصيغة المعلوم، و معناه أنّ الراوي روى بالإسناد عن مولانا الصادق﵇، أي بالنقل و الواسطة.

الرواشح السماوية، ص٦٣ ـ ٦٥؛ سماء المقال، ج٢، ص١٦٦.

ـ: ٧. بصيغة المعلوم و فاعل أسند «ابن عقدة» و الضمير يرجع إلى صاحب الترجمة، و معناه أنّ ابن عقدة يروي عن ذلك الرجل بإسناد متصّل، فعلى هذا هو أجنبيٌ عن ألفاظ المدح و الذمّ.

نهاية الدراية، ص٤٠٠ـ٤٠٢.

ـ: ٨. بصيغة المجهول، والمراد به: تلقي الحديث من الراوي سماعاً مقابلة الأخذ من الكتاب.

رجال السيد بحرالعلوم، ج٣، ص٢٨٤ ـ ٢٨٥.

ـ: ٩. بصيغة المجهول، و المراد به: أنّه روى عنه الحديث مسنداً إلى الغير و أسند الحديث عنه و بواسطته إلى الغير، جنحَ إليه الفاضل النراقي في العوائد.

سماء المقال، ج٢، ص ١٧٥.

ـ: ١٠. لا يكاد يظهر معنى صحيح لهذه

الجملة في كلام الشيخ.

معجم رجال الحديث، ج١، ص١٠٨.

ـ : لا اعتماد على هذه اللفظة في المدح.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٦٣.

أصحاب الإجماع:

هم طائفتان:

الأُولى: من حكى الإجماع على تصديقهم.

الثانية: من حكى الإجماع على تصحيح ما يصحّ عنهم.

و الأصل في دعوى الإجماع هو الكشي في رجاله، ثمّ اختلف في المراد من عبارته على أقوال:

ـ : ١. المراد تصحيح رواية من قيل في حقّه ذلك، فلا يلاحظ ما بعده إلى المعصوم عليه السلام و إن كان فيه ضعف. و بالجملة مفاده تصديق مرويّاتهم.

فوائد الوحيد، ص٢٩؛ **عدة الرجال**، ج١، ص١٩٩؛ **الرواشح السماوية**، ص٤٧؛ **توضيح المقال**، ص١٩٣؛ **مقباس الهداية** ج٢، ص١٩٥.

ـ : ٢. المراد به كون من قيل في حقّه ذلك صحيح الحديث لا غير، بحيث إذا كان في سند فوثق من عداه ممّن قبله و بعده، أو صحّح السند بغير التوثيق بالنسبة إلى غيره، عُدّ السند حينئذٍ صحيحاً، و لا يتوقّف من جهته، و أمّا من قبله و بعده فلا يحكم بصحّة حديث أحد منهم لهذا الإجماع. حكاه في منتهى المقال عن استاده صاحب الرياض و عن بعض أفاضل عصره.

منتهى المقال، ج١، ص٥٦؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص١٨٢.

ـ : ٣. المراد به توثيق خصوص من قيل في حقّه ذلك، أسنده في الفوائد إلى قائل غير معلوم، و في الفصول حكاية إسناده إلى الأكثر عن قائل لم يسمّه، و اختاره صاحب لب اللباب مدعيّاً عليه الإجماع.

فوائد الوحيد، ص٢٩؛ **الفصول**، ص٣٠٣؛ **لب اللباب** (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٧١.

ـ : ٤. المراد به وثاقة من روى عنه هؤلاء، أسنده في الفوائد إلى توهّم بعض، و لا ريب أنّ مراد القائل توثيق المقول في حقّه أيضاً، و بعبارة أُخرى: المراد هو توثيق الجماعة و من بعدهم، و اختار هذا القول صاحب مستدرك الوسائل.

فوائد الوحيد، ص٣٠؛ **مستدرك الوسائل**، ج٣، ص٧٦٢؛ **كليات في علم الرجال**، ص١٩١.

ـ : ٥. إنّ هذا الإجماع لا يقتضي الحكم بوثاقتهم فضلاً عمّن سواهم، أُسند

إلى قائل في جانب التفريط و لم يسمّ.

عدة الرجال، ج١، ص٢٠٠.

أُنظر في تعداد الجماعة وتعيين أسمائهم عنوان «تسمية الفقهاء...»

أصحاب الصادق عليه السلام في رجال الشيخ:

هم من الأربعة آلاف الذين وثّقهم ابن عقدة، فإنّه صنّف كتاباً في خصوص رجال الصادق عليه السلام و أنهاهم إلى أربعة آلاف، ووثّق جميعهم، وكلّ ما في رجال الشيخ منهم موجودون فيه فهم ثقات بتوثيقه، وصدّقه في هذا التوثيق المشايخ العظام أيضاً.

مستدرك الوسائل، ج٣، ص ٧٧٠ (الفائدة الثامنة).

ـ : لو قيل بتوثيق جميع أصحاب الصادق عليه السلام إلّا من ثبت ضعفه لم يكن بعيداً.

أمل الآمل، ج١، ص٨٣.

ـ : قيل: إنّ جميع من ذكره الشيخ في رجاله من أصحاب الصادق عليه السلام ثقات، لكن هذه الدعوى غير قابلة للتصديق.

معجم رجال الحديث، ج١، ص٥٧ ـ ٥٨.

أصدق من فلان:

ـ : التفضيل على الموثّق و الممدوح أدلّ على الوثاقة.

فإن لم يثبت الوثاقة أو المدح في المفضّل عليه كان الأصل أدلّ.

عدة الرجال، ج١، ص١٢٦.

ـ : الحقّ: أنّه لا دلالة في ذلك على التوثيق؛ لشيوع استعمال أفعل مجرّداً.

عدة الرجال، ج١، ص١٢٦.

ـ : مع كون فلان صدوقاً يكون من أسباب المدح و القوّة.

منتهى المقال، ج١، ص١٠٦.

ـ : مع وثاقة فلان يكون توثيقاً.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢١٢.

ـ : يفيد الوثاقة إذا كان المفضّل عليه صدوقاً.

توضيح المقال، ص٢٠٢.

الأصل: قد اختلفوا في معناه على أقوال:

هو الكتاب الذي جمع فيه مصنّفه الأحاديث التي رواها عن المعصوم عليه السلام أو عن الراوي. و الكتاب و المصنّف لو كان فيهما حديث معتمد معتبر لكان مأخوذاً من الأصل غالباً.

فوائد الوحيد، ص٣٤.

ـ : هذا القول أقرب الأقوال.

عدّة الرجال، ج١، ص٩٥؛ **نهاية الدراية**، ص٥٢٩.

ـ : قيل: «إنّ الأصل ما كان مجرّد كلام المعصوم عليه السلام دون ما اشتمل على مباحث للمصنّف» هذا لا يخلو عن قُرب و ظهور.

فوائد الوحيد، ص٣٣.

ـ : هذا القول أقرب بعد القول الأوّل.

عدة الرجال، ج١، ص٩٥.

ـ : الظاهر أنّ الأصل كذلك، سواء كان صاحب الأصل راوياً عن المعصوم ﷺ بلا واسطة، أو مع الواسطة.

قاموس الرجال، ج١، ص٦٥.

ـ : قيل: إنّ الأصل مجمع أخبار و آثار من دون تبويب.

فوائد الوحيد، ص٣٤؛ **عدة الرجال**، ج١، ص٩٥.

ـ : إنّ الأصل بمعنى الكتاب المعتمد الذي لم ينتزع من كتاب آخر، و ليس بمعنى مطلق الكتاب، فإنّه قد يجعل مقابلاً له، و لا يكفي فيه مجرّد عدم انتزاعه من كتاب آخر و إن لم يكن معتمداً.

رجال السيد بحرالعلوم، ج٢، ص٣٦٧.

ـ : قال الشيخ المفيد: صنّف الإماميّة من عهد أمير المؤمنين علي ﷺ إلى عهد أبي محمد الحسن العسكري ـ صلوات الله عليه ـ أربعمئة كتاب تسمّى «الأُصول» و هذا معنى قولهم: «له أصل».

معالم العلماء، ص٣؛ **الرواشح السماوية**، ص٩٨ نقلاً من **معالم العلماء**.

ـ : يستفاد من كلام المفيد أنّ الأُصول هي خصوص الأربعمئة و ما عداها فهي كتب، و هي أيضاً تسمّى كتباً، فبين الأصل و الكتاب عموم و خصوص مطلق، و بقيّة المعاني المذكورة في معنى الأصل ينبغي أن تكون وجه تسمية له، و الأظهر فيه هو ما ذكرناه.

تكملة الرجال، ج١، ص ٣٨ و ٤٠.

ـ : مرجع هذه الأقوال جميعاً إلى أمر واحد، و المتحصّل أنّ الأصل مجمع أخبار و آثار جمعت لأجل الضبط و التحفّظ عن الضياع لنسيان و نحوه؛ ليرجع الجامع و غيره في مقام الحاجة إليه، و حيث إنّ الغرض منه ذلك لم ينقل فيه في الغالب ما كتب في أصل أو كتاب آخر لتحفّظه هناك، و لم يكن فيه من كلام الجامع أو غيره إلّا قليل ممّا يتعلّق بالمقصود.

توضيح المقال، ص٤٩.

ـ : يستفاد عن ظاهر كلام الشيخ الطوسي ﷺ في ترجمة «أحمد بن محمد بن نوح» من أنّ الأُصول رتّبت ترتيباً خاصّاً دون الكتاب. و هذا مجمل....

مقباس الهداية، ج٣، ص٢٥.

الاضطراب في السند:

هو أن يرويه الراوي تارةً عن أبيه عن جدّه مثلاً، و تارةً عن جدّه بلا واسطة، و ثالثةً عن ثالث غيرهما.

الرعاية في علم الدراية، ص١٤٧؛ **الرواشح السماوية**، ص١٩٠ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٣٨٨.

ـ : كأن يرويه مرّة عن ابن أبي عمير و مرّة عن محمد بن مسلم.

وصول الأخيار، ص١١٢؛ **نهاية الدراية**، ص٢٢٤.

الاضطراب في المتن: الاختلال فيه و الاختلاف على غير انتظام.

قد يكون الاضطراب في المتن، كأن يرويه مرّة زائداً و مرّة ناقصاً، أو يرويه مرّة بما يخالف المرّة الأُخرى، و قد يكون ذلك من راوٍ واحد و هو أقبح، و قد يكون من أكثر.

الرعاية في علم الدراية، ص١٤٩؛ **وصول الأخيار**، ص١١٢؛ **الرواشح السماوية**، ص١٩١ ـ ١٩٢ (الراشحة السابعة و الثلاثون).

ـ : أن يروى حديث بمتنين مختلفين.

مقباس الهداية، ج١، ص٣٩٠.

المثال لذلك: خبر اعتبار الدم عند اشتباهه بالقُرحة، فروى في **الكافي**[1] قال: فإن خرج الدم من الجانب الأيمن فهو من الحيض، و إن خرج من الجانب الأيسر فهو من القرحة. و في بعض نسخ **التهذيب**[2] بالعكس، قال: فإن خرج الدم من الجانب الأيسر فهو من الحيض و إن خرج من الجانب الأيمن فهو من القرحة.

الاعتبار:

هو تتّبع الطرق من الجوامع و المسانيد و الأجزاء لذلك الحديث الذي يظنّ أنّه فرد؛ ليعلم هل له متابع أم لا؟

نهاية الدراية، ص١٧٥.

اعتبار الشاهد:

هو عبارة عن النظر في الحديث ليعلم هل جاء في الأحاديث ما يوافقه معنى أم لا؟

وصول الأخيار، ص١٧٦.

اعتبار المتابعة:

هو عبارة عن النظر في الحديث هل تفرّد به راويه أم لا؟

وصول الأخيار، ص١٧٦.

اعتماد شيخ على شخص:

من أمارات المدح و الاعتماد عليه، و إذا كان جمع منهم اعتمدوا عليه فهو في مرتبة معتدّ بها من الاعتماد، و ربما يشير إلى الوثاقة... .

فوائد الوحيد، ص٤٩؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص٢٧١.

اعتماد القمّيّين عليه، أو روايتهم عنه:

إنّه أمارة الاعتماد بل الوثاقة. ويقرب من ذلك اعتماد الغضائري عليه أو روايته عنه.

فوائد الوحيد، ص٤٩؛ **عدة الرجال**، ج١، ص١٣٤؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص٢٧٢.

---

١. **الكافي**، ج٣، ص٩٤.

٢. **تهذيب الأحكام**، ج١، ص٣٨٥.

ـ : أقصى ذلك إفادة القوّة.

نهاية الدراية، ص٤١٦.

اعتمد المراسيل:

يأتي بعنوان: «يعتمد المراسيل».

الإعلام: قسم من أنحاء تحمّل الحديث.

و هو أن يُعلم الشيخُ الطالبَ أنّ هذا الكتاب أو هذا الحديث روايته أو سماعه من فلان مقتصراً عليه من غير أن يقول: إروِهِ عنّي أو أذنت لك في روايته.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٩٢ و ٢٩٥؛ **وصول الأخيار**، ص١٤٢؛ **الوجيزة**، ص٦؛ **جامع المقال**، ص٤١؛ **لب اللباب** (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٦٤؛ **نهاية الدراية**، ص٤٦٧.

ـ : هو أن يعلم شخصاً أو أشخاصاً بقوله الصريح أو الظاهر أو المقدّر أو الإشارة أو الكتابة أنّ ما كتب في كتاب كذا من مرويّاته أو مسموعاته، و هذا يتّفق عند المسافرة أو الموت أو زعم أحدهما، و لا يأذن في الرواية باجازة أو مناولة أو غير ذلك.

توضيح المقال، ص٢٦١؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص١٥٨.

أعلمنا:

من صيغ أداء الحديث لمن تحمّله بطريق الإعلام.

الوجيزة، ص٦؛ **لب اللباب** (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٦٤؛ **نهاية الدراية**، ص٤٦٨.

إكثار الكافي، وكذا الفقيه من الرواية عن الرجل (إكثار الجليل المتحرّج في روايته، عن الرواية عنه، كصاحب الكافي عن محمّد بن إسماعيل):

أُخذ دليلاً على الوثاقة.

فوائد الوحيد، ص٥٠.

ـ : من أمارات الوثاقة.

عدة الرجال، ج١، ص١٣٤.

ـ : لا يفيد إلّا قوّة في الرواية، وأمّا إدخالها في الصحيح ففي غاية الإشكال.

نهاية الدراية، ص٤١٦.

ـ : أُخذ دليلاً على قوّته بل وثاقته، تأمّل.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٧٤.

إكثار المذمومين خصوصاً أرباب المذاهب الفاسدة الرواية عن الراوي على وجه يظهر كونه منهم:

من الأُمور التي يستفاد منها القدح.

توضيح المقال، ص٢١٤.

الأمالي: جمع الإملاء.

عنوان لبعض كتب الحديث وهو الكتاب الذي أدرج فيه الأحاديث المسموعة من إملاء الشيخ عن ظهر قلبه و عن كتابه، و الغالب عليها ترتيبه على مجالس

السماع، و لذا يطلق عليه «المجالس» أو عرض المجالس أيضاً، و هو نظير الأصل في قوّة الاعتبار، و قلّة تطرّق احتمال السهو و الغلط و النسيان، و لا سيّما إذا كان إملاء الشيخ عن كتابه المصحّح، أو عن ظهر القلب مع الوثوق و الاطمينان بكونه حافظاً ضابطاً متقناً؛ و الفرق أنّ مراتب الاعتبار في أفراد الأُصول تتفاوت حسب أوصاف مؤلّفيها، و في الأمالي تتفاوت بفضائل ممليها.

الذريعة، ج٢، ص٣٠٥ـ٣٠٦.

الإماميّة:

هم الفرقة الشاخصة و الناجية من بين فِرق الشيعة، المعتقدة بإمامة الأئمّة الاثنا عشر بالنصّ أوّلهم علي بن أبي طالب، فالحسن، فالحسين، فعلي بن الحسين، فمحمد بن علي، فجعفر بن محمد، فموسى بن جعفر، فعلي بن موسى، فمحمد بن علي، فعلي بن محمد، فالحسن بن علي، فمحمد بن الحسن القائم المنتظر، صلوات الله عليهم أجمعين.

أُنظر عنوان «الشيعة».

أمره مظلم:

أي مذهبه و طريقته مُسوَّد فلا يدري منه شيء و هو من ألفاظ الذم.

أمره ملتبس:

أي: في مذهبه و طريقته شبهة و عدم الوضوح. و هو من ألفاظ الذم.

أنا:

مختصر «أخبرنا».

وصول الأخيار، ص١٩٩؛

أنبأنا:

رابع صيغ أداء الحديث رتبةً إذا تحمّله الراوي بطريق السماع؛ لأنّ هذا اللفظ غالب في الإجازة.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٣٥؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص٧٣ و ٦٩.

ـ: يقولها السامع في الصدر الأوّل ثمّ شاع تخصيص «أنبأنا» بالإجازة.

وصول الأخيار، ص١٣٢ و ١٤٠؛ **نهاية الدراية**، ص٤٥٧؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص١٤٩.

ـ: في جواز إطلاقها للمتحمّل بالقراءة أقوال[1]

مقباس الهداية، ج٣، ص٩٤.

أنبأني:

من عبارات الأداء بالسماع، من بعد «سمعت» رتبةً، و تستعمل غالباً في

---

١. لِلتعرّف على الأقوال راجع المصدر.

الإجازة.

جامع المقال، ص٣٩؛ **لب اللباب** (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني، ص٤٦٢)؛ **نهاية الدراية**، ص٤٤٧.

ـ : خصّ بعضهم الإجازة شفاهاً بـ«أنبأني».

الرعاية في علم الدراية، ص٢٨٦؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص١٤٩.

الانفراد المطلق: هو المفرد المطلق.

ألحقه بعضهم بالشاذّ، وسيأتي أنّه يخالفه.

الرعاية في علم الدراية، ص١٠٣؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٢١٨.

يأتي تفسيره بعنوان «المفرد المطلق»

أن يذكر الكشّي الرجل و لا يطعن عليه:

من أمارات المدح.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٨٦.

ـ : مجرّد عدم ذكر الكشّي لا يوجب قبولاً له، فقد ذكر في كتابه المقبول وغيره؛ بل لو ذكر بهذه الحالة جميع المصنّفين، من هو أجلّ من الكشّي، لم يفد ذلك قبولاً.

الرسائل (للشهيد الثاني)، ص٦٧.

أن يذكر النجاشي الرجل ولم يطعن عليه: من أمارات المدح.

من أمارات المدح؛ **فوائد الوحيد**، ص٥٩

ـ : أنّ من يذكره النجاشي من غير ذمّ ومدح يكون سليماً عنده عن الطعن في مذهبه وعن القدح في روايته فيكون بحسب ذلك طريق الحديث من جهته قويّاً لا حسناً ولا موثّقاً.

الرواشح السماوية، ص٦٨ (الراشحة السابعة عشر).

ـ : ظاهر السياق يقتضي الحكم بالإجمال اجتهاداً، وبالضعف عملاً، وما جرى عليه في الرواشح فاسد.

سماء المقال، ج١، ص ١٨٣ و ١٩٦.

أُنظر كلام الشهيد الثاني في العنوان السابق.

أن يروي الراوي لنفسه ما يدلّ على وثاقته أو جلالته أو مدحه:

قد يحصل الظنّ منه بملاحظة اعتداد المشايخ وغيره.

فوائد الوحيد، ص٥٩؛ **عدة الرجال**، ج١، ص١٤٦؛ **نهاية الدراية**، ص٤٢٥؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص٢٨٥.

أن يقول الثقة: حدّثني الثقة (قول الثقة حدّثني الثقة):

من أمارات المدح، وفي إفادته التوثيق المعتبر خلاف.

فوائد الوحيد، ص٥٤؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص ٢٧٧.

ـ : من أمارات الوثاقة.

عدة الرجال، ج١، ص١٣٥؛ **نهاية الدراية**، ص٤٢٢.

ـ : الأصحّ الاكتفاء إذا كان القائل عالماً بطرق الجرح والتعديل.

وصول الأخيار، ص١٨٩.

أن يقول الثقة: لا أحسبه إلّا فلاناً و يسمّى ثقة أو ممدوحاً:

من أمارات العمل بالرواية؛ فإنّ ظاهرهم العمل به والبناء عليه.

فوائد الوحيد، ص٥٤؛ مقباس الهداية، ج٢، ص٢٧٧؛ منتهى المقال، ج١، ص ٩٥.

ـ : قد يتأمّل فيه بأنّه لا دليل على حجّيّة ظنّه بكون الواسطة هو من سمّاه...

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٧٧.

أن يكون الراوي ممّن ادّعى اتّفاق الشيعة على العمل بروايته:

يبعد أن لا يكون ثقة على قياس ما ذكر في قولهم «أجمعت العصابة» على أنّا نقول: الظنّ الحاصل من عمل الطائفة أقوى من الموثّقيّة بمراتب شتّى ولا أقلّ من التساوي.

فوائد الوحيد، ص٥٥ ـ ٥٦.

ـ : إن لم يكن ذلك توثيقاً لهم في أنفسهم، فلا أقلّ من كون ذلك توثيقاً لهم في خصوص الرواية وذلك كافٍ على الأظهر.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٨٠.

أن يكون الرجل ممّن يترك رواية الثقة أو الجليل، أو تأوّل محتجّاً بروايته، ومرجّحاً لها عليها:

من أمارات المدح.

فوائد الوحيد، ص٤٥؛ مقباس الهداية، ج٢، ص٢٦٠.

ـ : ترك الرواية مع كون الراوي ثقةً وجليلاً لأجل العمل بمقابلها دليل على وثاقة الراوي لمقابلها بل وكونه أوثق وأشدّ اعتماداً.

رجال الخاقاني، ص٣٤٤.

ـ : قد يقال بأنّ ذلك لا يدلّ على كون الراوي ثقة فضلاً عن كونه أوثق؛ إذ لعلّ رجحان الرواية والعمل بها إنّما كان لأُمور أُخر خارجة عن الراوي، ويمكن الجواب بأنّ الغرض أنّ التقديم بمجرّده لو خلّينا ونفسه ومع قطع النظر عن غيره من الأمارات.

رجال الخاقاني، ص٣٤٥.

أن تكون روايات الرجل كلّها أو جلّها مقبولة أو سديدة:

من أمارات المدح.

فوائد الوحيد، ص٤٩؛ منتهى المقال، ج١، ص٩٢؛ عدة الرجال، ج١، ص١٤٥؛ نهاية الدراية، ص٤٢٤.

ـ : أنّ ذلك أمارة كونه ممدوحاً بل معتمداً وموثّقاً في الرواية.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٧٣.

أن يكون للصدوق طريق إلى رجل:

هذا و إن لم يكن موجباً لصحّة الحديث ـ كما ذهب إليه المحدّثون ـ فهو لا محالة مدح لصاحب الكتاب.

الوجيزة في الرجال، ص٢٥٢.

ـ : عند المجلسي ﷺ أنّه ممدوح لذلك، و الظاهر أنّ مراده منه ما يقتضي الحسن منه بالمعنى الأعمّ، لا المعهود المصطلح عليه.

فوائد الوحيد، ص٥٤.

ـ : لا يمكن الحكم بحسن رجل بمجرد أنّ للصدوق إليه طريقاً.

معجم رجال الحديث، ج١، ص٨١.

أن يؤتى برواية الرجل بإزاء رواية الثقة والجليل أو غيرها من الأدلّة، فتوجّه و يجمع بينهما، أو تطرح من غير جهته:

من أمارات المدح.

فوائد الوحيد، ص٤٦؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص٢٦٠.

ـ : رجحان الجمع بين الأخبار مهما أمكن لا يفيد التوجيه و الجمع حجّيّة كلٍّ من الخبرين حتّى يفيد كون الراوي ثقة ومعتمداً بل هو أعمّ، والظاهر كون المراد من الطرح هنا طرح الرواية من غير جهة الراوي المجهول، بل من جهة راوٍ آخر فإنّ ذلك يفيد اعتماداً عليه.

رجال الخاقاني، ص٣٤٤ـ٣٤٥.

الأوتاد: جمع الوَتَد و هو ما رُزَّ في الأرض، أو الحائط من خشب.

من ألفاظ المدح من الدرجة العليا بحيث يمكن إلحاقه بالتوثيق.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢١٣ الهامش، نقلاً عن **القواميس**.

أوثق من فلان:

مع كون فلان ثقة يشير إلى الوثاقة.

منتهى المقال، ج١، ص١٠٦.

ـ : التفضيل على الموثّق والممدوح أدلّ على الوثاقة والمدح من الأصل فإن لم يثبت الوثاقة في المفضّل عليه كان الأصل أدلّ.

عدة الرجال، ج١، ص١٢٦.

ـ : لا دلالة في ذلك على التوثيق؛ لشيوع استعمال أفعل مجرّداً.

عدةالرجال، ج١، ص١٢٦.

ـ : مع وثاقة المفضّل عليه، لا شبهة في دلالته على الوثاقة.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢١١ـ٢١٢.

ـ : يفيد الوثاقة إذا كان المفضّل عليه ثقة، بل يستفاد منه الوثاقة مطلقاً لاعتبارها في الصيغة المذكورة باضافة كونها أشدّاً وأظهر.

توضيح المقال، ص٢٠٢.

أوجه من فلان:

التفضيل على الموثّق و الممدوح أدلّ على الوثاقة فإن لم يثبت الوثاقة أو المدح في المفضّل عليه كان الأصل أدلّ.

عدة الرجال، ج١، ص١٢٦.

ـ : لا دلالة في ذلك على التوثيق لشيوع استعمال أفعل مجرّداً.

عدة الرجال، ج١، ص١٢٦.

ـ : مع كون فلان وجهاً يكون من أسباب المدح و القوّة.

منتهى المقال، ج١، ص١٠٦.

ـ : يفيد الوثاقة إذا كان المفضّل عليه وجهاً.

توضيح المقال، ص٢٠٢.

أورع من فلان:

مع وثاقة فلان يكون توثيقاً.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢١٢.

ـ : يفيد الوثاقة إذا كان المفضّل عليه ورعاً، بل يستفاد منه الورع مطلقاً لاعتبارها في الصيغة المذكورة باضافة كونها أشدّاً وأظهر.

توضيح المقال، ص٢٠٢.

أو كما قال:

ينبغي أن يقولها الراوي عقيب الحديث المرويّ بالمعنى، و المشكوك فيه هل وقع باللفظ أو المعنى.

الرعاية في علم الدراية، ص٣١٥؛ **وصول الأخيار**، ص١٥٥؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص٢٥٢ ـ ٢٥٣.

الإيمان:

المراد به كونه [أي الراوي] إمامياً اثنى عشريّاً.

الرعاية في علم الدراية، ص١٨٩؛ **قوانين الأصول**، ص٤٥٧؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص٢٥.

ـ : اشتراطه [في الراوي] هو المشهور بين أصحابنا.

الرعاية في علم الدراية، ص١٨٩؛ **وصول الأخيار**، ص ١٨٧، **جامع المقال**، ص١٩؛ **معالم الأصول**، ص٢٠٠.

ـ : قد اعتبر هذا الشرط جمعٌ منهم: الفاضلان، و الشهيدان، و صاحب **المعالم** و **المدارك** و غيرهم.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٥ ـ ٢٦.

ـ : و قال جمع آخر بعدم اشتراطه في الراوي.

قوانين الأصول، ص٤٥٨؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص٣٢. **فوائد الوحيد**، ص٣١؛ **عدة الرجال**، ج١، ص١٢٣ و ٢٤١.

حرف الباء

ب :

يرمز لمعالم العلماء . في الرجال : لمحمد بن شهرآشوب المازندراني .

طرائف المقال، ج١، ص٣٨؛ **تنقيح المقال**، ج١، ص١٩٠؛ **معجم الرموز و الإشارات**، ص١٠٣.

و قد يرمز له بـ« شب » كما في **عدة الرجال**، ج١، ص٥٠.

و قال في **تنقيح المقال**، ج١، ص١٩٠: و يرمز له في **منهج المقال** بـ« مر ».

ـ : قرب الإسناد ـ في الحديث ـ لعبد الله بن جعفر الحميري، القمي .

تنقيح المقال، ج١ (الفوائد الرجالية)، ص١٩٠؛ **معجم الرموز و الإشارات**، ص١٠٣.

البتْريّة: بضمّ الباء و قيل بكسرها ، ثمّ سكون التاء ، فِرَقة من الزيديّة .

مقباس الهداية، ج٢، ص٣٤٩.

ـ : فرقة قالت : إنّ عليّاً كان أولى الناس بعد رسول الله ﷺ بالناس لفضله و سابقته و علمه، و هو أفضل الناس كلّهم بعده، و أشجعهم و أسخاهم و أورعهم و أزهدهم، و أجازوا مع ذلك إمامة أبي بكر و عمر، و عدوهما أهلاً لذلك المكان و المقام، و ذكروا أنّ عليّاً عليه السلام سلّم لهما الأمر و رضي بذلك و بايعهما طائعاً غير مكره، و أنّ ولاية أبي بكر صارت رشداً و هدى لتسليم علي عليه السلام و رضاه و لولا رضاه و تسليمه لكان أبوبكر مخطئاً ضالاً هالكاً و هم أوائل البتريّة .

فِرَق الشيعة، ص٣٨ ـ ٣٩.

ـ : هؤلاء أتباع رجلين : أحدهما الحسن بن صالح بن حي، و الأخير «كثير النواء»

الملقّب بالأبتر، و قولهم كقول سليمان بن جرير في هذا الباب، غير أنّهم توقّفوا في عثمان، و لم يقْدِموا على ذمّه ولا على مدحه.

الفَرق بين الفِرق، ص٣٣.

ـ : البتريّة يسمّون بالصالحيّة أيضاً؛ لأنّ من رؤسائهم الحسن بن صالح بن حي.

أُنظر **الملل و النحل**، ج١، ص ٢٦١ ـ ٢٦٢.

بصير بالحديث والرواية (الرواة):

خبير بالحديث و رواته.

من أسباب المدح.

فوائد الوحيد، ص٥٠.

ـ : من ألفاظ المدح.

عدة الرجال، ج١، ص١٢٢.

ـ : من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية.

نهاية الدراية، ص٣٩٩؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص٢٤٦.

بَلَغَنا:

يقولها مُريد رواية حديث ضعيف أو مشكوكٍ في صحّته بغير إسنادٍ.

الرعاية في علم الدراية، ص١٦٥؛ **الرواشح السماوية**، ص٢٠٤ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٤١٨.

بلغني عن فلان (و نحوها):

من عبارات أداء الحديث لمن تحمّله بطريق الوِجادة فيما إذا لم يثق بصحّة النسخة.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٩٩؛ **وصول الأخيار**، ص١٤٤؛ **نهاية الدراية**، ص٤٦٩؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص١٦٦.

البلوغ:

من شرائط الراوي عند أداء الرواية فلا تقبل رواية الصبي مطلقاً.

الرعاية في علم الدراية، ص١٨٢ ـ ١٨٣.

ـ : من الشروط التي تتعلّق بالراوي: الإسلام اتّفاقاً فيه. فلا تقبل رواية الصبي و إن كان مميّزاً.

جامع المقال، ص١٩.

ـ : نقلوا الإجماع على عدم قبول خبر الصبي الغير المميّز، و أمّا الصبي المميّز فالمعروف من مذهب الأصحاب و جمهور العامّة المنع، و ذهب آخرون إلى القبول، هذا إذا رواه قبل البلوغ، و أمّا إذا رواه بعده و سمعه قبله، فلا إشكال في القبول إذا جمع سائر الشرائط.

قوانين الأصول، ص٤٥٦ ـ ٤٥٧.

ـ : من الشروط التي اعتبروها في الراوي: البلوغ، فلا يقبل خبر الصبي غير البالغ، و ذلك في غير المميّز ممّا لا ريب فيه بل و لا خلاف، و أمّا المميّز ففي قبول خبره قولان، فالمشهور عدم القبول، و هذا هو الأقوىٰ.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢١ ـ ٢٥.

ـ : أجمع جماهير الفقهاء و المحدّثين على اشتراط كون الراوي بالغاً وقت الأداء دون وقت التحمّل.

وصول الأخيار، ص١٨٧.

البيانيّة:

فرقة قالت: إنّ الإمام القائم المهدي هو أبو هاشم[1]، وولي الخلق، و يرجع فيقوم بأمور الناس، و يملك الأرض، و لا وصي بعده، و غلوا فيه، و هم البيانيّة أصحاب بيان النهدي، و ادّعى بيان بعد وفاة أبي هاشم النبوّة.

فِرق الشيعة، ص٥٠.

ـ : أتباع «بيان بن سمعان التميمي»، قالوا بانتقال الإمامة من «أبي هاشم» إليه، و هو من الغلاة القائلين بإلٰهيّة أمير المؤمنين علي ﵇.

ثمّ ادّعىٰ «بيان» أنّه قد انتقل إليه الجزء الإلٰهي بنوع من التناسخ، و لذلك استحقّ أن يكون إماماً و خليفة. و قد اجتمعت طائفة على «بيان بن سمعان»، و دانوا به وبمذهبه، فقتله خالد بن عبد الله القسري على ذلك.

الملل و النحل، ج١، ص٢٤٦ ـ ٢٤٧.

---

١. هو: عبد الله بن محمّد بن الحنفيّة.

حرف التاء

التابعي:

هو من لقي الصحابي مؤمناً بالنبي ﷺ، و مات على الايمان، و إن تخلّلت ردّته بين كونه مؤمناً و بين موته مسلماً.

الرعاية في علم الدراية، ص٣٤٦؛ مقباس الهداية، ج٣، ص٣١١.

ـ : هو من أدرك الصحابي و لم يلقه ﷺ.

جامع المقال، ص١٧٥؛ نهاية الدراية، ص٣٤١.

ـ : من الألفاظ المستعملة في كتب الرجال، و لا تفيد مدحاً و لا ذمّاً.

مقباس الهداية، ج٣، ص٤٩.

التحمّل (تحمّل الحديث):

هو تلقّي الحديث و سماعه، و ذلك في أخذه عن الشيخ بطريق من طرق التحمّل السبعة أو التسعة. لا يشترط في صحّته ـ بأقسامه ـ الإسلام و لا الإيمان و لا البلوغ و لا العدالة. المعتبر في شرائط الراوي هو حال الأداء لا حال التحمّل.

الرعاية في علم الدراية، ص١٨١ ـ ١٨٢؛ وصول الأخيار، ص١٨٧؛ مشرق الشمسين، ص٢٧٣؛ قوانين الأصول، ص٤٦٣؛ جامع المقال، ص ٢٠؛ نهاية الدراية، ص٤٣٩؛ مقباس الهداية، ج٢، ص٥٦ و ج٣، ص٥٨.

التخريج:

تخريج الحديث بتمامه سنداً و متناً من الأُصول و الكتب هو: أن يستخرج منها المتّفق عليه بينها أو الأصحّ طريقاً و الأجدىٰ متناً أو الأهمّ الأوفق للغرض في كلّ باب و يقابله الإخراج.

الرواشح السماوية، ص١٠٠ (الراشحة الثلاثون).

ـ : في علمَي الأُصول والفقه يقال : التخريج و يعني : استخراج شيء من مذاق أحوال الأدلّة و المدارك و غوامضها بالنظر التعقّبي بعد النظر الإقتضابي .

الرواشح السماوية، ص١٠٠ (الراشحة الثلاثون).

ـ : هو الدلالة على موضع الحديث في مصادره الأصلية .

تخريج متن الحديث:

نقل موضع الحاجة من متن الحديث فقط ، أخذاً من تخريج الراعية المرتع ، و هو أن تأكل بعضه و تترك بعضاً منه . و من قولهم : عام فيه تخريج ، أي خصب وجدب .

يقابله الإخراج ، و هو نقله [أي نقل متن الحديث] بتمامه . . . .

و ليعلم أنّ تخريج متن الحديث إنّما يجوز فيما لا يرتبط بعضه ببعض ، بحيث يكون الجميع في قوّة كلام واحد .

الرواشح السماوية، ص٩٩ و ١٠٠ (الراشحة الثلاثون).

تدليس الإسناد:

هو أن يخفي عيبه الذي في السند ، و هو قسمان :

الأوّل : أن يروي عمّن لقيه أو عاصره ما لم يَسمع منه ، على وجه يوهم أنّه سمعه منه .

الثاني : أن لا يسقط شيخه الذي أخبره و لا يوقع التدليس في أوّل السند ، و لكن يسقط ممّن بعده رجلاً ضعيفاً أو صغير السن ؛ ليحسن الحديث بإسقاطه .

الرعاية في علم الدراية، ص١٤٣ ـ ١٤٤؛ **وصول الأخيار**، ص١١٣؛ **الرواشح السماوية**، ص١٨٦ (الراشحة السابعة و و الثلاثون)؛ **الوجيزة**، ص٥؛ **لب اللباب** (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٥٦؛ **نهاية الدراية**، ص٢٩٦؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٣٧٦ ـ ٣٧٨.

تدليس البلاد:

التدليس في مكان الرواية ، مثل : سمعت فلاناً وراء النهر ، و حدّثنا بما وراء النهر ، موهماً أنّه يريد بالنهر «جيحان» أو «جيحون» و إنّما يريد بذلك نهراً آخر .

الرواشح السماوية، ص١٨٦ (الراشحة السابعة و الثلاثون).

و هذا قد يستعمل لإيهام الرحلة في طلب الحديث .

التدليس في الشيوخ:

ـ : أن يروي عن شيخ حديثاً سمعه منه ، و لكن لا يحبّ معرفة ذلك الشيخ ـ لغرض من الأغراض ـ فيسمّيه أو يكنيّه باسم أو كنية غير معروف بهما ، أو ينسبه إلى بلد أو

قبيلة غير معروف بهما، أو يصفه بما لا يُعرف به؛ كي لا يُعرف.

الرعاية في علم الدراية، ص١٤٤؛ **وصول الأخيار**، ص١١٤؛ **الرواشح السماوية**، ص١٨٦ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ **الوجيزة**، ص٥؛ **لب اللباب (ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٥٦؛ **نهاية الدراية**، ص٣٠٣؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٣٨٣.

الترجمة:

من الألفاظ المستعملة في كتب الرجال و لا ربط لها بالمدح و القدح، و هي مأخوذة من ترجمة لفظ لغة بمايرادفه من لغة أُخرى و في الاصطلاح شرح حال الرجل.

مقباس الهداية، ج٣، ص٤٠.

تستعمل في علم الحديث و تعني: عنوان الباب المُبنىٰ عليه التأليف.

الترضّي أو الترحّم: قول: «رضي الله عنه» أو «رحمه الله» بعد ذكر اسم الشخص.

ذكر الجليلُ شخصاً مترضّياً أو مترحّماً عليه يدلّ على حسن ذلك الشخص بل جلالته.

فوائد الوحيد، ص٥٣؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص٢٧٥.

ـ: ترضّيّ الأجلاء عن شخص و ترحّمهم عليه تدلّ على أنّه عندهم بمكانةٍ من الجلالة، بدليل أنّهم ما زالوا يذكرون الثقات و الأجلاء ساكتين.

عدة الرجال، ج١، ص١٣٤ ـ ١٣٥.

ـ: لا يدلّ على أكثر من المدح المطلق.

نهاية الدراية، ص٤٢٢.

ـ: ترضّيّ الأجلاء عن شخص و ترحّمهم عليه يفيد مدحاً معتدّاً به.

مقباس الهداية، ج٢، ص١٣٠.

ـ: من الأُمور التي يمكن استفادة وثاقة الرجل منها، ترحّم الإمام عليه السلام على رجل أو ترضّيه عنه، بل الترحّم و الترضّي من المشايخ يفيد ذلك.

تنقيح المقال، ج١ (الفوائد الرجالية)، ص٢١٠.

تسمية الفقهاء من أصحاب أبي إبراهيم و أبي الحسن الرضا عليهما السلام:

قال الكشّي: «أجمع أصحابنا على تصحيح ما يصحّ عن هؤلاء و تصديقهم، و أقرّوا لهم بالفقه و العلم، و هم ستّة نفر آخر ـ دون ستّة نفر الذين ذكرناهم في أصحاب أبي عبد الله عليه السلام ـ منهم: يونس بن عبد الرحمان، و صفوان بن يحيى بيّاع السابري، و محمد بن أبي عمير، و عبد الله بن المغيرة، و الحسن بن محبوب، و أحمد بن محمد بن أبي نصر، و قال بعضهم مكان الحسن بن محبوب، الحسن بن

علي بن فضّال، و فضالة بن أيّوب، و قال بعضهم مكان «فضالة» عثمان بن عيسى، و أفقه هؤلاء يونس بن عبد الرحمان و صفوان بن يحيى».

رجال الكشي، ص٥٥٦، رقم ١٠٥٠.

تسمية الفقهاء من أصحاب أبي جعفر و أبي عبد الله عليهما السلام:

قال الكشّي: «اجتمعت العصابة على تصديق هؤلاء الأوّلين من أصحاب أبي جعفر عليه السلام و أبي عبد الله عليه السلام، و انقادوا لهم بالفقه فقالوا: أفقه الأوّلين ستّة: زرارة، و معروف بن خرّبوذ، و بريد و أبو بصير الأسدي، و الفضيل بن يسار، و محمد بن مسلم الطائفي، قالوا: و أفقه الستّة زرارة، و قال بعضهم: مكان أبي بصير الأسدي، أبو بصير المرادي و هو ليث بن البختري».

رجال الكشي، ص٢٣٨، رقم ٤٣١.

تسمية الفقهاء من أصحاب أبي عبد الله عليه السلام:

قال الكشي: «أجمعت العصابة على تصحيح ما يصحّ من هؤلاء و تصديقهم لما يقولون، و أقرّوا لهم بالفقه من دون أولئك الستّة الذين عدّدناهم و سمّيناهم (وهم) ستّة نفر: جميل بن دراج، و عبد الله بن مسكان، و عبد الله بن بكير، و حمّاد بن عثمان، و حمّاد بن عيسى، و أبان بن عثمان، قالوا: وزعم أبو إسحاق الفقيه ـ و هو ثعلبة بن ميمون ـ: أنّ أفقه هؤلاء جميل بن دراج، و هم أحداث أصحاب أبي عبد الله عليه السلام».

رجال الكشي، ص٣٧٥، رقم ٧٠٥.

تشرّف الرجل برؤية الحجّة(عج):

يُستشهد بذلك على كونه في مرتبة أعلى من رتبة العدالة.

تنقيح المقال، ج١(الفوائد الرجالية)، ص٢١١.

التشكيك = التضبيب

يأتي بعنوان «التضبيب».

التصحيح:

كتابة «صحَّ» صغيرة فوق كلام صحّ روايةً أو معنى، و هو عرضة للشكّ أو الخلاف أو الوهم.

وصول الأخيار، ص١٩٧؛ **نهاية الدراية**، ص٤٨١.

ـ: فيكتب عليه «صح»؛ ليعرف القارئ أنّ الكاتب لم يغفل عنه، و أنّه قد ضبط و صحّ على ذلك الوجه.

مقباس الهداية، ج٣، ص٢١٣.

التصنيف (المصنّف):

يقابلُ الأصلَ.

التصنيف ما كان في غير الحديث من العلوم، أو في الحديث مع النقض و الإبرام، كما في الكتب الأربعة، فيفهم من ديباجتها أنّها من المصنّفات.

قاموس الرجال، ج١، ص٦٤ و٦٥.

ـ: لو كان في المصنّف حديث معتمد معتبر لكان مأخوذاً من الأصل غالباً.

فوائد الوحيد، ص٣٤.

ـ: المصنّف هو الكتاب المؤلّف المرتّب على عناوين و أبواب، رواه الراوي بلا واسطة، أو مع الواسطة، و لو من أصل من الأُصول.

نهاية الدراية، ص٥٣٠.

أُنظر «الأصل» أيضاً.

التضبيب:

و هو التمريض، و قد يسمّى التشكيك، بأن يمدّ خطّ أوّله كالصاد الصغيرة و لا يلصق بالممدود عليه على ما فسد لفظاً أو معنى، أو كان فيه نقصاً أو لبس أو نحو ذلك.

وصول الأخيار، ص١٩٧؛ **نهاية الدراية**، ص٤٨٢؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص٢١٣.

ـ: المستعمل بين المتأخّرين في عصر الشهيد و ما قاربه التضبيب بباء هنديّة هكذا «٢» فوق الكلمة، ثمّ يكتبون باء هنديّة أُخرى مثلها بئزائها على الحاشية ليسهل تصحيحه إذا أُريد.

وصول الأخيار، ص١٩٧.

تعق:

رمز لتعليقة الأُستاذ الأكبر الوحيد البهبهاني، على كتاب **منهج المقال في الرجال**.

طرائف المقال، ج١، ص٣٨؛ **تنقيح المقال**، ج١ (الفوائد الرجالية)، ص١٩٠.

تقطيع الحديث:

هو تفريق الحديث على الأبواب اللائقة به للاحتجاج المناسب، مع مراعاة ما سبق من تماميّة معنى المقطوع.

الرعاية في علم الدراية، ص٣١٩؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص٢٥٧.

ـ: هو أقرب إلى الجواز [أي من اختصار الحديث].

الرعاية في علم الدراية، ص٣٢٠.

ـ: هو أولى بالجواز. و قد استعملوه كثيراً، و ما أظنّ له مانعاً.

وصول الأخيار، ص١٥٥.

ـ: لا محذور فيه و قطعوا بجوازه.

نهاية الدراية، ص٤٩١.

ـ: قد فعله أئمّة الحديث منّا و من الجمهور و لا مانع منه.

مقباس الهداية، ج٣، ص٢٥٧.

أُنظر عنوان «اختصار الحديث»

تقيّ: من يتَّقي الله تعالى.

نصّ في التعديل.

الفصول، ص٣٠٣.

التلميذ:

يستفاد من خبر نقلناه في ترجمة هشام بن الحكم أنّ الفصيح التلماذ، و أنّ المراد به المتعلِّم.

ـ : من الألفاظ المستعملة في كتب الرجال، ولا ربط له بعالم المدح و الذم.

مقباس الهداية، ج٣، ص٤٦.

التمريض = التضبيب.

أُنظر «التضبيب».

توثيق ابن فضّال وابن عقدة ومن ماثلهما:

قد تأمّل جمع في توثيقاتهم نظراً إلى عدم كونهم من الإماميّة. وهو بناءً على كون اعتبار التزكية من باب الشهادة لا بأس به، وأمّا على المشهور المنصور من كونها من باب الوثوق والظنّ الذي ثبتت حجّيته في الرجال فلا وجه له.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٩٠.

ـ : من لم يعتمد على توثيق أمثالهم فلا اعتراض عليه، ومن اعتمد فلأجل الظنّ الحاصل منه، وغير خفي على المطّلع حصوله، بل وقوّته، وأيضاً ربما كان اعتماده عليه بناءً على عمله بالروايات الموثّقة فتأمّل، ويمكن أن يكون اعتماده ليس من جهة ثبوت العدالة، بل من باب رجحان قبول الرواية وحصول الاعتماد والقوّة.

فوائد الوحيد، ص١٠.

ـ : لو جعل تعديل مثل علي بن الحسن من مرجّحات قبول الرواية فلا إشكال، بل يحصل منه ما هو في غاية القوّة، وأمّا لو جعل من دلائل العدالة فلا يخلو من إشكال.

فوائد الوحيد، ص٢١.

ـ : الذي يستفاد من تتبّع سيرة قدماء الأصحاب هو الاعتماد على أمثال هؤلاء.

عدة الرجال، ج١، ص١٤٣.

أقول: لا يخفى أنّ ابن فضال كان فطحيّاً، وابن عقدة زيديّاً جاروديّاً.

توثيق ابن نمير ومن ماثله:

لا يبعد حصول قوّة منه بعد ملاحظة اعتداد المشايخ به و اعتمادهم عليه، سيّما إذا ظهر تشيّع من وثّقوه، وخصوصاً إذا اعترف الموثّق نفسه بتشيّعه.

فوائد الوحيد، ص٥١؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص٢٩٠؛ **منتهى المقال**، ج١، ص١٠٧.

ـ : إن قامت قرينة قويّة انضمّت إلى توثيق

ابن نمير، و أثبتت وثاقة المشهود له، و إلّا فلكون ابن نمير موثّقاً نعتبر توثيقه مدحاً معتدّاً به في حقّ من وثّقه.

تنقيح المقال، ج١(الفوائد الرجالية)، ص٢١٧.

أقول: لا يخفى أنّ ابن نمير كان عاميّاً.

توثيقات إرشاد المفيد:

استفادة العدالة منها لا تخلو من تأمّل، نعم يستفاد منها القوّة والاعتماد؛ والمحقق الشيخ محمّد أيضاً تأمّل، لكن قال في وجهه: لتحقّقها بالنسبة إلى جماعة اختصّ بهم من دون كتب الرجال، بل وقع التصريح بضعفهم من غيره على وجه يقرب الاتّفاق، و لعلّ مراده من التوثيق أمر آخر.

فوائد الوحيد، ص٥٢.

ـ : توثيقه من ضعّفوه أو توقّفوا في حاله لا يوجب وهن توثيقاته، غايته عدم الأخذ بتوثيقه عند تحقّق اشتباهه.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٩١.

ـ : من أسباب المدح والقوّة.

منتهى المقال، ج١، ص١١٠.

التوثيقات العامّة = التوثيق الضمني:

طرق تثبت بها وثاقة جمع كثير تحت ضابطة خاصّة.

كليات في علم الرجال، ص١٦٥.

ـ : يقابل التوثيق الخاصّ بأن يكون التوثيق راجعاً إلى توثيق عدّة تحت ضابطة.

كليات في علم الرجال، ص٢٠٥.

ـ : هي شهادة الثقة بوثاقة شخص معيّن ضمن جماعة أو تحت مصنّف خاص.

معجم رجال الحديث، ج١، ص٤٩.

توثيق العلّامة و ابن طاووس:

توقّف بعضهم في توثيقات العلّامة و توثيقات ابن طاووس و كذا الشهيد، و لعلّه ليس في موضعه، لحصول الظنّ منها و الاكتفاء به.

فوائد الوحيد، ص٥٢.

ـ : اعترض المجلسي الأوّل عليهم بأنّ العادل أخبرنا بالعدالة أو شهد بها فلا بدّ من القبول.

فوائد الوحيد، ص٥٢.

ـ : إنّ التوقف في توثيق مثل ابن طاووس والعلّامة ليس في محلّه.

عدة الرجال، ج١، ص١٣٨.

ـ : من أمارات الوثاقة.

منتهى المقال، ج١، ص١٠٨.

أقول: لا يخفى أنّ منشأ الإشكال في قبول توثيق العلّامة وابن طاووس ومن ماثلهما، كونهما من المتأخرين فتوثيقاتهم مبنية على الحدس والاجتهاد.

التوقيعات عن المعصومين ﷺ التي وقعت في أيديهم منهم ﷺ:

من أمارات المدح.

فوائد الوحيد، ص ٦٠؛ **مقباس الهداية**، ج ٢، ص ٢٨٩.

تولية الإمام ﷺ رجلاً على صقع أو بلدة:

إنّه لا يعقل أن يولّي الإمام ﷺ غير العدل المرضي على رقاب المسلمين و أموالهم و أحكامهم.

تنقيح المقال، ج ١(الفوائد الرجالية)، ص ٢١٠.

ـ: جعل الإمارة من قبلهم لا يدلّ على الحُسن.

قاموس الرجال، ج ١، ص ٧٠.

تولية الإمام ﷺ رجلاً على وقف أو على الحقوق الإلهيّة:

أنّه لا يعقل توليته على نحو ذلك إلّا العدل الثقة الأمين.

تنقيح المقال، ج ١(الفوائد الرجالية)، ص ٢١٠.

حرف الثاء

ثَبَت:
صفة مشبهة دالّة على ثبوت التثبّت في الحديث ودوامه، أو في جميع أُموره.

تكملة الرجال، ج١، ص٤٧.

ـ : يفيد المدح دون التوثيق؛ لأنّه قد يجامع الضعف، و إن كان من صفات الكمال.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٤ و ٢٠٦ و ٢٠٨، مقباس الهداية، ج٢، ص٢٤٠.

ـ : إذا انفرد لا يدلّ على التوثيق، لكن يدخل حديث الراوي المتّصف به في قسم الحسن.

وصول الأخيار، ص ١٩٢.

ـ : مختلف في ثبوت التعديل به.

جامع المقال، ص٢٦ ـ ٢٧.

ـ : من ألفاظ المدح.

عدة الرجال، ج١، ص١٢٢.

ـ : استعمل في معانٍ: ١. الحجّة و البيّنة ٢. الثقة ٣. العادل الإمامي الضابط.

سماء المقال، ج٢، ص١٨٤ ـ ١٨٥.

ـ : المراد به: أنّه المعتمد في النقل.

سماء المقال، ج٢، ص١٨٧ ـ ١٨٨.

ـ : من ألفاظ التوثيق و المدح.

الرواشح السماوية، ص٦٠ (الراشحة الثانية عشر).

ثقة: هي في اللغة بمعنى الاعتماد.

سماء المقال، ج٢، ص١٩٠.

ـ : هذه اللفظة و إن كانت مستعملة في أبواب الفقه أعمّ من العدالة، لكنّها هنا لم تستعمل إلّا بمعنى العدل بل الأغلب استعمالها خاصّة.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٠٣.

ـ : لابدّ في التعديل من اللفظ الصريح، و

أعلى مراتبه «ثقة».

وصول الأخيار، ص١٩٢.

ـ : لا يبعد أن يكون دالًّا على صفة زائدة على «عدل» و هي الضبط.

حاوي الأقوال، ج١، ص٩٩.

ـ : من ألفاظ التعديل.

الوجيزة، ص٥.

ـ : من ألفاظ التوثيق.

الرواشح السماوية، ص٦٠ (الراشحة الثانية عشر).

ـ : متّفق على ثبوت التعديل به.

جامع المقال، ص٢٧.

ـ : الرويّة المتعارفة المسلمة أنّه إذا قال عدل إمامي ـ النجاشي كان أو غيره ـ : «فلان ثقة»، و لم يتعرّض لفساد المذهب، أنّ الرجاليّين يحكمون بمجرّد هذا القول بكون الراوي عدلاً إماميّاً.

فوائد الوحيد، ص١٨.

ـ : ظاهر في إرادة من يوثق بدينه و أمانته، و بالجملة من جميع الجهات. و هو المعنى الأخصّ، و ليس ذلك عندنا إلّا العدل منّا كما أنّه عند مخالفينا ليس إلّا العدل منهم.

عدة الرجال، ج١، ص١١٢.

ـ : في كون هذه اللفظة حقيقة في العدل الإمامي عند الإطلاق محلّ تأمّل.

نهاية الدراية، ص٣٨٩.

ـ : اتّفق الكلّ على إثبات العدالة بهذه الكلمة من غير شكّ و لا اضطراب، و حينئذٍ فحيثما تستعمل هذه الكلمة في كتب الرجال مطلقاً من غير تعقيبها بما يكشف عن فساد المذهب تكفي في إفادتها التزكية المترتّب عليها التصحيح باصطلاح المتأخّرين.

مقباس الهداية، ج٢، ص١٤٧.

ـ : مراد الرجاليّين من قولهم: «ثقة» هو المعنى اللغوي، أعني الاعتماد.

سماء المقال، ج٢، ص١٩٥.

ثقة ثقة:

قد يتّفق في بعض الرواة، أن يكرَّر في تزكيتهم لفظ الثقة، و هو يدلّ على زيادة المدح.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٠٤؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص١٦٠.

ـ : لابدّ في التعديل من اللفظ الصريح، و أعلى مراتبه «ثقة»، و قد يؤكّد بالتكرار فيقال: «ثقة ثقة».

وصول الأخيار، ص١٩٢.

ـ : ربّما يتكرّر لفظ ثقة، فيفيد التأكيد و زيادة المدح، و فائدة ذلك تظهر في ترجيح الأحاديث.

حاوي الأقوال، ج١، ص١٠١.

ـ : الظاهر و المشهور أنّ قول الرجاليّين: «ثقة

ثقة»، تكرّر اللفظ تأكيداً، و ربّما قيل: إن الثاني بالنون موضع الثاء.

فوائد الوحيد، ص٢٢ ـ ٢٣؛ **نهاية الدراية**، ص٣٩٤.

ـ: الظاهر ـ و هوالمشهور ـ أنّه مكرّر يدلّ على زيادة المبالغة و التوكيد للوثاقة.

تكملة الرجال، ج١، ص٤٦.

ثقة في الحديث (أو في الرواية):

أي: لا في نفسه، ومعناه أنّ الراوي صدوق ضابط لا يروي عن الضعفاء، أو أنّه صادق اللهجة و إن روىٰ عن ضعيف.

عدة الرجال، ج١، ص٢٤٤.

ـ: المتعارف المشهور أنّه تعديل و توثيق للراوي نفسه و ربّما قيل بالفرق بين الثقة في الحديث و الثقة.

فوائد الوحيد، ص٢٦.

ـ: يدلّ على التوثيق، كما هو المعروف ولا يضرّ التقييد، و ربّما منع بناءً على أنّ التقييد تخصيص.

عدة الرجال، ج١، ص١١٧ و ١٥٤.

ـ: لا ينبغي التأمّل في استفادة الإماميّة منه على حد استفادتها من إطلاق الثقة ما لم يصرّح بالخلاف و أمّا الوثاقة و العدالة فلا يبعد ما أُسند إلى المشهور.

توضيح المقال، ص٣٩.

ـ: لا ينبغي التأمّل في دلالته على كون الراوي عدلاً إماميّاً.

مقباس الهداية، ج٢، ص١٦٣.

ثقة في نفسه:

يدلّ على تخصيص الوثاقة بنفس الراوي، لاستعمالهم ذلك كثيراً فيمن يروي عن الضعفاء.

عدة الرجال، ج١، ص١٥٤.

ثنا:

: مختصر «حدّثنا»، و قد يرمز له بـ«نا».

وصول الأخيار، ص١٩٩.

حرف الجيم

ج :

يرمز لأصحاب الإمام محمد بن عليّ الجوادعليه السلام من رجال الشيخ الطوسي.

جامع الرواة، ج١، ص ٧؛ **طرائف المقال**، ج١، ص ٣٨. يرمز لهم بـ«د» ايضاً.

جاء :

يقولها مُريد رواية حديث ضعيف أو مشكوكٍ في صحّته بغير إسنادٍ.

الرعاية في علم الدراية، ص١٦٥؛ **الرواشح السماوية**، ص٢٠٤ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٤١٨.

الجاروديّة: هم فرقة من الزيديّة :

أصحاب أبي الجارود، زعموا أنّ النبي صلى الله عليه وآله نصّ على عليّ عليه السلام بالوصف دون التسمية، والإمام بعده علي عليه السلام و الناس قصروا حيث لم يتعرّفوا الوصف، و لم يطلبوا الموصوف، و إنّما نصبوا أبا بكر باختيارهم، فكفروا بذلك.

الملل و النحل، ج١، ص٢٥٥.

ـ : افترقت الجاروديّة فرقتين: فرقة قالت: إنّ عليّاً نصّ على إمامة ابنه الحسن، ثمّ نصّ الحسن على إمامة أخيه الحسين بعده، ثمّ صارت الإمامة بعد الحسن و الحسين شورى في ولدي الحسن و الحسين، فمن خرج منهم شاهراً سيفه داعياً إلى دينه و كان عالماً و عارفاً فهو الإمام. و زعمت الفرقة الثانية منهم أنّ النبي صلى الله عليه وآله هو الذي نصّ على إمامة الحسن بعد علي، و إمامة الحسين بعد الحسن عليهما السلام.

الفَرق بين الفِرق، ص٣٠ ـ ٣١.

ـ : هم فرقة من الشيعة ينسبون إلى الزيديّة و ليسوا منهم، نسبوا إلى رئيس لهم من أهل خراسان يقال له: أبوالجارود «زياد بن

أبي زياد». و عن بعض الأفاضل هم فرقتان: فرقة زيديّة و هم شيعة، و فرقة بتريّة و هم لا يجعلون الإمامة لعلي ﷺ بالنصّ بل عنده هي شورى، و يجوّزون تقديم المفضول على الفاضل فلا يدخلون في الشيعة.

مجمع البحرين، ج٣، ص٢٤.

ـ: يقال لهم: السرحوبيّة أيضاً، لنسبتهم إلى أبي الجارود زياد بن المنذر السرحوب الأعمى المذموم بالذّم المفرط.

مقباس الهداية، ج٢، ص٣٥٣.

جخ:

ـ: رمز لرجال الشيخ الطوسي.

رجال ابن داوود، ص٢٦؛ **جامع الرواة**، ج١، ص٧؛ **نقد الرجال**، ص٣؛ **عدّة الرجال**، ج١، ص٥٠؛ **طرائف المقال**، ج١، ص٣٨؛ **تنقيح المقال**، ج١ (الفوائد الرجالية)، ص١٩٠.

الجَرْح: ظهور وصف في الراوي يثلم عدالته أو يخلّ بحفظه و ضبطه ممّا يترتب عليه سقوط روايته أو ضعفها و ردّها.

القدح و الجرح بمعنى واحد.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٩٣(الهامش).

جش:

رمز لفهرست النجاشي، للشيخ أحمد بن علي بن أحمد بن العباس النجاشي.

رجال ابن داوود، ص٢٥؛ **جامع الرواة**، ج١، ص٧؛ **نقد الرجال**، ص٣؛ **عدة الرجال**، ج١، ص٥٠؛ **طرائف المقال**، ج١، ص٣٨؛ **تنقيح المقال**، ج١ (الفوائد الرجاليّة)، ص١٩٠.

جليل أو جليل القدر:

يفيد المدح المعتدّ به دون التوثيق.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٠٧؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص٢٤٤.

ـ: غير صالح للمدح المعتبر، فقصوره عن إفادة التعديل بطريق أولى.

حاوي الأقوال، ج١، ص١٠٠ ـ ١٠١.

ـ: لا يفيد المدح و لا التعديل.

جامع المقال، ص٢٧.

ـ: من ألفاظ التوثيق والمدح.

الرواشح السماوية، ص٦٠ (الراشحة الثانية عشر).

الجوامع: مفرده: الجامع.

هي الكتب التي جمع فيها الأحاديث على ترتيب أبواب الفقه.

نهاية الدراية، ص١٧٥.

جيّد الحديث:

أي حسن الحديث من حيث المتن و الإسناد، و هو من الفاظ المدح.

جيّد الكلام:

أي عارف بمسائل علم الكلام، و يتكلّم فيها على وجهٍ حسن، و هو يفيد المدح.

حرف الحاء

ح:

علامة التحويل، إذا كان للحديث إسنادان أو أكثر، تامّان أو ناقصان كتبوها عند الإنتقال من سند إلى آخر.

وصول الأخيار، ص ٢٠٠.

ـ : رمز التحوّل و الانتقال، أو الحيلولة من إسناد إلى آخر لمتن واحد.

و كتب بعضٌ لفظة «صح» بدلاً منه، و أنّه يقول القارئ، إذا انتهى اليها: «حـا» و يستمرّ في قراءة ما بعدها.

ـ : رمز للرجل الممدوح.

الوجيزة في الرجال، ص٩.

ـ : رمز للحديث ـ عند المحدّثين ـ و يأتي بعده رقم هو عدد الحديث من ذلك الباب.

حافظ:

عند العامّة يكون لقباً خاصّاً للمحدّثين و هو العارف بسنن رسول الله ﷺ، بصيراً بطرقها و مميّزاً لأسانيدها، يحفظ منها ما أجمع أهل المعرفة على صحّته، و ما اختلفوا فيه.

ـ : يفيد المدح دون التوثيق؛ لأنّه قد يجامع الضعف.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٤ و ٢٠٦ و ٢٠٨؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص ٢٤٠.

ـ : لا يدلّ على التوثيق لكن يدخل حديث الراوي المتّصف به في قسم الحسن.

وصول الأخيار، ص١٩٢.

ـ : من ألفاظ المدح.

الوجيزة، ص٥؛ **عدة الرجال**، ج١، ص١٢٢.

ـ : من المدائح التي لها دخل في المتن، فهو معتبر في مقام الترجيح و التقوية بعد ما صار الحديث صحيحاً أو حسناً أو قويّاً.

فوائد الوحيد، ص٢٤.

ـ : مختلف في ثبوت التعديل به.

جامع المقال، ص٢٦ ـ ٢٧.

ـ : من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية.

نهاية الدراية، ص٣٩٩.

ـ : من ألفاظ التوثيق و المدح.

الرواشح السماوية، ص٦٠ (الراشحة الثانية عشر).

حبّ النبيّ ﷺ أو الإمام ؑ شخصاً:

يستدلّ به على وثاقة ذلك الشخص.

تنقيح المقال، ج١ (الفوائد الرجالية)، ص٢١١.

حجّة:

أي: يحتجُّ بحديثه، و في إطلاق اسم المصدر عليه مبالغة ظاهرة في الثناء عليه بالثقة، و الاحتجاج بالحديث و إن كان أعمّ من الصحيح، لكن الاستعمال العرفي لأهل هذا الشأن لهذه اللفظة يدلّ على ما هو أخصّ من ذلك، و هو التعديل و زيادة.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٤؛ **عدّة الرجال**، ج١، ص١٧١؛ **نهاية الدراية**، ص٣٩٥.

ـ : إذا انفرد لا يدلّ على التوثيق، لكن يدخل حديث الراوي المتّصف به في قسم الحسن.

وصول الأخيار، ص١٩٢.

ـ : من ألفاظ التعديل.

الوجيزة، ص٥.

ـ : متفق على ثبوت التعديل به.

جامع المقال، ص٢٧.

ـ : لا شبهة في إفادته في حقّ من أُطلق عليه مدحاً كاملاً في روايته، بل نفسه، و كون روايته من القوي، بل الأظهر دلالته على كونه عدلاً إماميّاً ضابطاً.

مقباس الهداية، ج٢، ص١٧٠.

حدّثنا:

المرتبة الثانية من صيغ أداء الحديث إذا تحمّله الراوي بطريق السماع.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٣٤؛ **وصول الأخيار**، ص١٣٢؛ **الوجيزة**، ص٦؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص٧٠.

ـ : قيل: هل أعلى من «سمعت».

الرعاية في علم الدراية، ص٢٣٥؛ **وصول الأخيار**، ص١٣٢؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص٧٢.

ـ : يقال عند الرواية لما سمعه الراوي من الشيخ مع غيره.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٤٧؛ **وصول الأخيار**، ص١٣٣؛ **نهاية الدراية**، ص٤٤٦ ـ ٤٤٧؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص١٠٠.

ـ : من صيغ أداء الحديث إذا تحمّله الراوي بطريق القراءة.

جامع المقال، ص٣٩.

ـ : في جواز إطلاقها في الرواية بالقراءة أقوال، و استظهر بعضهم جوازه و بعضهم عدم جوازه.

أُنظر: الرعاية في علم الدراية، ص٢٤٤ و ٢٤٣؛ الوجيزة، ص٦؛ نهاية الدراية، ص٤٤٨؛ مقباس الهداية، ج٣، ص٩٤.

ـ : لا يزول المنع من إطلاقها في الإجازة بإباحة المجيز لذلك.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٨٦؛ مقباس الهداية، ج٣، ص١٥١.

ـ : قيل يجوز إطلاقها في الإجازة المجرّدة عن المناولة.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٨٥؛ مقباس الهداية، ج٣، ص١٤٨ ـ ١٤٧.

ـ : لا يجوز أن يطلق إذا روي بالمناولة، لإيهامه السماع أو القراءة، و قيل: يجوز أن يطلق خصوصاً في المناولة المقترنة بالإجازة.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٨٤؛ مقباس الهداية، ج٣، ص١٥١.

ـ : جوّز جماعة إطلاقها في الرواية بالمناولة و هو مقتضى قول من جعلها سماعاً

وصول الأخيار، ص١٤٠.

ـ : لا يجوز إطلاقها في الرواية بالكتابة مجرّداً، و قيل: يجوز.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٩١؛ مقباس الهداية، ج٣، ص١٥٧.

حدّثنا مكاتبةً:

من عبارات أداء الحديث لمن تحمّله بطريق الكتابة على قولٍ.

الوجيزة، ص٦؛ جامع المقال، ص٤٠؛ نهاية الدراية، ص٤٦٧.

حدّثنا مناولة:

من عبارات أداء الحديث لمن تحمّله بطريق المناولة.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٨٤؛ وصول الأخيار، ص١٤٠؛ الوجيزة، ص٦؛ نهاية الدراية، ص٤٦٣؛ مقباس الهداية، ج٣، ص١٤٧.

حدّثني:

المرتبة الثانية من صيغ أداء الحديث إذا تحمّله الراوي بطريق السماع.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٣٤؛ جامع المقال، ص٣٨؛ لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص٤٦٢؛ نهاية الدراية، ص٤٤٦؛ مقباس الهداية، ج٣، ص٦٩ ـ ٧٠.

ـ : دون «سمعت» في المرتبة؛ لكونها نصّاً في السماع، بخلاف حدّثني.

جامع المقال، ص٣٩ ـ ٣٨؛ نهاية الدراية، ص٤٤٦.

ـ : قيل: هي أعلى من «سمعت».

الرعاية في علم الدراية، ص٢٣٥؛ **جامع المقال**، ص٣٩؛ **نهاية الدراية**، ص٤٤٦؛ **مقباس الهداية**، ج٤، ص٧١ـ٧٢.

ـ : تقال عند الرواية لما سمعه الراوي من الشيخ وحده أو شكّ هل سمعه وحده أو مع غيره.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٤٧؛ **وصول الأخيار**، ص٢٤٧؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص١٠٠ و ١٠١.

ـ : قيل: أنه يقول مع الشكّ «حدّثنا» لا «حدّثني»؛ لأنّها أكمل مرتبة من: «حدّثنا».

الرعاية في علم الدراية، ص٢٤٧؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص١٠١.

ـ : لو قال الراوي: «حدّثني» في حالة الاجتماع نظراً إلى دخوله في العموم، و عدم إدخال من معه في لفظه، جاز لصحّته لغةً و عرفاً.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٤٨؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص١٠١ و ١٠٢.

الحديث:

هو لغة ما يرادف الكلام.

مقباس الهداية، ج١، ص٥٦.

ـ : الخبر و الحديث مترادفان، بمعنىً واحد.

الرعاية في علم الدراية، ص٤٩.

ـ : مرادف للخبر فهو أعمّ من أن يكون قول الرسول ﷺ أو الإمام ؑ أو الصحابي أو التابعي و في معناه فعلهم و تقريرهم.

الرعاية في علم الدراية، ص٥٠.

ـ : قد يخص الحديث بما جاء عن المعصوم ؑ من النبي ﷺ و الإمام ؑ و الخبر بما جاء عن غيره.

الرعاية في علم الدراية، ص٥٠؛ **الرواشح السماوية**، ص٣٧.

ـ : قيل: الحديث أعمّ من الخبر مطلقاً فيقال لكلِّ خبر حديث من غير عكس.

الرعاية في علم الدراية، ص٥٠.

ـ : كلام يحكي قول المعصوم ؑ أو فعله أو تقريره.

الوجيزة، ص٤؛ **نهاية الدراية**، ص٨٠؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٥٧.

ـ : إطلاقه عندنا على ما ورد عن غير المعصوم ؑ تجوّز.

الوجيزة، ص٤؛ **نهاية الدراية**، ص٨١.

ـ : لو قيل: الحديث قول المعصوم ؑ أو حكاية قوله أو فعله أو تقريره لم يكن بعيداً.

الوجيزة، ص٤؛ **مشرق الشمسين**، ص٢٦٩.

ـ : هذا التعريف بعيد عن قاعدة النقل.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص٤٥٠.

ـ : هذا التعريف كان اصطلاحاً جديداً من الشيخ البهائي.

نهاية الدراية، ص٨٥.

ـ : هذا التعريف أجود؛ لأنّه يشمل الحديث المسموع قبل الحكاية.

جامع المقال، ص١.

ـ : هو ما ينتهي سلسلة سنده إلى النبي ﷺ أو أحد المعصومين ﷺ

توضيح المقال، ص٣٢.

ـ : وقع الخلاف في النسبة بينه و بين الخبر على أربعة أقوال: ١. أنّهما مترادفان ٢. أنّ الحديث أخصّ من الخبر ٣. أنّهما متباينان ٤. عكس الثاني.

أُنظر: «الخبر» أيضاً.

مقباس الهداية، ج١، ص٥٨ ـ ٦٤.

الحديث القدسي:

هو ما يحكي كلامه تعالى غير متحدّي بشيء منه.

الوجيزة، ص٤؛ **نهاية الدراية**، ص٨٥.

ـ : هو الكلام المنزل بألفاظ بعينها في ترتيبها بعينه لا لغرض الإعجاز.

الرواشح السماوية، ص٢٠٤ (الراشحة الثامنة و الثلاثون).

ـ : هو كلام يُوحى إلى النبي ﷺ معناه، فيجري الله على لسانه في العبارة عنه ألفاظاً مخصوصة في ترتيب مخصوص، ليس للنبي ﷺ أن يبدّلها ألفاظاً غيرها أو ترتيباً غيره.

الرواشح السماوية، ص٢٠٥ (الراشحة الثامنة و الثلاثون).

ـ : هو ما يحكى عنه ـ عزّ و جلّ ـ غير متحدٍّ بشيء منه، والفارق بينه و بين القرآن جواز مسّه و تغيير لفظه و عدم ثبوت الإعجاز فيه دونه.

جامع المقال، ص٢.

ـ : الظاهر أنّ حكاية الحديث القدسي داخلة في السنّة، و حكاية هذه الحكاية عنه صلوات الله عليه داخلة في الحديث.

و أمّا نفس الحديث القدسي فهو خارج عن السنّة و الحديث و القرآن. و الفرق بينه و بين القرآن أنّ القرآن هو المنزَل للتحدّي و الإعجاز، بخلاف الحديث القدسي.

قوانين الأصول، ص٤٠٩؛ **لب اللباب** (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٥٠؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص ٧٠.

ـ : ما يحكي كلام الله تعالى و لم يتحدّ بشيء منه.

مشرق الشمسين، ص٢٦٩.

حديثه غير نقي:
يأتي بعنوان «ليس حديثه بالنقي».

حديثه ليس بذلك النقي: ينفي مرتبة النّقاوة في الحديث.

راجع: «ليس بنقي الحديث».

حديثه نقيّ:

يأتي في: «نقي الحديث».

حديثه يعرف و ينكر:

يأتي بعنوان: «يعرف حديثه و ينكر».

الحَسَن:

هو ما اتصل سنده إلى المعصوم ﷺ بإمامي ممدوح بلا معارضة ذمّ مقبول، من غير نصّ على عدالته في جميع مراتبه أو بعضها مع كون الباقي بصفة رجال الصحيح.

الرعاية في علم الدراية، ص٨١؛ **وصول الأخيار**، ص٩٦؛ **الوجيزة**، ص٥؛ **الرواشح السماوية**، ص٤١ (الراشحة الأُولى)؛ **جامع المقال**، ص٣؛ **لب اللباب** (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٥٩ ـ ٤٦٠؛ **توضيح المقال**، ص٢٤٦؛ **نهاية الدراية**، ص٢٥٩؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص١٦٠ـ١٦١.

ـ: قد يطلق الحسن أيضاً على ما لو كانت رواته متّصفين بوصف الحسن إلى واحد معيّن ثمّ يصير بعد ذلك ضعيفاً أو مقطوعاً أو مرسلاً كما مرّ في الصحيح.

الرعاية في علم الدراية، ص٨١ ـ ٨٢؛ **وصول الأخيار**، ص ٩٦؛ **الرواشح السماوية**، ص٤١ (الراشحة الأُولى)؛ **نهاية الدراية**، ص٢٦٢؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص١٦٢.
وأضاف بأنّ ذلك مجاز في الاصطلاح.

يقسم إلى أعلى وأوسط وأدنى على نحو ما في الصحيح.

مقباس الهداية، ج١، ص١٦٩.

حسن الانتقاء: في اللغة الانتقاء بمعنى الاختيار.

و الظاهر أنّ المقصود أنّ الراوي حسن الاختيار و السليقة في تصرّفاته العلميّة.

سماء المقال، ج٢، ص٢٣٥.

حَسَن الطريقة:

الطريقة بمعنى السيرة و المذهب، فهذه اللفظة تفيد سلامة مذهب الراوي و سيرته و كناية عن تشيّعه.

حسن العبادة:

من ألفاظ المدح في المرتبة الأُولىٰ.

نهاية الدراية، ص٣٩٩.

ـ: من ألفاظ التوثيق.

عدة الرجال، ج١، ص١١٩.

الحسن كالصحيح:

هو ما كان كلّ واحد من رواة سلسلته إماميّاً، و كان البعض ممدوحاً بمدح معتمد غير بالغ إلى حدّ الوثاقة و الباقي ثقة، و كان مدح ذلك البعض تالياً لمرتبة الوثاقة ككونه شيخ الإجازة على المشهور، و كذا لو كان الكلّ كذلك أو كان البعض الممدوح واقعاً بعد من يقال في حقّه: إنّه ممّن أجمعت العصابة على

تصحيح ما يصحّ عنه كابن أبي عمير.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص٤٦٠؛ **مقباس الهداية،** ج١، ص١٧٥.

الحسن محتمل الصحّة:

هو ما كان جميع رواة سلسلته إماميّين ممدوحين، و كان بعضهم ممّن اختلف في وثاقته و قصوره عن حدّها، و حصل للناظر بعد الملاحظة الكاملة الميل إلى الوثاقة من دون اطمئنان و كان الباقي ثقة أو كذلك.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص٤٦٠ ـ ٤٦١؛ **مقباس الهداية،** ج١، ص١٧٧ (الهامش).

حَسَن المعرفة والدين: أي معرفته للإمام وتشيّعه حسن.

من ألفاظ التوثيق.

عدة الرجال، ج١، ص١١٩.

ـ : من ألفاظ المدح في المرتبة الأُولى.

نهاية الدراية، ص٣٩٩.

حظي عندهمﷺ: الظاهر أنّه بالحاء المهملة و الظاء المعجمة، بمعنى: المنزلة و المكانة.

سماء المقال، ج٢، ص٢٣٧.

ح كصح:

يشار بهذا الرمز إلى الحديث الحسن كالصحيح.

ـ : يشار به إلى سندٍ حسن كالصحيح.

أُنظر الخاتمة من **الوجيزة في الرجال؛ نهاية الدراية،** ص٤٨٢

ح كق:

حسن كالموثّق.

حكم العالم المزكّي بصّحة حديث تعديل لكلّ رواته أم لا؟

أولى بالعدم على الأقوى، و كذلك في التحسين و التوثيق و التقوية و التضعيف. نعم إذا كان بعض الرواة غير مذكور في كتب الرجال أو مذكوراً غير معلوم حاله، و لاهو بمختلف في أمره لم يكن على البعد من الحقّ أن يعتبر ذلك الحكم من تلقائهم شهادة معتبرة في حقّه.

الرواشح السماوية، ص٥٩ (الراشحة الحادية عشر).

ـ : فيه أقوال، و الذي يترجّح في النظر هو القول بالعدم؛ لأنّ ذلك لا يوجب الحكم بكون الرجل ثقة أو موثّقاً أو حسناً إذا وقع في سندٍ آخر؛ لاحتمال خصوصيّة في ذلك السند فكيف يمكن الوثوق بالكليّة؟!

تنقيح المقال، ج١ (الفوائد الرجالية)، ص٢٠٤.

حياة الرجل في زمان وقعة الطف وتركه الحضور لنصرة سيد المظلومين:

إذا ثبت حسن حال الرجل أو عدالته وثقته لم يمكن المناقشة في ذلك بحياته في زمان وقعة الطف وتركه الحضور لنصرة سيّد المظلومين ﷺ ؛ ضرورة إنّ عدم الحضور فعل مجمل لا يحمل على الفاسد إلّا إذا أُحرز فيه جهة الفساد.

تنقيح المقال، ج١ (الفوائد الرجالية)، ص٢١٢.

حرف الخاء

خاصّ: مـن ألفـاظ المـدح، إذ المـراد أنّـه مـن الخـواصّ لا مـن الخـاصّة، و إلّا لقـيل: خاصيٌّ، و لولا عدم الصـراحـة فـي ذلك لعدّدناه في التوثيق.

عدة الرجال، ج١، ص١٢٢.

ـ: من ألفاظ المدح فـي المـرتبة الثـانية، و المراد به أنّه من الخواصّ لا من الخاصّة و إلّا لقيل خاصّي.

نهاية الدراية، ص٣٩٩.

ـ: من ألفاظ التوثيق و المدح.

الرواشح السماوية، ص٦٠ (الراشحة الثـانية عشر).

ـ: لا يفيد المدح و لا التعديل.

جامع المقال، ص٢٧.

خاصيّ: منسوب إلى الخاصّة، و قد يـراد بـها الشـيعة الإمـاميّة، و قـد يـراد بـها خـاصّة الإمام عليه السلام.

يفيد المدح دون التعديل و التوثيق.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٠٨.

ـ: قد أخذه المـجلسي رحمه الله مـدحاً، و لعـلّه لا يخلو من تأمّل؛ لاحتمال إرادة كونه مـن الشيعة في مقابل قولهم: عاميّ، لا أنّه من خواصّ الأئمّة عليهم السلام.

فوائد الوحيد، ص٣٦.

ـ: إن أُريـد بـه أنّ الراوي مـن خـواصّ الأئمّة عليهم السلام، فاختلفوا في إفادته التعديل مع اتفاقهم ظاهراً على إفادته الحُسن لكونه مدحاً معتدّاً به قطعاً و إن أُريد به في مقابل قولهم: عامّي، كما هو الأظهر فـلا يـفيد أكثر من كونه إماميّاً و عند الإطلاق يكون الأمر فيه مشـتبهاً فـليحمل عـلى القـدر المتيقّن.

تكملة الرجال، ج١، ص٢٥؛ **مقباس الهداية**،

ج٢، ص٢١٦ و ٢٣٩.

الخبر: هو لغة مطلق ما يخبر به، عظيماً كان أم لا، فهو أعمّ من النبأ الذي هو الخبر المقيّد بكونه عن أمر عظيم.

مقباس الهداية، ج١، ص٥٢.

ـ : هو في الأصل: النبأ.

نهاية الدراية، ص٨٣.

ـ : كلام لنسبته خارج في أحد الأزمنة الثلاثة تطابقه أو لا تطابقه.

الرعاية في علم الدراية، ص٤٩.

ـ : تعريف الخبر بكلام يكون لنسبته خارج في أحد الأزمنة يعمّ التعريف للخبر المقابل للإنشاء لا المرادف للحديث كما ظنّ.

الوجيزة، ص٤؛ **مشرق الشمسين**، ص٢٦٩.

ـ : الخبر المرادف للحديث أعمّ من أن يكون قول الرسول ﷺ أو الإمام ؑ أو الصحابي أو التابعي، و في معناه فعلهم و تقريرهم. و قد يخصّ الخبر بما جاء من غير المعصوم ؑ، والحديث بما عن المعصوم ؑ.

الرعاية في علم الدراية، ص٥٠؛ **الرواشح السماوية**، ص٣٧.

ـ : يطلق تارةً على ما ورد عن غير المعصوم ؑ من الصحابي و التابعي و نحوهما، و أُخرى على ما يرادف الحديث و هو الأكثر.

الوجيزة، ص٤؛ **جامع المقال**، ص١؛ **لب اللباب** (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص٤٥٠؛ **نهاية الدراية**، ص ٨٣.

ـ : وقع الخلاف في النسبة بينه و بين الحديث على أربعة أقوال: ١. أنّهما مترادفان ٢. أنّ الحديث أخصّ من الخبر ٣. أنّهما متباينان ٤. عكس الثاني.

مقباس الهداية، ج١، ص٥٨ ـ ٦٤.

ـ : قيل: الخبر أعمّ من الحديث و الأثر.

الرعاية في علم الدراية، ص٥١؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٦٥.

أُنظر «الحديث» و «الأثر» أيضاً.

خبر الواحد:

هو ما لم ينته إلى المتواتر من الخبر، سواءٌ كان الراوي واحداً أم أكثر.

الرعاية في علم الدراية، ص٦٩؛ **وصول الأخيار**، ص٩٣؛ **جامع المقال**، ص٣؛ **توضيح المقال**، ص٢٦٨؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص١٢٥.

ـ : ما لا يكون متواتراً و لو في بعض الطبقات.

الوجيزة، ص٤؛ **الرواشح السماوية**، ص٤٠ (الراشحة الأولى).

ـ : إذا لم ينته الحديث إلى التواتر أو التظافر و التسامع فخبر آحاد، سواء كان الراوي واحداً أو أكثر، و لا يفيد بنفسه ـ مع قطع

النظر عن القرائن ـ إلّا ظنّاً.

نهاية الدراية، ص١٠٢.

خبيث:

يفيد عدم الاعتبار، بل الجرح.

توضيح المقال، ص٤٣.

ـ : من ألفاظ الذمّ الأكيد.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٩٤.

خِصِّيص:

بمعنى الأخصّ من الخاصّ، فإذا أضاف إلى أحد من الأئمّة عليهم السلام أو أجلّاء الحديث و الرواية تفيد مدحاً معتدّاً به، بل الوثاقة.

الخطّابيّة:

أصحاب أبي الخطّاب (محمد بن أبي زينب الأسدي الأجدع)، و هو الذي عزا نفسه إلى أبي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام، فلمّا وقف الصادق على غلوه الباطل في حقّه تبرّأ منه و لعنه، فلمّا اعتزل عنه ادّعى الأمر لنفسه، زعم أبو الخطّاب أنّ الأئمّة أنبياء ثمّ آلهة، و قال بإلٰهيّة جعفر بن محمد، و إلٰهيّة آبائه إلى غير ذلك من الأقوال الباطلة.

الملل و النحل، ج١، ص ٣٠٠.

ـ : الخطّابيّة كلّها حلوليّة، لدعواها حلول روح الإله في جعفر الصادق عليه السلام، و بعده في أبي الخطّاب الأسدي.

الفَرق بين الفِرق، ص٢٥٥.

ـ : كان أبو الخطّاب يدّعي أنّ أبا عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام جعله قيّمه، و وصيّه من بعده و علّمه اسم الله الأعظم، ثمّ ترقّى إلى أن ادّعى النبوّة، ثمّ ادّعى الرسالة، ثمّ ادّعى أنّه من الملائكة و أنّه رسول الله إلى أهل الأرض و الحجّة عليهم.

فِرق الشيعة، ص٥٧.

ـ : هم طائفة منسوبة إلى الخطّاب «محمد بن وهب الأسدي الأجدع»، و قيل: محمد بن مِقلاص.

مقباس الهداية، ج٢، ص٣٥٥.

ـ : إنّ للخطّابيّة إطلاقين: أحدهما المنسوبون إلى محمد بن وهب. و الآخر المنسوبون إلى أبي الخطّاب، و لعلّ الثاني هو الذي قيل: إنّه كان يزعم أنّ الأئمّة عليهم السلام أنبياء ثمّ آلهة و الآلهة نور من النبوّة و نور من الإمامة....

مقباس الهداية، ج٢، ص٣٥٦.

خيّر:

يفيد المدح مع احتمال دلالته على التعديل.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٠٧ـ٢٠٨.

ـ : من المدائح التي يدخل الحديث في قسم

الحسن فينقل حديثه للاعتبار و النـظر و يكون مقوياً و شاهداً.

وصول الأخيار، ص١٩٢.

ـ : من المدائح التي لها دخل في قوّة السند، فهو يوجب صيرورة الحـديث حسـناً أو قوّياً.

فوائد الوحيد، ص٢٤.

ـ : مختلف في ثبوت التعديل به.

جامع المقال، ص٢٧.

ـ : من ألفاظ المدح في المرتبة الأُولى.

نهاية الدراية، ص٣٩٩.

ـ : يفيد المدح المعتدّ به و في إفادتها التوثيق كلام.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٤٦.

ـ : من المدائح التي لها دخل في قوّة السند و صدق القول.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢١٢.

ـ : من ألفاظ التوثيق.

عدة الرجال، ج١، ص١١٩.

ـ : من ألفاظ التوثيق و المدح.

الرواشح السماوية، ص٦٠ (الراشحه الثـانية عشر).

حرف الدال

د:

يرمز لأصحاب الإمام الجواد عليه السلام من رجال الشيخ الطوسي.

رجال ابن داوود، ص٢٦؛ **نقد الرجال**، ص٣؛ **عدة الرجال**، ج١، ص٥٠. قيل: المشهور الرمز لهم بـ«ج».

ـ : يرمز لـ«رجال ابن داوود».

جامع الرواة، ج١، ص٧؛ **نقد الرجال**، ص٣؛ **عدة الرجال**، ج١، ص٥٠.

ـ : قد يقع رمزاً لـ«حدّثنا».

دي:

يرمز لأصحاب الإمام الهادي عليه السلام، من رجال الشيخ الطوسي.

رجال ابن داوود، ص٢٦؛ **جامع الرواة**، ج١، ص٧؛ **نقد الرجال**، ص٣؛ **عدة الرجال**، ج١، ص٥٠؛ **طرائف المقال**، ج١، ص٣٨.

دَيِّن: ذو ورع.

من ألفاظ التوثيق.

عدة الرجال، ج١، ص١١٩.

ـ : من ألفاظ المدح في المرتبة الأُولىٰ.

نهاية الدراية، ص٣٩٩.

ـ : لا شبهة في دلالته على المدح المعتدّ به المقارب للتوثيق بل يحتمل دلالته على ذلك.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٤٧.

ـ : ظاهر في التعديل، بل لا يبعد اختصاصه عرفاً به.

الفصول، ص٣٠٣.

حرف الذال

ذكر فلان:

يقولها الراوي عند الوِجادة للحديث في تأليف شخص، وهذا منقطع لا شوب فيه، وذلك إذا لم يعلم أنّه رواه.

وصول الأخيار، ص١٤٤.

ـ : أدنى العبارات الواقعة لمن تحمّل الحديث بطريق السماع؛ لأنّه بحسب مفهوم اللفظ أعمّ من كونه سمعه منه، أو وصل إليه بواسطة أو وسائط...

مقباس الهداية، ج٣، ص٧٤.

ذكر لنا:

من عبارات أداء الحديث إذا تحمّله الراوي بطريق السماع، من قبيل «حدّثنا»، فيكون أولى من أنبأنا و نبّأنا، لدلالته على القول أيضاً صريحاً لكنّه ينقص عن حدّثنا....

الرعاية في علم الدراية، ص٢٣٦؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص٦٩ و ٧٣ ـ ٧٤.

ـ : يقولها السامع للحديث، و نظير حدّثنا، غير أنّه لا يقال سماع المذاكرة، و هو به أشبه.

وصول الأخيار، ص١٣٢.

الذَّمُّ: اللوم و ذكر العيب.

هو أعمّ من الجرح في العدالة.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٩٣(الهامش).

حرف الراء

الراوي:

هو من يروى الحديث مطلقاً، سواء رواه مسنداً أو مرسلاً أو غيرهما.

مقباس الهداية، ج٣، ص٤٩.

ـ : قيل: لا يُعدّ الراوي راوياً إلّا أن ينقل الحديث بإسناده، و مع عدمه فهو مخرّج، و إن أُطلق كلٌّ منهما على الآخر.

ـ : يشترط في صدق الراوي أن يكون متحمّلاً للحديث بأحد الطرق المقرّرة في النقل، و الّا فيعدّ في كلّ ما رواه حاكياً و ناقلاً لا راوياً.

استفاد هذا الشرط في **هدية المحدّثين**، ص١٥، عن كلام **مجمع البحرين** في تعريف الرواية.

رِجْسٌ: ما يُستقْذَر.

يدلّ على ذمّ أكيد.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٩٤.

رديء الأصل:

فيه احتمالان:

الأوّل: أنّ المراد بالأصل الكتاب؛ لكثرة ما فيه من الغلط، و الثاني: أنّ المراد به النسب، أي: ليس بشريف و لا نجيب، و الأظهر الأوّل.

عدة الرجال، ج١، ص١٦٥.

ـ : قول الرجاليّين: «رديء الأصل»، ليس من القدح في شيء، و لذلك جمعوا بينه و بين التوثيق.

عدة الرجال، ج١، ص١٦٥.

الرزاميّة:

أتباع رزام، ساقوا الإمامة من علي ﷺ إلى ابنه محمد، ثمّ إلى ابنه أبي هاشم، ثمّ منه

إلى علي بن عبد الله بن عبّاس بالوصيّة، ثمّ ساقوها إلى محمد بن علي، و أوصى محمد إلى ابنه إبراهيم الإمام، و هو صاحب أبي مسلم الذي دعاه إليه، و قال بإمامته، و هؤلاء ظهروا بخراسان في أيّام أبي مسلم حتّى قيل: إنّ أبا مسلم كان على هذا المذهب؛ لأنّهم ساقوا الإمامة إلى أبي مسلم، فقالوا: له حظّ في الإمامة، و ادّعوا حلول روح الإله فيه.

الملل و النحل، ج١، ص٢٤٧ ـ ٢٤٨.

ـ: أتباع رزام، ساقوا الإمامة بعد أبي هاشم بن محمد بن الحنفيّة إلى عبد الله بن العباس بالنصّ.

مقباس الهداية، ج٢، ص٣٢٣.

الرسالة:

هي المراسلات التي جرت بين الأصحاب و الأئمّة عليهم السلام، و حفظت و دوّنت حول مسألة واحدة غالباً، أو موضوع معيّن.

الرسالة من قبلهم عليهم السلام تقضي بعدالة الرجل و وثاقته.

تنقيح المقال، ج١ (الفوائد الرجالية)، ص٢١٠.

ـ: الرسالة من قبلهم عليهم السلام ليست بدليل على حُسن.

قاموس الرجال، ج١، ص٧٠.

رفيع المنزلة:

يأتي بعنوان «كثير المنزلة».

روى عنه الناس: أي روىٰ عنه جمع، فلم تكن روايته متروكة.

من المدائح التي تدخل الحديث في القسم الحسن، فينقل حديثه للإعتبار و النظر، و يكون مقوياً و شاهداً.

وصول الأخيار، ص١٩٢.

الرواية:

في الاصطلاح العلمي: الخبر المنتهي بطريق النقل من ناقل إلى ناقل حتّى ينتهي إلى المنقول عنه من النبي صلى الله عليه وآله أو الإمام عليه السلام.

مجمع البحرين، ج١، ص١٩٩.

رواية الأجلاء عن الرجل أو كثرة تناول الأجلاء منه وروايتهم عنه:

من أمارات الوثاقة.

فوائد الوحيد، ص٤٧؛ **عدة الرجال**، ج١، ص١٣٤.

ـ: لا يفيد إلّا قوّة في الرواية، أمّا إدخالها في الصحيح ففي غاية الإشكال.

نهاية الدراية، ص٤١٦.

ـ: من أمارات القوّة دون الوثاقة.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٦٣.

رواية الأقران:

الراوي و المرويّ عنه إن استويا في السنّ أو في اللقى و هو الأخذ عن المشايخ فهو من رواية الأقران؛ لأنّه حينئذٍ يكون راوياً عن قرينه.

الرعاية في علم الدراية، ص٣٤٩؛ **وصول الأخيار**، ص١١٥؛ **الوجيزة**، ص٥؛ **لب اللباب (ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٥٧؛ **توضيح المقال**، ص٢٧٦؛ **نهاية الدراية**، ص٣٣٠؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٣٠٠ و ج٣، ص٣١٧.

ـ : مثال رواية الأقران: رواية كلّ من الشيخ أبي جعفر الطوسي و السيد المرتضى عن الآخر، فإنّهما أقران في طلب العلم و القراءة على الشيخ المفيد.

الرعاية في علم الدراية، ص٣٤٩؛ **وصول الأخيار**، ص١١٦.

رواية الأكابر عن الأصاغر:

هي رواية الراوي عمّن دونه في السنّ أو في اللقى أو في المقدار، كرواية الصحابي عن التابعي.

الرعاية في علم الدراية، ص٣٥٢ و ٣٥٣؛ **لب اللباب (ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٥٧؛ **توضيح المقال**، ص٢٧٧؛ **نهاية الدراية**، ص٣٣٢؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٣٠٣ و ج٣، ص٣١٧.

ـ : و من هذا القسم و هو أخصّ من مطلقه رواية الآباء عن الأبناء، كرواية العباس بن عبد المطلب عن ابنه الفضل أنّ النبيّ ﷺ جمع بين الصلاتين بالمزدلفة.

الرعاية في علم الدراية، ص٣٥٥؛ **وصول الأخيار**، ص١١٦؛ **الوجيزة**، ص٥؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٣٠٤.

رواية الثقة أو الجليل عن أشياخه:

إن علم أنّ فيهم ثقة فالظاهر صحّة الرواية، وإلّا فإن علم أنّهم مشايخ الإجازة أو فيهم من جملتهم، فالظاهر أيضاً صحّتها، وكذا الحال فيما إذا كانوا أو كان فيهم من هو مثل شيخ الإجازة، وإلّا فهي قويّة غاية القوّة مع احتمال الصحّة لبعد الخلو عن الثقة.

فوائد الوحيد، ص٥٣؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص٢٧٥.

رواية الثّقة الثبت (العدل) عن رجل سمّاه تعديل أم لا ؟:

إن علم أنّ من عادته أنّه لا يروي إلّا عن عدل فهو تعديل و إلّا فلاً.

الرواشح السماوية، ص١٠٤ (الراشحة الثالثة و الثلاثون)؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص١٢٦ ـ ١٢٨.

ـ : لم يكن تعديلاً عند الأكثرين و هو الصحيح.

وصول الأخيار، ص١٨٩.

رواية الثقة الجليل عن غير واحد، أو عن رهط مطلقاً أو مقيّداً بقولهم: من أصحابنا (قول الثقة: حدّثني غير واحد من أصحابنا أو جماعة من أصحابنا):

إنّ الرواية قويّة غاية القوّة، بل وأقوى من كثير من الصحاح وربما يعدّ من الصحاح بناءً على أنّه يبعد أن لا يكون فيهم ثقة، وفيه تأمّل.

فوائد الوحيد، ص٥٣؛ **منتهى المقال**، ج١، ص١٠٤.

ـ : قال المحقّق الشيخ محمّد: «إذا قال ابن أبي عمير: عن غير واحدٍ عدّ روايته في الصحيح حتّى عند من لا يعمل بمراسيله».

فوائد الوحيد، ص٥٣.

ـ : من أمارات الوثاقة؛ لبعد أن لا يكون ثقة في جماعة يروي عنهم الثقة ويتناول.

عدة الرجال، ج١، ص١٣٥.

ـ : لا أعدّ مثل هذا في الحسن فضلاً عن الصحيح، فلابد من الفحص والبحث.

نهاية الدراية، ص٤٢٢.

رواية الثقة عن شخصٍ مشترك الاسم وإكثاره منها مع عدم إتيانه بما يميّزه عن الثقة:

من أمارات المدح والاعتماد.

فوائد الوحيد، ص٤٩؛ **منتهى المقال**، ج١، ص٩٠؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص٢٧١.

رواية الجليل عن الرجل:

هو أمارة الجلالة والقوّة.

فوائد الوحيد، ص٤٧.

ـ : من أمارات القوّة دون الوثاقة، إذا كان الجليل ممّن يطعن على الرجال في الرواية عن المجاهيل.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٦٣.

ـ : من أسباب المدح.

منتهى المقال، ج١، ص٨٨.

رواية الحديث بالمعنى: نقل معنى الحديث من دون الجمود على الألفاظ.

لا تجوز لمن لم يكن عالماً بمقاصد الألفاظ، و ما يحيل معانيها، و مقادير التفاوت بينها بغير خلاف.

الرعاية في علم الدراية، ص٣١٠؛ **وصول الأخيار**، ص١٥١؛ **نهاية الدراية**، ص٤٨٨؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص٢٧٧.

ـ : إن علم الراوي بذلك كلّه جاز له الرواية بالمعنى على أصحّ القولين.

الرعاية في علم الدراية، ص٣١١.

ـ : قد ذهب إلى الجواز جمهور السلف و الخلف من الطوائف كلّها إذا قطع بأداء المعنى بعينه.

وصول الأخيار، ص١٥٢.

ـ : الجواز هو المعروف بين أصحابنا و المعزى إلى جمهور السلف و الخلف من الطوائف.

مقباس الهداية، ج٣، ص٢٢٨.

ـ : لا خلاف بين أصحابنا ظاهراً في جوازه.

قوانين الأصول، ص٤٧٩.

ـ : على الجواز عامّة المحدّثين.

جامع المقال، ص٤٢.

ـ : الحق جوازه.

نهاية الدراية، ص٤٨٨.

ـ : الرواية المنقولة في المصنّفات لا تغيّر أصلاً و إن كان بمعناه.

الرعاية في علم الدراية، ص٣١٥؛ مقباس الهداية، ج٣، ص٢٥٢.

ـ : لا كلام ظاهراً في عدم جواز نقل الأحاديث الواردة في الأدعية و الأذكار و الأوراد، بالمعنى و لا تغييرها بزيادة و لا نقصان.

مقباس الهداية، ج٣، ص٢٥٠.

رواية الراوي عن الأئمّة على وجه يظهر منه أخذهم رواةً لا حججاً:

من أسباب الذمّ، فإنّه مظنّة عدم كونه من الشيعة إلّا أن يظهر من القرائن كونه منهم.

فوائد الوحيد، ص٦٠؛ توضيح المقال، ص٢١٣.

ـ : مجرّد كيفيّة الرواية لا دلالة فيه على كون الراوي من غير الشيعة.

مقباس الهداية، ج٢، ص٣٠٩.

رواية الرجل عن جماعة من الأصحاب:

من أمارات المدح والمؤيّدات.

فوائد الوحيد، ص٤٧.

ـ : عدّه من الأمارات محلّ نظر.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٦٣.

رواية صفوان بن يحيى وابن أبي عمير عن الرجل:

إنّها أمارة الوثاقة لقول الشيخ في العدّة أنّهما لا يرويان إلّا عن ثقة، ونظيرهما أحمد بن محمّد بن أبي نصر، و قريب منهم رواية علي بن الحسن الطاطري.

فوائد الوحيد، ص٤٧ ـ ٤٨؛ مقباس الهداية، ج٢، ص٢٦٣ ـ ٢٦٤.

ـ : من أسباب المدح، ونحوهما أحمد بن محمد بن أبي نصر، ويقرب منهم علي بن الحسن الطاطري.

منتهى المقال، ج١، ص٨٨ ـ ٨٩.

رواية علي بن الحسن بن فضّال و من ماثله عن شخص:

إنّها من المرجّحات لما ذكر في ترجمتهم.

فوائد الوحيد، ص٤٨؛ مقباس الهداية، ج٢، ص٢٦٦، وناقش في ذلك.

ـ : من أسباب المدح.

منتهى المقال، ج١، ص٨٩.

أقول: الموجود في ترجمة عليّ بن الحسن: أنّه قلّ ما روى عن ضعيف، وكان فطحياً وقد

سُئل الإمامﷺ عن كتب بني فضّال فقال: «خذوا بما رووا، وذروا ما رأوا.»

رواية محمد بن إسماعيل بن ميمون أو جعفر بن بشير عن الرجل أو روايته عنهما:

كلٌّ منهما أمارة التوثيق لما ذكر في ترجمتهما.

فوائد الوحيد، ص٤٨.

ـ : من أمارات المدح و لم يدلّ على التوثيق.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٦٥.

ـ : من أسباب المدح.

منتهى المقال، ج١، ص٨٩.

أقول: المذكور في ترجمة كلّ منهما أنّه «روى عن الثقات، و رووا عنه».

رواية من يطعن على الرجال في روايتهم عن غير الثقات من المجاهيل والضعفاء:

من أمارات الوثاقة.

فوائد الوحيد، ص٤٧؛ **عدة الرجال**، ج١، ص١٣٣؛ **نهاية الدراية**، ص٤١٥.

ـ : من أمارات القوّة دون الوثاقة.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٦٣.

ـ : دقّة رجل في أمر الرواية وكفّه عن الرواية عمّن لا يداقّ ليس بدليل على وثاقة من يروي عنه.

قاموس الرجال، ج١، ص٧٢.

رُوِي:

يقولها مُريد رواية حديث ضعيف أو مشكوكٍ في صحّته بغير إسنادٍ.

الرعاية في علم الدراية، ص١٦٥؛ **الرواشح السماوية**، ص٢٠٤ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص٤١٨.

الرَّهْطَ: بفتح أوّله و سكون ثانيه، و فتحه أيضاً.

يراد بها ما فوق الثلاثة دون العشرة من الرجال خاصّة دون النساء، ولا واحد له من لفظه.

و قيل: من السبعة إلى العشرة. و قيل: إنّها ما فوق العشرة إلى الأربعين.

و كيف كان هذه اللفظة لا تفيد مدحاً و لا قدحاً.

مقباس الهداية، ج٣، ص٤٧ـ٤٨.

ري:

يرمز لأصحاب الإمام الحسن العسكري ﷺ من رجال الشيخ الطوسي.

جامع الرواة، ج١، ص٧؛ **طرائف المقال**، ج١، ص٣٨.

و يرمز لهم بـ«كر» أيضاً.

حرف الزاء

زاهد:

يفيد المدح دون التعديل.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٠٨.

ـ: يفيد المدح المطلق.

الوجيزة، ص٥.

ـ: مختلف في ثبوت التعديل به.

جامع المقال، ص٢٧.

ـ: يعدّ من ألفاظ التوثيق، و تدلّ على الإيمان إذا صدر الوصف به من أصحابنا.

عدة الرجال، ج١، ص١١٩.

ـ: إذا صدر الوصف بها من أصحابنا فتدلّ على مدح معتدّ به.

نهاية الدراية، ص٣٩٩.

ـ: يفيد المدح التامّ القريب من الوثاقة؛ فإنّ العرف لا يطلقه إلّا على العادل.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٤٩ ـ ٢٥٠.

ـ: من ألفاظ التوثيق و المدح.

الرواشح السماوية، ص٦٠ (الراشحة الثانية عشر).

الزهّاد الثمانية:

اشتهر بذلك أويس القرني، و ربيع بن خثيم، و هرم بن هيّان، وعامر بن عبد قيس، و أبو مسلم، و مسروق، و الحسن، و أسود بن بريد، فالأربعة الأُول من أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام، و هم زهّاد أتقياء حقّاً و صدقاً، و الأربعة الأخيرة من الفجرة الفسقة على ما يستفاد من الكشي و السيّد الداماد و غيرهما، و اشتهارهم بالزهد صوري، و إنّما كان زهدهم على طريق التدليس و التلبيس. و قيل: الثامن هو أسود بن يزيد النخعي. و عن بعض

الفضلاء أنّ الثامن هو جرير بـن عـبد الله البجلي.

تـنقيح المـقال، ج١ (الفـوائـد الرجـالية)، ص١٩٦؛ **رجال الكشي**، ص٩٧، رقم ١٥٤.

الزيديّة:

أتـباع زيـد بـن عـلي بـن الحسـين بـن عـلي، سـاقوا الإمـامة فـي أولاد فاطمة و لم يجوّزوا ثبوت الإمامة في غيرهم، إلاّ أنّـهم جـوّزوا أن يكـون كـلّ فاطمي عالم زاهد شجاع سخي خـرج بالإمامة يكون إماماً واجب الطاعة، سواء كـان مـن أولاد الحسـن أم مـن أولاد الحسين.

الملل والنحل، ج١، ص ٢٤٩ ـ ٢٥٠.

ـ: ثـلاثُ فـرق، و هـي: الجـاروديّة و السليمانيّة ـ و قد يقال: الجريريّة أيضاً ـ و البتريّة، و هذه الفرق الثلاث يجمعها القول بإمامة زيد بن علي بن الحسين بن عـلي بن أبي طالب في أيّام خروجه، و كان ذلك في زمن هشام بن عبد الملك.

الفَرق بين الفِرق، ص٢٢.

ـ: قال عبد القاهر: اجتمعت الفرق الثـلاث مـن الزيـديّة عـلى القـول بأنّ أصـحاب الكبائر من الأُمّة يكـونون مـخلَّدين فـي النار، فـهم مـن هـذا الوجـه كـالخوارج الذين أيأسوا أشراء المذنبين مـن رحـمة الله تعالى.

الفَرق بين الفِرق، ص٣٤.

حرف السين

السابق و اللاحق:

إن اشترك اثنان في الرواية عن شيخ، و تقدّم موت أحدهما على الآخر، فيسمّى المقدّم موته السابق، و المؤخّر اللاحق.

الرعاية في علم الدراية، ص٣٦٦؛ **توضيح المقال**، ص٢٧٨؛ **نهاية الدراية**، ص٣٣٦؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٣١٢ـ٣١٣ و ج٣، ص٣١٧.

والمثال لذلك في كلام الشهيد الثاني: أنّ نور الدين علي بن عبد العالي الميسي، و الشيخ الفاضل ناصر بن إبراهيم البويهي الإحسائي كلاهما يروي عن الشيخ ظهير الدين محمد بن الحسام، و قد توفّي الشيخ ناصر البويهي سنة ٨٥٢هـ و الشيخ نور الدين الميسي توفّي سنة ٩٣٨هـ.

الرعاية في علم الدراية، ص٣٦٦.

ساقط: أي ساقط عن الاعتبار.

قد يراد به السقوط في نفس الراوي، و قد يراد في حديثه لا في نفسه، فينبغي التدّبر.

نهاية الدراية، ص٤٣٥.

ـ : من ألفاظ الجرح.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٠٩؛ **الوجيزة**، ص٥؛ **حاوي الأقوال**، ج١، ص١٠١؛ **جامع المقال**، ص٢٦.

ـ : من ألفاظ الجرح، و لا يكتب حديثه و لا يعتبر.

وصول الأخيار، ص١٩٣.

ـ : يفيد عدم الاعتبار بل الجرح.

توضيح المقال، ص٢٠٩.

ـ : يدلّ على عدم الاعتبار بل الذمّ.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٩٥.

ـ : لا ينبغي التأمّل في إفادته ذمّاً في الراوي نفسه.

مقباس الهداية، ج٢، ص٣٠١.

ست:

رمز لفهرست الشيخ الطوسي.

رجال ابن داوود، ص٢٦؛ **جامع الرواة**، ج١، ص٧؛ **نقد الرجال**، ص٣؛ **عدة الرجال**، ج١، ص٥٠؛ **طرائف المقال**، ج١، ص٣٨؛ **تنقيح المقال**، ج١ (الفوائد الرجالية)، ص١٩٠.

السفراء الأربعة:

السفير مأخوذ من السفر بمعنى كشف الغطاء، و منه يطلق السفير على المصلح بين القوم؛ لأنّه يستكشف ما في قلب كلّ من الطرفين ليصلح بينهم.

و يطلق أيضاً على الرسول؛ لأنّه يظهر ما أُمر به. والذي يظهر من إمعان النظر أنّ إطلاقه على الرسول و الرسول المصلح إنّما هو لكشفه الغطاء عن حقيقة ما بين الطرفين. و اعتقد عدم إطلاق السفير على مطلق الرسول.

تنقيح المقال، ج١ (الفوائد الرجالية)، ص٢٠٠.

ـ : يراد بهم حيثما يطلق السفراء المعروفون للحجّة المنتظر عجّل الله فرجه و هم: عثمان بن سعيد العمري، ثمّ إبنه محمّد، ثمّ أبوالقاسم الحسين بن روح، ثمّ أبوالحسن علي بن محمد السمري.

تنقيح المقال، ج١ (الفوائد الرجالية)، ص٢٠٠.

سليم: بَريء من الآفات.

الظاهر اتحاد مفاده مع «سليم الجنبة» فمعناه سلامة المذهب.

سماء المقال، ج٢، ص٢٤٣ ـ ٢٤٤.

السليمانيّة أو الجريريّة: (فرقة من الزيّدية).

هؤلاء أتباع سليمان بن جرير الزيدي الذي قال: إنّ الإمامة شورى، و أنّها تنعقد بعقد رجلين من خيار الأُمّة، و أجاز إمامة المفضول، و أثبت إمامة أبي بكر و عمر، و زعم أنّ الأُمّة تركت الأصلح في البيعة لهما؛ لأنّ عليّاً كان أولى بالإمامة منهما إلّا أنّ الخطأ في بيعتهما لم يوجب كفراً و لا فسقاً، و كفَّرَ سليمانُ بن جرير عثمان بالأحداث التي نَقَمَها الناقمون منه.

الفَرق بين الفِرق، ص٣٢ ـ ٣٣؛ **الملل و النحل**، ج١، ص٢٥٩.

سليم الجنبة (أو سالم الجنبة): جانبه و ناحيته بريء من العيوب.

معناه سليم الأحاديث و سليم الطريقة.

فوائد الوحيد، ص٣٦.

ـ : لا شبهة في دلالته على المدح المعتدّ به،

لكنّه أعمّ من التوثيق المصطلح.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٣٨.

ـ : أظنّ أنّه بمعنى سلامة المذهب نظراً إلى سياق كلمات الرجاليّين.

سماء المقال، ج٢، ص٤٣٢.

ـ : حيث لم يثبت تفسيره فلا يمكن البناء على حسن حال الرجل، نعم استفادة مطلق المدح من ذلك معلوم.

توضيح المقال، ص٢٣٨.

السماع: قسم من أنحاء تحمّل الحديث.

و هو أرفع الطرق الواقعة في التحمّل، عند جمهور المحدّثين؛ لأنّ الشيخ أعرف بوجوه ضبط الحديث وتأديته، و لأنّ السامع أربط جأشاً و أوعى قلباً، و شغل القلب، و توزّع الفكر إلى القارئ أسرع.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٣١ ـ ٢٣٢؛ **وصول الأخيار**، ص١٣١؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص٦٦ ـ ٦٧؛ **الوجيزة**، ص٦.

ـ : السماع من لفظ الشيخ سواء كان إملاءً أو تحديثاً من غير إملاء، و سواء كان من حفظه أو من كتاب، و هو أعلا طرق التحمّل مرتبةً بينهم، حتّى القراءة على الشيخ، على المشهور، و قيل: بالعكس، و قيل: بالتساوي.

جامع المقال، ص٣٨؛ **توضيح المقال**، ص٢٥٣ و ٢٥٦؛ **نهاية الدراية**، ص٤٤٥.

أُنظر «وجوه السماع» أيضاً.

السمطيّة: (في بعض المصادر الشمطيّة أو الشميطيّة).

فرقة من أصحاب أبي عبد الله جعفر بن محمد قالت: إنّ الإمام بعد جعفر بن محمد ابنه محمد بن جعفر... فجعل هؤلاء الإمامة في محمّد بن جعفر و ولده من بعده، و هذه الفرقة تسمّى السمطيّة تنسب إلى رئيس لهم يقال له: يحيى بن أبي سميط.

فِرق الشيعة، ص٨٧.

ـ : قالت فرقة: إنّ أباعبد الله ﷺ توفّي و كان الإمام بعده محمّد بن جعفر، و اعتلوا في ذلك بحديث تعلّقوا به....

و هذه الفرقة تسمّى الشمطيّة بنسبتها إلى رجل يقال له: يحيى بن أبي الشمط.

الفصول المختارة (مصنفات الشيخ المفيد، ج٢)، ص٣٠٦.

ـ : هم منسوبون إلى يحيى بن شميط، و قد ساقوا الإمامة بطريق النصّ من جعفر ﷺ إلى ابنه محمد بن جعفر، و أقرّوا بموت جعفر، و زعموا أنّ جعفراً أوصى بها لابنه محمد، ثمّ أداروا الإمامة في أولاد محمد بن جعفر و زعموا أنّ المنتظر من ولده.

الفَرق بين الفِرق، ص٦١ ـ ٦٢.

ـ : هم القائلون بإمامة محمد بن جعفر الملقّب

بـ «ديباجة» دون أخويه موسى عليه السلام و عبد الله الأفطح، نسبوا إلى رئيس لهم يقال له: يحيى بن أبي السمط.

مقباس الهداية، ج٢، ص٣٢٥ ـ ٣٢٦.

سمعتُ (سمعتُ فلاناً):

من أعلى صيغ أداء الحديث إذا كان الراوي تحمّله بطريق السماع؛ لدلالته نصّاً على السماع.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٣٣ ـ ٢٣٤.

ـ: من عبارات الأداء بالسماع، و قال بعضهم «حدّثنا» و «أخبرنا» أرفع من «سمعتُ»؛ إذ ليس في «سمعتُ» دلالة على أنّ الشيخ رواه إيّاه.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٣٥؛ **وصول الأخيار**، ص١٣٢.

ـ: من عبارات الأداء بالسماع.

الوجيزة، ص٦؛ **لب اللباب (ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٦٢؛ **نهاية الدراية**، ص٤٤٦؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص٦٩؛ **توضيح المقال**، ص٢٥٤.

ـ: من عبارات الأداء بالسماع، و أولى عندهم من «حدّثني» لكونها نصّاً في السماع، بخلاف «حدّثني».

جامع المقال، ص٣٨ ـ ٣٩.

ـ: لا يكاد أحدٌ يقول: «سمعت» في أحاديث الإجازة و المكاتبة و لا في تدليس ما لم يسمعه.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٣٤؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص٧٠ ـ ٧١.

السند:

طريق المتن و هو جملة مَن رواه، مأخوذ من قولهم: فلان سندٌ أي معتمد.

الرعاية في علم الدراية، ص٥٣؛ **وصول الأخيار**، ص٩٠؛ **الرواشح السماوية**، ص٤٠ (الراشحة الأُولى)؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٥٠.

ـ: قيل: إنّ السند هو الإخبار عن طريق المتن، وعليه فالسند والإسناد بمعنى، وعلى أوّل ما ذكرناه ـ وهو الأظهر ـ هما غيران.

الرعاية في علم الدراية، ص٥٣.

ـ: سلسلة رواته [أي الحديث] إلى المعصوم عليه السلام سنده.

الوجيزة، ص٤؛ **نهاية الدراية**، ص٩٣.

ـ: سند الحديث، طريقه الموصل إليه، وهو الجملة من الرواة له، وقيل: هو الإخبار عن الطريق.

جامع المقال، ص٣.

ـ: قد يطلق الإسناد على السند.

وصول الأخيار، ص٩٠؛ **نهاية الدراية**، ص٩٤؛ **الرواشح السماوية**، ص١٢٦ (الراشحة السابعة والثلاثون).

السنّة: هي لغةً الطريقة. و قيل: خصوص الطريقة المحمودة المستقيمة.

مقباس الهداية، ج١، ص٦٦ ـ ٦٧.

ـ : هي طريقة النبي ﷺ أو الإمام ؛ المحكيّة عنه، فالنبي بالأصالة و الإمام بالنيابة، و هي قول و فعل و تقرير.

وصول الأخيار، ص٨٨.

ـ : هذا التعريف تكلّف لاحاجة إليه.

نهاية الدراية، ص٨٥.

ـ : و أمّا نفس الفعل و التقرير [من المعصوم ؛] فيطلق عليهما السنّة لا الحديث فهي أعمّ منه مطلقاً.

الوجيزة، ص٤.

ـ : طريقته ﷺ قولاً و فعلاً أو تقريراً، أصالة منه ﷺ أو نيابة عنه، و لا تطلق على نفس الفعل و التقرير و غيرها فهي أعمّ من الحديث.

جامع المقال، ص١.

ـ : هي قول المعصوم ﷺ أو فعله أو تقريره الغير العاديات.

قوانين الأصول، ص٤٠٩.

ـ : هي قول المعصوم ؛ و فعله و تقريره غير قرآن و لا عادي.

نهاية الدراية، ص٨٥.

ـ : الأجود تعريف السنّة بأنّها : قول من لا يجوز عليه الكذب و الخطأ و فعله و تقريره غير قرآن و لا عادي.

مقباس الهداية، ج١، ص٦٩.

ـ : كثيراً ما تطلق على المستحبّ.

مقباس الهداية، ج١، ص٦٧.

ـ : حكى الطريحي عن فخر المحققين أنّه قال: ورد السنّة على معنيين: أحدهما على ابتداء الشريعة، و ثانيهما على الإخبار عن ثبوت حكمها فيما تقدّم، و أخبار أئمّتنا ﷺ من القسم الثاني.

جامع المقال، ص٥.

سين:

يرمز لأصحاب الإمام الحسين ؛ من رجال الشيخ الطوسي.

رجال ابن داوود، ص٢٦؛ **جامع الرواة**، ج١، ص٧؛ **نقد الرجال**، ص٣؛ **عدة الرجال**، ج١، ص٥٠؛ **طرائف المقال**، ج١، ص٣٨؛ **تنقيح المقال**، ج١ (الفوائد الرجالية)، ص١٨٩.

حرف الشين

الشاذّ:

هو ما رواه الراوي الثقة مخالفاً لما رواه الجمهور ـ أي الأكثر ـ؛ سمّي شاذّاً باعتبار ما قابله فإنّه مشهور.

الرعاية في علم الدراية، ص١١٥؛ **وصول الأخيار**، ص١٠٨؛ **الوجيزة**، ص٥؛ **الرواشح السماوية**، ص١٦٣ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ **جامع المقال**، ص٤؛ **لب الباب** (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٥٢؛ **توضيح المقال**، ص٢٧٠.

و قيّده في مقباس الهداية بما لم يكن له إلّا إسناد واحد.

مقباس الهداية، ج١، ص٢٥٥.

ـ : الشاذّ و النادر هما مترادفان، و الشايع استعمال الأوّل، و استعمال الثاني نادر لكن واقع.

مقباس الهداية، ج١، ص٢٥٢.

ـ : عند الفقهاء من أصحابنا خاصّة كثيراً ما يطلق الشاذّ على الحديث الذي لم تعمل الطائفة بمضمونه، و إن كان صحيحاً لا معارض له عندهم.

وصول الأخيار، ص١٠٩؛ **لب اللباب**، (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني) ص٤٥٢؛ **نهاية الدراية**، ص٢٢٢.

ـ : منهم من جعل الشاذّ و المنكر مترادفين، و بينهما فرق.

الرعاية في علم الدراية، ص١١٦؛ **وصول الأخيار**، ص١٠٩.

الشاذّ المردود: هو قسم من الشاذّ.

إن كان راوي المحفوظ المقابل للشاذ أحفظ أو أضبط أو أعدل من راوي الشاذ، سمّي ذلك الشاذّ بالشاذّ المردود.

الرعاية في علم الدراية، ص١١٥؛ **الرواشح**

السماوية، ص١٦٣ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ **توضيح المقال**، ص٢٧١؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٢٥٥.

شارب الخمر و النبيذ، أو يشرب الخمر:

من أسباب الذمّ.

فوائد الوحيد، ص٦٣.

ـ : من أسباب الذمّ بالجوارح، و يفيد عدم الاعتبار، بل الجرح.

توضيح المقال، ص٢٠٩.

ـ : يدلّ على الجرح و الذمّ.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٩٣.

شاعر:

لا يفيد للحديث حُسناً أو قوّة.

عدة الرجال، ج١، ص١٢٤؛ **نهاية الدراية**، ص٤٠٢.

ـ : من المدائح التي لا دخل لها في السند و لا في المتن.

مقباس الهداية، ج٢، ص١٤٠ و ٢١٢.

ـ : لا يدلّ على مدح و لا ذمّ.

مقباس الهداية، ج٣، ص١٧.

شبه هذا أو شبهه :

ينبغي أن يقولها الراوي بالمعنى، و الشاكّ في أنّه نقل باللفظ أو بالمعنى بعد الفراغ من الحديث.

وصول الأخيار، ص١٥٥؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص ٢٥٢ ـ ٢٥٣.

شرائط الراوي:

قد ذكروا شروطاً لقبول خبر الواحد في الراوي و هي : الإسلام، و العقل و البلوغ، و الإيمان و العدالة و الضبط .

مقباس الهداية، ج٢، ص١٢ ـ ٤٣.

واختلفوا في اشتراط هذه الشرائط، فراجع لتفصيل البحث عن كلّ شرط إلى عنوانه في هذا الكتاب .

شرطة الخميس:

الشُرْطَة ـ بضمّ الشين ـ واحد الشُرَط ، و الخَميس ـ بالفتح ـ في اللغة بمعنى الجيش ، سمّي به لانقسامه إلى خمسة أقسام : المقدّمة ، و الساقة ، و الميمنة ، الميسرة ، و القلب ، و في وجه التعبير به عن جماعة بحث ، و على كلّ حالٍ هم طائفة مخصوصة من الجيش .

سماء المقال، ج٢، ص٢٤٥ ـ ٢٤٦.

ـ : تدلّ على غاية إيمان مَن ذُكر في حقّه ،كما أنّ الظاهر دلالته على الوثاقة .

سماء المقال، ج٢، ص٢٤٦ ـ ٢٤٧.

ـ : يستفاد من بعض الأخبار مدح عظيم لشرطة الخميس .

تنقيح المقال، ج١ (الفوائد الرجالية)، ص١٩٦.

شهد بدراً و أُحداً أو العقبة: أي حضر أحد

المواقف الثلاثة و هي مواقف نصرة الإسلام حين كان غريباً.

لا تدلّ على مدح ولا قدح ولا أثر لها مع عدم إحراز إماميّته، فكثير من المنافقين شهدوا بدراً وأُحداً، وبعضهم العقبة أيضاً.

قاموس الرجال، ج١، ص٧٧.

راجع أيضاً: «من استشهد من الصحابة في إحدى غزوات النبي ﷺ أو سراياه».

الشيخ:

عند انتهاء الإسناد يراد به المعصوم ﷺ، و أكثر ما يكون ذلك في أبي الحسن موسى بن جعفر ﷺ للتقيّة.

شيخ: في اللغة : من استبانت فيه السن، و ظهر عليه الشيب.

و المراد به حيثما يطلق في علم الدراية و الرجال و الحديث يراد به من أخذ منه الرواية.

مقباس الهداية، ج٣، ص٤٢.

ـ : يفيد مدحاً معتدّاً به، و لا يدلّ على التوثيق.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٠٧؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص٢٤٣.

ـ : من المدائح التي يدخل الحديث في قسم الحسن، فينقل حديثه للاعتبار و النظر، و يكون مقوياً و شاهداً.

وصول الأخيار، ص١٩٢.

ـ : غير صالح للمدح المعتبر، فقصوره عن إفادة التعديل بطريق أولىٰ.

حاوي الأقوال، ج١، ص١٠٠ـ١٠١.

ـ : لا يفيد المدح و لا التعديل.

جامع المقال، ص٢٧.

ـ : من ألفاظ التوثيق و المدح.

الرواشح السماوية، ص٦٠ (الراشحة الثانية عشر).

لا يخفى أنّ هذه الأقوال تكون بلحاظ نفس تعبير «الشيخ»، و لكن قد يُعدّ من التوثيقات العامّة إذا أُضيف إلى الإجازة أو الثلاثة الذين لا يروون و لا يرسلون إلّا عن ثقة و نحوهما.

شيخ الطائفة أو شيخ الطائفة و فقيهها:

قد استعمله أصحابنا في من يستغني عن التوثيق لشهرته، إيماءاً إلى أنّ التوثيق دون مرتبته.

وصول الأخيار، ص١٩٢.

ـ : إشارتها إلى الوثاقة ظاهرة، مضافاً إلى الجلالة.

فوائد الوحيد، ص٥١.

ـ : ظاهر في التوثيق، وما كانت الطائفة لترجع إلّا لمن تثق بدينه و أمانته.

عدة الرجال، ج١، ص١٢٠.

ـ : من ألفاظ المدح في المرتبة الأُولىٰ.

نهاية الدراية، ص٣٩٨.

ـ : دلالة هذه العبارة على المدح المعتدّ به ظاهرة لا يرتاب فيها، و مفاد العبارة عرفاً أعظم من الوثاقة.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٢٣ ـ ٢٢٤.

شيخ القميّين و فقيههم:

مفيدة للتوثيق.

عدة الرجال، ج١، ص١٢٠.

ـ : من أعلى مراتب المدح [المرتبة الأُولىٰ].

نهاية الدراية، ص٣٩٨.

الشيعة:

هم الذين شايعوا عليّاً ﷺ على الخصوص، و قالوا بإمامته و خلافته نصّاً و وصيّة، إمّا جليّاً أو خفيّاً، واعتقدوا أنّ الإمامة لا تخرج من أولاده، و إن خرجت فبظلم يكون من غيره، أو بتقيّة من عنده، و ليست الإمامة قضيّة مصلحيّة تناط باختيار العامّة و ينتصب الإمام بنصبهم، بل هي قضيّة أُصوليّة. و يجمع جميع فرقها القول بوجوب التعيين و التنصيص، و ثبوت عصمة الأئمّة وجوباً عن الكبائر و الصغائر.

الملل و النحل، ج١، ص٢٣٤ ـ ٢٣٥.

ـ : هم شيعة علي بن أبي طالب ﷺ، ومنهم افترقت صنوف الشيعة كلّها.

فِرق الشيعة، ص٢٢.

ـ : هم فرقة علي بن أبي طالب ﷺ المسمّون بشيعة علي ﷺ في زمان النبي ﷺ و بعده معروفون بانقطاعهم إليه و القول بامامته.

فِرق الشيعة، ص٣٦.

ـ : أُصول الشيعة أقسام سبعة: ١. الزيديّة ٢. الكيسانيّة ٣. الفطحيّة ٤. الناووسيّة ٥. الواقفيّة ٦. الإسماعيليّة ٧. الإماميّة، و أمّا الغلاة فليسوا من فِرق الشيعة.

حاوي الأقوال، ج١، ص١١٠ ـ ١١١.

لا يخفى أنّه كلّما أُطلقت الشيعة في زماننا تنصرف إلى الشيعة الإماميّة، و أمّا غيرهم فيحتاج إلى قرينة.

حرف الصاد

صا:

رمز لكتاب الاستبصار للشيخ الطوسي.

تنقيح المقال، ج ١ (الفوائد الرجالية)، ص ١٩٠.

ـ : رمز لحديث روي عن أصحاب الإمام الصادق عليه السلام.

الصاحب أو صاحب الدار:

الحجّة، الإمام المهدي عجّل الله تعالى فرجه.

صاحب الإمام :مرافق الإمام.

فيه إشعار بمدح، و ربما زعم بعض أنّه يزيد على التوثيق، و فيه نظر ظاهر.

فوائد الوحيد، ص ٥٠ ؛ **مقباس الهداية**، ج ٢، ص ٢٥٣.

ـ : يفيد المدح ظاهراً، بل هو فوق الوثاقة.

قاموس الرجال، ج ١، ص ٦٨.

ـ : لا تدلّ بوجهٍ لا على الوثاقة ولا على الحسن.

معجم رجال الحديث، ج ١، ص ٧٧.

صاحب الرضا عليه السلام :

من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية.

نهاية الدراية، ص ٣٩٩.

ـ : يدلّ ذلك على أنّ الرجل لا يكون إلّا إماميّاً اثنى عشريّاً.

صاحب سرّ أمير المؤمنين عليه السلام أو صاحب السرّ لأحد المعصومين عليهم السلام:

عالم بغير ما يعلن من الإمام.

الظاهر أنّه يفيد ما فوق الوثاقة؛ فإنّ تحميل السرّ إنّما يكون لمن هو فوق العدالة.

تكملة الرجال، ج١، ص٥٢ ـ ٥٣؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص٢١٧.

صاحب مقالة (صاحب المقالة):

بمعنى أنّ له مذهب و فرقة و دعاوى باطلة، فهي من ألفاظ القدح والذمّ.

صالح:

من المدائح التي لها دخل في قوّة السند، فهو يوجب صيرورة الحديث حسناً أو قوياً.

فوائد الوحيد، ص٢٤.

ـ : يُعدّ من ألفاظ التوثيق، و تدلّ على الإيمان إذا صدر الوصف به من أصحابنا.

عدة الرجال، ج١، ص١١٩.

ـ : يفيد المدح.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٨؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص٢٤٩.

ـ : من المدائح التي يدخل الحديث في قسم الحسن، فينقل حديثه للاعتبار و النظر، و يكون مقوياً و شاهداً.

وصول الأخيار، ص١٩٢.

ـ : من ألفاظ المدح في المرتبة الأولى.

نهاية الدراية، ص٣٩٩.

ـ : من ألفاظ التوثيق و المدح.

الرواشح السماوية، ص٦٠ (الراشحة الثانية عشر).

صالح الحديث (أو صالح الرواية):

مستقيم فيما يروي.

يفيد مدحاً معتدّاً به.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٠٧ ـ ٢٠٨؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص٢٤٤.

ـ : لا يبعد الحكم بصحّة حديث من اتّصف بهذا الوصف.

عدة الرجال، ج١، ص١٢٢.

ـ : مختلف في ثبوت التعديل به.

جامع المقال، ص٢٧.

ـ : من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية.

نهاية الدراية، ص٣٩٩.

ـ : من ألفاظ التوثيق و المدح.

الرواشح السماوية، ص٦٠ (الراشحة الثانية عشر).

صح:

توضع على كلام صحّ روايةً و معنىً، و لكنّه عرضة للشكّ فيه أو الخلاف، و يقال له اصطلاحاً: التصحيح.

مقباس الهداية، ج٣، ص ٢١٣.

ـ : يشار به إلى سندٍ كان صحيحاً.

الوجيزة في الرجال، ص٢١٥.

ـ : يستعمل للتصحيح، أي لكلّ سقط من الكتاب، يلحق به في حواشيه على أنه الصحيح من المتن إذا كان المنقول صواباً.

الصحابي:

هو من لقي النبي ﷺ مؤمناً به، و مات على الإسلام، و إن تخلّلت رِدَّته بين لقيه مؤمناً به، و بين موته مسلماً.

الرعاية في علم الدراية، ص٣٣٩؛ **جامع المقال**، ص ١٧٥؛ **نهاية الدراية**، ص٣٤١؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص٣٠٠ ـ ٣٠١.

ـ: من الألفاظ المستعملة في كتب الرجال، و لا تفيد مدحاً و لا ذمّاً.

مقباس الهداية، ج٣، ص٤٩.

صحر:

يشار بهذا الرمز إلى الحديث الصحيح عند المشهور.

منتقى الجمان، ج١، ص٤٦.

صحى:

يشار بهذا الرمز إلى الحديث الصحيح عند الجميع.

منتقى الجمان، ج١، ص٤٦.

الصحيح:

هو ما اتصل سنده إلى المعصوم ؑ بنقل العدل الإمامي عن مثله في جميع الطبقات حيث تكون متعدّدة و إن اعتراه شذوذ.

الرعاية في علم الدراية، ص٧٧؛ **وصول الأخيار**، ص٩٣؛ **الرواشح السماوية**، ص٤٠ (الراشحة الأولى)؛ **الوجيزة**، ص٥؛ **جامع المقال**، ص٣؛ **لب اللباب (ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٥٨؛ **توضيح المقال**، ص٢٤٤.

ـ: قد يطلق الصحيح عندنا على سليم الطريق من الطعن بما ينافي كون الراوي عدلاً إماميّاً، و إن اعتراه مع ذلك الطريق السالم إرسال أو قطع، و بهذا الاعتبار يقولون كثيراً: «روى ابن أبي عمير في الصحيح كذا»، مع كون روايته المنقولة كذلك مرسلة.

و بالجملة: فيطلقون الصحيح على ما كان رجال طريقه، المذكورين فيه عدولاً إماميّاً و إن اشتمل على أمر آخر بعد ذلك.

الرعاية في علم الدراية، ص٧٩؛ **وصول الأخيار**، ص٩٤؛ **الرواشح السماوية**، ص٤٠ (الراشحة الأُولى).

ـ: حق التعبير في الصحيح إلى شخص أن يقال: «الصحيح إلى فلان» دون أن يضاف إليه الصحيح، فيقال: صحيح فلان، وإلّا كان تجوّزاً و خروجاً عن الاصطلاح.

مقباس الهداية، ج١، ص١٥٩.

صحيح: سليم من العيوب و الأمراض.

لا يدلّ على العدالة، استناداً إلى الإطلاق، فلا تفيد الصحّة من جميع الجهات.

ومن المحتمل إرادة الصحّة في العقيدة أو المذهب من الإطلاق.

سماء المقال، ج٢، ص٢٥٥.

الصحيح الأدنى:

الحديث الصحيح الذي كان رواته كلّاً أو بعضاً ـ مع كون الباقي من القسم الأعلى أو الأوسط ـ ممّن حكم بعدالته بالظنّ الاجتهادي.

لب اللباب (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٥٩؛ **توضيح المقال**، ٢٤٥؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص١٥٥.

الصحيح الأعلى:

ما كان كلّ واحد من الرواة في كلّ مرتبة معلوم الإماميّة و العدالة والضبط، أو كان معدّلاً بتعديل عدلين، أو معدّلين بعدلين و هكذا.

لب اللباب (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٥٩؛ **توضيح المقال**، ص٢٤٥؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص١٥٥.

الصحيح الأوسط:

ما كان رواة سلسلته كلّاً أو بعضاً ـ مع كون الباقي من القسم الأعلى ـ معدّلاً بعدل يفيد قوله الظنّ المعتمد، أو بمعدِّل كذلك.

لب اللباب (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٥٩؛ **توضيح المقال**، ص٢٤٥؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص١٥٥.

صحيح الحديث: ما يرويه سليم من العيوب.

من ألفاظ التعديل، فإنّه يقتضي كونه ثقة ضابطاً، ففيه زيادة تزكية.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٠٤؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص١٦٩.

ـ : ليس دالّاً على التعديل مطلقاً و إنّما يدلّ عليه لو صدر ممن علم اصطلاحه كالشيخ و العلّامة.

حاوي الأقوال، ج١، ص١٠٠.

ـ : ليس بصالح للتعديل إلّا ممّن عهد منه الاصطلاح الجديد، أمّا من لم يعهد منه ذلك فلا، على ما لا يخفى.

جامع المقال، ص٢٦.

ـ : لا يدلّ على تعديل الراوي؛ لأنّ منشأ الوثوق عند القدماء أعمّ من كون الراوي من الثقات أو أمارات أُخر. نعم هو مدح.

فوائد الوحيد، ص٢٧ ـ ٢٨.

ـ : لقائل أن يقول: أقصاه الصدق و الضبط، و هما لا يستلزمان الوثاقة المأخوذ فيها الإيمان، بل ربما قضت الإضافة باختصاص المدح بالحديث دون المحدّث.

عدة الرجال، ج١، ص١١٨.

ـ : إنّما يعدُّ حديث المحدّث صحيحاً في نفسه، و يتلقىٰ منه بالقبول إذا كان ثقة، و الصدوق الضابط الغير الإمامي لا يصفونه المتقدّمون بصحيح الحديث، بل بمقبول الحديث فتأمّل. هذا و ربما يقال: الإضافة تقضي باختصاص المدح بالحديث دون المحدّث.

نهاية الدراية، ص٣٩٨.

ـ : لا ريب في إفادته مدح الراوي في روايته مدحاً كاملاً بل في نفسه، وهل يفيد وثاقته أيضاً أم لا؟ والذي يظهر أنّه في عبائر القدماء أضعف من قولهم «ثقة في الحديث»... العبارة المذكورة لا تفيد الوثاقة، لا فيمن وردت في حقّه، ولافيمن روى هو عنه.

توضيح المقال، ص١٩٩ ـ ٢٠٠.

ـ : من ألفاظ التوثيق و المدح.

الرواشح السماوية، ص٦٠ (الراشحة الثانية عشر).

صحيح السّماع:

أي وقع سماعه الروايات من الشيخ على وجه مطلوب. و هو من ألفاظ المدح.

الصحيح عند القدماء:

هو ماوثقوا بكونه من المعصوم ﷺ، أعمّ من أن يكون منشأ وثوقهم كون الراوي من الثقات أو أمارات أُخر، و يكونوا قطعوا بصدوره عنه ﷺ أو يظنّون.

مشرق الشمسين، ص٢٦٩؛ جامع المقال، ص ٣٥ و ٣؛ فوائد الوحيد، ص٢٧؛ لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص٤٥٧؛ نهاية الدراية، ص ١١٦؛ مقباس الهداية، ج١، ص١٨٣ و ج٢، ص١٦٨.

ـ : المتقدّمون من أصحابنا كانوا يريدون بالصحيح غالباً المعمول به و المفتىٰ بمضمونه، فيعمّ الموثّق و الضعيف إذا جبرته الشهرة، أو احتفّ بالقرائن و غير ذلك ممّا يوجب العمل.

حاوي الأقوال، ج١، ص١٠٠ ـ ٩٩.

صحيح المذهب أو العقيدة:

كناية عن حُسن اعتقاد الراوي و كونه من الإمامية. و هو يفيد المدح و الصحة في نفس الراوي نظراً إلى وقوع القيد.

صدوق: كثير الصدق.

يفيد المدح المعتدّ به دون التوثيق.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٧؛ مقباس الهداية، ج٢، ص٢٤٢.

ـ : من المدائح التي تدخل الحديث في قسم الحسن، فينقل حديثه للاعتبار و النظر، و يكون مقويّاً و شاهداً.

وصول الأخيار، ص١٩٢.

ـ : يفيد المدح المطلق.

الوجيزة، ص٥؛ نهاية الدراية، ص٣٩٩.

ـ : مختلف في ثبوت التعديل به.

جامع المقال، ص٢٧.

ـ : من ألفاظ التوثيق.

عدة الرجال، ج١، ص١١٩.

ـ : من ألفاظ التوثيق و المدح.

الرواشح السماوية، ص٦٠ (الراشحة الثانية عشر).

صه:

رمز لخلاصة الأقوال في أحول الرجال للعلّامة الحلّي.

جامع الرواة، ج١، ص٧؛ **نقد الرجال**، ص٣؛ **عدة الرجال**، ج١، ص٥٠؛ **طرائف المقال**، ج١، ص٣٨؛ **تنقيح المقال**، ج١ (الفوائد الرجالية)، ص١٩٠.

حرف الضاد

ض:

يُرمز للضعيف (من ألفاظ القدح عند الرجاليّين).

الوجيزة في الرجال، ص٩.

ـ : يشار به إلى سندٍ كان ضعيفاً.

الوجيزة في الرجال، ص٢١٥.

ـ : يشار به إلى الحديث الضعيف. و المشهور: ف.

ـ : يشار به إلى الذي نصّ الرجاليّون على ضعفه.

ـ : علامة التمريض، توضع فوق العبارة التي هي صحيحة سليمة في نقلها مطابقة للأصل، و لكنها خطأ في ذاتها، و هي نظير التكذية «كذا» اليوم.

معجم الرموز و الإشارات، ص١٣٨ ـ ١٣٩.

ضا:

يرمز لأصحاب الإمام الرضا عليه السلام من رجال الشيخ الطوسي.

رجال ابن داوود، ص٢٦؛ **جامع الرواة**، ج١، ص٧؛ **عدة الرّجال**، ج١، ص٥٠؛ **طرائف المقال**، ج١، ص٣٨؛ **نقد الرجال**، ص٣؛ **تنقيح المقال**، ج١ (الفوائد الرجالية)، ص١٨٩.

ـ : يرمز لحديث روي عن الإمام الرضا عليه السلام.

قد يرمز به لفقه الرضا عليه السلام المنسوب إلى الإمام علي بن موسى الرضا عليه السلام.

ضابط:

المراد بالضابط من يغلب ذِكرُه سهوَه، لا من لا يسهو أصلاً.

مقباس الهداية، ج٢، ص٤٤.

ـ : يفيد المدح دون التعديل؛ لأنّه قد يجامع الضعف، و إن كان من صفات الكمال.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٠٤ و ٢٠٦ و ٢٠٨؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص٢٤٠.

ـ : يفيد المدح المطلق.

الوجيزة، ص٥؛ **عدة الرجال**، ج١، ص١٢٢.

ـ : مختلف في ثبوت التعديل به.

جامع المقال، ص٢٧.

ـ : إذا انفرد لا يدلّ على التوثيق لكن يدخل حديث الراوي المتّصف به في قسم الحسن.

وصول الأخيار، ص١٩٢.

ـ : من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية.

نهاية الدراية، ص٣٩٩.

ـ : من ألفاظ التوثيق والمدح.

الرواشح السماوية، ص٦٠ (الراشحة الثانية عشر).

الضبط:

من الشروط المعتبرة في الراوي، بمعنى كونه حافظاً لما يرويه، متيقِّظاً غير مغفَّل إن حدّث من حفظهِ، ضابطاً لكتابه، حافظاً له من الغلط و التصحيف و التحريف إن حدّث منه، عارفاً بما يختلّ به المعنى إن روى بالمعنى.

الرعاية في علم الدراية، ص١٨٥؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص٤٣.

ـ : يشترط كون الراوي ضابطاً، أي متيقّظاً إن حدّث من حفظه، ضابطاً لكتابه إن حدّث منه، عالماً بما يحيل المعنى إن روى به، سالماً من الشكّ وقت التحمّل و الأداء.

وصول الاخيار، ص١٨٧.

ـ : هو كون الراوي متحفّظاً متيقّظاً غير مغفّلٍ و لا ساهٍ ولا شاكٍّ في حالتي التحمّل والأداء، فمضمَّن في الثقة.

الرواشح السماوية، ص٤٣ (الراشحة الثانية).

ـ : من الشروط التي تتعلّق بالراوي: الضبط، بمعنى كون الراوي حافظاً متيقّظاً متحرّزاً عن التحريف و الغلط.

جامع المقال، ص١٩.

ـ : يعرف ضبط الراوي : بأن تعتبر روايته برواية الثقات المعروفين بالضبط و الإتقان، و لا يضرّ النادر من المخالفة.

الرعاية في علم الدراية، ص١٩٣؛ **وصول الأخيار**، ص١٨٧؛ **نهاية الدراية**، ص٢٥٣؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص٤٧.

الضعيف: ماكان من الحديث في أدنى مرتبة من الحسن لأمرٍ ما.

هو ما لا يجتمع فيه شروط الصحيح و الموثّق و الحسن، بأن يشتمل طريقه على مجروح بالفسق و نحوه، أو مجهول الحال، أو ما دون ذلك كالوضّاع.

الرعاية في علم الدراية، ص٨٦؛ **وصول الأخيار**، ص٩٨.

ـ : هو ما لا يستجمع شروط الصحيح و الحسن و الموثّق و القوي بجرح جميع سلسلة سنده بالجوارح أو بالعقيدة مع

عدم مدحه بالجوارح أو بهما معاً أو جرح البعض بأحدهما أو بهما أو جرح البعض بأحد الأمرين و جرح البعض الآخر بالأمر الآخر أو بهما أو مع جرح بعض بالأمر الآخر و بعض آخر بهما معاً.

الوجيزة، ص٥؛ **الرواشح السماوية**، ص٤٢ (الراشحة الأولى)؛ **جامع المقال**، ص٣.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص٤٦٢؛ **توضيح المقال**، ص٢٤٨؛ **نهاية الدراية**، ص٢٦٦؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص١٧٧.

ـ : قد يخصّ الضعيف بالمشتمل على جرح أو تعليق أو انقطاع أو إعضال أو إرسال.

الوجيزة، ص٥؛ **نهاية الدراية**، ص٢٦٧.

ـ : كثيراً ما يطلق الضعيف في كلام الفقهاء على رواية المجروح خاصّة و هو استعمال الضعيف في بعض موارده و أمره سهل.

الرعاية في علم الدراية، ص٨٧.

ـ : قد يطلق الضعيف على القوي بمعنييه و هما: القوّي بالمعنى الأخصّ و الموثّق.

الوجيزة، ص٥؛ **جامع المقال**، ص٣؛ **نهاية الدراية**، ص٢٦٧.

أُنظر «الضعيف عند القدماء» أيضاً.

ضعيف:

المــراد منه عـلى الإطـلاق: أنّ الراوي ضعيف في نفسه.

عدة الرجال، ج١، ص٢٤٢.

ـ : من ألفاظ الجرح.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٠٩؛ **الوجيزة**، ص٥؛ **حاوي الأقوال**، ج١، ص١٠١؛ **جامع المقال**، ص٢٦؛ **نهاية الدراية**، ص٤٣١؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص٢٩٥.

ـ : من ألفاظ الجرح و الذمّ.

الرواشح السماوية، ص٦٠ (الراشحة الثانية عشر).

ـ : نرى الأكثر يفهمون منه القدح في نفس الرجل، و يحكمون به بسببه، و لا يخلو من ضعف؛ لأنّه كما أنّ تصحيح القدماء غير مقصور على العدالة فكذا تضعيفهم غير مقصور على الفسق، و لعلّ من أسباب الضعف عندهم قلّة الحافظة و سوء الضبط و الرواية من غير إجازة... و غير خفي أنّ أمثال ما ذكر ليس منافياً للعدالة.

فوائد الوحيد، ص٣٧؛ **عدة الرجال**، ج١، ص١٥٢ ـ ١٥٤.

ضعيف جدّاً:

تقدّم بعنوان «ضعيف»، إلّا أنّه هنا مؤكّد بكلمة «جدّاً».

الضعيف عند القدماء:

هو ما لم يقترن بما يوجب الوثوق به، و العمل بمضمونه، و إن صحّ.

جامع المقال، ص٣.

ضعيف في الحديث أو ضعيف الحديث:

المراد أنّ الضعف في رواية الراوي لا في نفسه.

عدة الرجال، ج١، ص٢٤٣؛ **نهاية الدراية**، ص٤٣١.

ـ : الحكم بإفادته القدح أضعف من القول باستفادة القدح من «ضعيف».

فوائد الوحيد، ص٣٨.

ـ : ربّما يظهر من تخصيص الضعف بالحديث عدم القدح بالمحدّث، فالمراد أنّ الضعف في روايته، لكنّهم ربّما فعلوا ذلك في المقدوح.

عدة الرجال، ج١، ص١٥٤.

ـ : لا دلالة فيها على القدح في العدالة، بل الظاهر من التقييد عدمه. و لعلّه لذا أو غيره لم يذهب ذاهب إلى إفادتها القدح في العدالة.

توضيح المقال، ص٢١١. **نهاية الدراية**، ص٤٣١.

ـ : لاشبهة في إفادته الذمّ في حديث الراوي، و في دلالته على القدح في العدالة خلاف.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٩٨ ـ ٣٠٠.

حرف الطاء

الطبقة:

هي في الاصطلاح عبارة عن جماعة اشتركوا في السنّ و لقاء المشايخ، فهم طبقة، ثمّ بعدهم طبقة أُخرىٰ و هكذا.

الرعاية في علم الدراية، ص٣٨٨؛ **جامع المقال**، ص١٧٦؛ **نهاية الدراية**، ص٣٤٢؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص٤٨ و ٣١٩.

حرف الظاء

الظاهر:

هو ما دلّ على معنى دلالة ظنّيّة راجحة مع احتمال غيره.

مقباس الهداية، ج١، ص٣١٦.

ظم:

يرمز لأصحاب الإمام موسى بن جعفر الكاظم عليه السلام من رجال الشيخ الطوسي.

جامع الرواة، ج١، ص٧؛ **عدة الرجال**، ج١، ص٥٠؛ **طرائف المقال**، ج١، ص٣٨؛ **تنقيح المقال**، ج١ (الفوائد الرجالية)، ص١٨٩.

حرف العين

عابد:

من المدائح التي تدخل الحديث في قسم الحسن، فينقل حديثه للاعتبار والنظر و يكون مقوياً و شاهداً.

وصول الأخيار، ص١٩٢.

عارف بالأخبار:

أي عالم و مطّلع بالأحاديث و الأخبار من أسانيدها و متونها. و هو من ألفاظ المدح.

عارف باللغة أو النحو:

الظاهر أنّه لا يقصر عن المدح الذي له دخل في المتن، مع احتمال أنّه من الألفاظ التي لها دخل في قوّة السند و صدق القول.

فوائد الوحيد، ص٢٤ ـ ٢٥.

ـ : لا يفيد الحديث حُسناً أو قوّة.

عدة الرجال، ج١، ص١٢٤؛ **نهاية الدراية**، ص٤٠٢.

عارفهم بالحديث: أدركهم به.

من ألفاظ التوثيق.

عدة الرجال، ج١، ص١٢٠.

ـ : من ألفاظ المدح في المرتبة الأُولى.

نهاية الدراية، ص٣٩٩.

العالم:

عند انتهاء الإسناد يراد به المعصوم ﷺ، و أكثر ما يكون ذلك في أبي الحسن موسى بن جعفر ﷺ للتقيّة، و قيل: إنّ من ألقاب الهادي ﷺ العالم.

ـ : يفيد المدح دون التعديل.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٠٨.

ـ : من المدائح التي يدخل الحديث في قسم الحسن فينقل حديثه للاعتبار و النظر، و يكون مقوّياً و شاهداً.

وصول الأخيار، ص١٩٢.

ـ : غير صالح للمدح المعتبر، فقصوره عن إفادة التعديل بطريق أولىٰ.

حاوي الأقوال، ج١، ص١٠٠ ـ ١٠١.

ـ : لا يفيد المدح و لا التعديل.

جامع المقال، ص٢٧.

ـ : لا شبهة في إفادته المدح المعتدّ به، و عدم إفادة الوثاقة للأعمّيّة منها.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٤٨.

ـ : من ألفاظ التوثيق و المدح.

الرواشح السماوية، ص٦٠ (الراشحة الثانية عشر).

عالم من علمائنا:

إذا قيل: «عالم» يفيد المدح المعتدّ به، و يتأكّد إفادة المدح لو قيل: عالم من علمائنا.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٤٨.

العالي (في السند) و قد يقال: عالي الإسناد.

هو قليل الواسطة مع اتّصاله.

الرعاية في علم الدراية، ص١١٢؛ **الوجيزة**، ص٥؛ **جامع المقال**، ص٤؛ **لب اللباب** (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص٤٥٥؛ **نهاية الدراية**، ص٢٠٧؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٢٤٣.

المثال لذلك: ما رواه الحميري عن عبد الله بن الحسن، عن جدّه علي بن جعفر، عن أخيه موسى بن جعفر عليه السلام قال: سألته عن الغناء، هل يصلح في الفطر و الأضحى و الفرح؟ قال: «لا بأس به ما لم يعصَ به».

قرب الإسناد، ص٢٤٩.

العامّة: هم الجمهور.

قد اتّفق أهل السنّة على أُصول هي خمسة عشر ركناً، و في كلّ ركن منها مسائل أُصول و مسائل فروع، و هم مجمعون على أُصولها، و ربما اختلفوا في بعض فروعها اختلافاً لا يوجب تضليلاً و لا تفسيقاً عندهم، فمن أهمّ هذه الأركان الركن الثاني عشر المضاف إلى الخلافة و الإمامة، فقالوا: إنّ الإمامة فرض واجب على الأُمّة لأجل إقامة الإمام، ينصب لهم القضاة و الأُمناء، و يضبط ثغورهم، و يغزي جيوشهم، و يقسم الفيء بينهم، و ينتصف لمظلومهم من ظالمهم. و قالوا: إنّ طريق عقد الإمامة للإمام في هذه الأُمّة الاختيار بالإجتهاد، و قالوا: ليس من النبي صلى الله عليه وآله نصّ على إمامة واحد بعينه، و قالوا: من شرط الإمام: العلم و العدالة و السياسية، و ليس من شرطه العصمة من

الذنوب كلّها، و قالوا بإمامة أبي بكر بعد النبي ﷺ، و قالوا بإمامة عليّ في وقته.

الفَرق بين الفِرق، ص٣٢٣ و ٣٤٩.

العبد الصالح:

عند انتهاء الإسناد يراد به المعصوم ﷺ، و أكثر ما يكون ذلك في أبي الحسن موسى بن جعفر ﷺ للتقيّة.

العدالة: لغةً الاستواء أخذاً من قولهم: «هذا عدل» أي مساوٍ له، أو من إعتدل الشيئان إذا تساويا.

جامع المقال، ص٢٢.

ـ: هي في الأصل الاستقامة و الاستواء.

قد وقع الاختلاف تارة في معناها و حقيقتها، و أُخرى في اعتبارها في الراوي في قبول خبره فإليك ما قيل أوّلاً في معناها:

١. المشهور بين المتأخّرين أنّها ملكة في النفس تمنعها من فعل الكبائر والإصرار على الصغائر، و منافيات المروّة، يعني ما يدلّ على خسّة النفس، ودنائة الهمّة، بحسب حاله.

قوانين الأصول، ص٤٥٩.

٢. هي الحالة التي ينشأ عنها للمرء الإتيان بجميع المفروضات و الاجتناب لجميع المحرّمات و إن نذر خلافهما مع الندم و الاشتمال على حظٍّ وافر من الكمالات.

جامع المقال، ص٢٣.

٣. ليس المراد من العدالة كونه تاركاً لجميع المعاصي، بل بمعنى كونه سليماً من أسباب الفسق التي هي فعل الكبائر، أو الإصرار على الصغائر و خوارم المروّة. و هي الاتّصاف بما يستحسن التحلّي به عادة بحسب زمانه و مكانه وشأنه، فعلاً و تركاً على وجه يصير ذلك له ملكة.

الرعاية علم الدراية، ص١٨٥.

٤. حكى صاحب الفصول اختلاف الأصحاب في حقيقتها على ثلاثة أقوال و إليك هذه الأقوال:

أ ـ المعروف بين المتأخّرين أنّها ملكة نفسانيّة باعثة على ملازمة التقوى و المروّة.

الفصول، ص٢٩٢.

ب ـ حكى عن جماعة من المتقدّمين من أنّها عبارة عن الإسلام مع عدم ظهور الفسق.

الفصول، ص٢٩٣.

ج ـ هي حُسن الظاهر، و القول به معزى إلى أكثر متأخّري المتأخّرين.

الفصول، ص٢٩٣.

٥. هي السلامة من الفسق و خوارم

المروّة.

وصول الأخيار، ص١٨٧.

٦. ملكة نفسانيّة راسخة باعثة على ملازمة التقوى، و ترك ارتكاب الكبائر و الإصرار على الصغائر، و ترك ارتكاب منافيات المروّة.

معالم الأصول، ص٢٠٠؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص٣٢.

الأقوال في اشتراطها في الراوي وفي قبول روايته:

ـ: حاصل كلام الشيخ في العدّة الاكتفاء بكون الراوي ثقة، متحرّزاً عن الكذب في الرواية، و إن كان فاسقاً بجوارحه.

عدة الاصول، ج٢، ص٣٨٢.

ـ: الأقرب عندي الإكتفاء بكون الراوي ممدوحاً بما يوجب الظنّ بتحرّزه عن الكذب، و يحصل الاعتماد على روايته و إن لم يبلغ درجة التوثيق، لاسيّما إذا كان إماميّاً، و خصوصاً إذا لم يصرّح بكونه فاسقاً بجوارحه.

الفصول، ص٢٩٤.

ـ: الأقوى ما ذهب إليه الشيخ، و يرجع هذا في الحقيقة إلى التثبّت الإجمالي أو إلى مطلق العمل بالظنّ عند إنسداد باب‌العلم.

قوانين الأصول، ص٤٦٢.

ـ: القول باشتراط العدالة عندي هو الأقرب.

معالم الأصول، ص٢٠١.

ـ: جمهور أئمّة الحديث على اشتراط عدالة الراوي.

الرعاية في علم الدراية، ص١٨٣.

ـ: يشترط كونه [أي الراوي] عدلاً.

وصول الأخيار، ص١٨٧.

ـ: قول الشيخ هو الأقوىٰ.

مقباس الهداية، ج٢، ص٤٣.

ـ: إنّ العدالة شرط العمل على الإطلاق من دون حاجة إلى التثبّت أو من دون فرق بين ما له معارض و ما ليس له حتّى يعمل به على كلّ حال.

عدة الرجال، ج١، ص ١٠٣.

العدالة بالمعنى الأخصّ:

هي كون الرجل عدلاً على مذهبنا.

مقباس الهداية، ج٢، ص١٤١.

العدالة بالمعنى الأعمّ:

هي كون الرجل ذا ملكة و إن لم يكن إماميّاً، بأن كان عدلاً في مذهبه.

مقباس الهداية، ج٢، ص١٤١.

عدل:

من ألفاظ التعديل.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٠٣؛ **عدة الرجال**، ج١، ص١١٠.

ـ : متّفق على ثبوت التعديل به.

جامع المقال، ص٢٧.

ـ : غير كافية لاستفادة التعديل بدون انضمام «ضابط» أو «ثَبت» أو «حافظ» أو «متقن» أو «حجّة».

وصول الأخيار، ص ١٩٢.

ـ : الأقوى كفاية لفظة عدل في التزكية، و عدم الحاجة إلى اضافة إمامي وضابط.

توضيح المقال، ص١٨٣ ـ ١٨٤؛ **نهاية الدراية**، ص٣٨٦؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص١٤٢.

ـ : من ألفاظ التوثيق.

الرواشح السماوية، ص٦٠ (الراشحة الثانية عشر).

عدل إمامي ضابط أو عدل من أصحابنا الإماميّة ضابط:

لا خلاف في إفادته التوثيق المترتّب عليه التصحيح بالاصطلاح المتأخّر.

توضيح المقال، ص١٨١ ـ ١٨٢.

ـ : هذا أحسن العبائر و أصرحها في جعل الرجل من الصحاح.

مقباس الهداية، ج٢، ص١٤١.

العِدَّة: بكسر أوّله و فتح ثانيه مشدّد.

تراهم يقولون: «عِدّة من أصحابنا» ويريدون بذلك جماعة من الأصحاب، و لا تفيد مدحاً و لا قدحاً.

مقباس الهداية، ج٣، ص٤٧.

عُرِضَ عليه فأقرَّ به أو أظهره:

يقولها المتحمّل بالقراءة على الشيخ.

توضيح المقال، ص٢٥٥.

عرض المُناولة: قسم من المناولة المقرونة بالإجازة و هو:

أن يدفع الشيخ إلى الطالب تمليكاً أو عاريةً للنسخ أصل سماعه أو فرعاً مقابلاً به، و يقول له: هذا سماعي من فلان أو روايتي عنه فاروه عنّي، أو أجزت لك روايته عنّي. ثم يملّكه إيّاه، أو يقول: خذه و انسخه، و قابل به ثم رُدَّه إليّ.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٧٩؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص١٣٧.

ـ : أن يدفع إليه الطالب سماعه فيتأمّله و هو عارف به، ثمّ يعيده إليه و يقول: هو حديثي أو روايتي، فاروه عنّي، أو أجزت لك روايته.

وصول الأخيار، ص١٣٩.

ـ : أن يدفع المجيز إلى الطالب كتاب سماعه أو مقابلاته و يقول: «هذا سماعي أو روايتي عن فلان فاروه، أو أجزت لك روايته عنّي»، ثمّ يبقيه مع الطالب للنَسخ، أو يملّكه له.

نهاية الدراية، ص٤٦٤.

العزيز:

هو الحديث الذي لا يرويه أقلّ من اثنين عن اثنين، سُمّي عزيزاً لقلّة وجوده، أو لكونه عزّ، أي: قَويَ بمجيئه من طُرُق أُخرى.

الرعاية في علم الدراية، ص٧٠؛ **توضيح المقال**، ص٢٧١؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص١٣٤.

ـ: و الظاهر إرادة ذلك في جميع المراتب حتّى يقرب إلى عزّة الوجود في الجملة بل إلى القوّة.

مقباس الهداية، ج١، ص١٣٥.

ـ: هو ما رواه اثنان أو ثلاثة عن كلّ من يجمع الحديث و يروي عنه لعدالته و ضبطه.

وصول الأخيار، ص١١١؛ **الرواشح السماوية**، ص١٣٠ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ **نهاية الدراية**، ص١٦٤.

عظيم المنزلة:

يأتي بعنوان: «كثير المنزلة».

عقد:

رمز لابن عقدة أبي العباس أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني.

طرائف المقال، ج١، ص٣٨؛ **تنقيح المقال**، ج١ (الفوائد الرجالية)، ص١٨٩. و قد يرمز له بـ«قد» في بعض كتب الرجال.

العقل:

من شرائط الراوي، فلا تقبل رواية المجنون مطلقاً.

الرعاية، ص١٨٣، **وصول الأخيار**، ص١٨٧.

ـ: نقلوا الإجماع على عدم قبول خبر المجنون المطبق، و أمّا المجنون الأدواري، فلا مانع من قبول روايته حال إفاقته إذا انتفى أثر الجنون.

قوانين الأصول، ص٤٥٦.

ـ: من الشروط التي اعتبروها في الراوي: العقل، فلا يقبل خبر المجنون إجماعاً، و الظاهر إنصراف إطلاق جمع إلى المطبق، ضرورة عدم المانع من قبول خبر الأدواري حال إفاقته التامّة.

مقباس الهداية، ج٢، ص١٩ ـ ٢٠.

علم الدراية:

الدراية في اللغة هو العلم مطلقاً أو بعد الشكّ، ونُقل إلى علم أُصول الحديث و خصّ به اصطلاحاً.

مقباس الهداية، ج١، ص٤٠.

ـ: علم يبحث فيه عن متن الحديث و طرقه من صحيحها و سقيمها و عللها و ما يحتاج إليه، ليعرف المقبول منه و المردود.

الرعاية في علم الدراية، ص٤٥.

ـ: هو علم يبحث فيه عن سند الحديث و متنه و كيفيّة تحمّله و آداب نقله.

الوجيزة، ص٤؛ **نهاية الدراية**، ص٧٩.

ـ : هذا التعريف أجود مما عرّفه الشهيد؛ لأنّ كيفيّة التحمل و آداب النقل من مسائل هذا العلم و إدراجهما في قوله: «ما يحتاج إليه» يحتاج إلى تكلّف.

مقباس الهداية، ج ١، ص ٤٢.

ـ : يباين علم الرجال، و يشهد عليه أنّهم قد أخذوا في تعريف الدراية لفظ السند الذي هو اسم للمجموع من حيث المجموع، و في تعريف الرجال رواة السلسلة.

مقباس الهداية، ج ١، ص ٤٣.

علم الرجال:

علم يقتدر به على معرفة أحوال خبر الواحد صحّةً و ضعفاً و ما في حكمهما، بمعرفة سنده و رواة سلسلة متنه ذاتاً و وصفاً، مدحاً و قدحاً و مافي معناهما.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤١٩.

ـ : إنّه علم وضع لتشخيص رواة الحديث ذاتاً و وصفاً، مدحاً و قدحاً.

توضيح المقال، ص ٢٩.

ـ : إنّه العلم الباحث عن رواة الأخبار الواردة عن رؤساء الدين من حيث الأحوال التي لهامدخل في الرَّد و القبول و تميّز ذواتهم عند الإشتباه.

ـ : إنّه علم يبحث فيه عن أحوال الراوي من حيث إتّصافه بشرائط قبول الخبر وعدمه.

تنقيح المقال، ج ١ (الفوائد الرجالية)، ص ١٧٢ ـ ١٧٣.

العُلوّ: على أقسام خمسةٍ:

١. قُرب الإسناد من المعصوم ﷺ.

الرعاية في علم الدراية، ص ١١٣؛ **وصول الأخيار**، ١٤٥؛ **الرواشح السماوية**، ص ١٢٦ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ **نهاية الدراية**، ص ٢٠٨؛ **مقباس الهداية**، ج ١، ص ٢٤٧.

٢. قُرب الإسناد من أحد أئمّة الحديث، كالشيخ و الصدوق و الكليني و الحسين بن سعيد [و هو بعد الأوّل في المرتبة].

الرعاية في علم الدراية، ص ١١٣؛ **وصول الأخيار**، ص ١٤٥؛ **الرواشح السماوية**، ص ١٢٦ (الراشح السابعة و الثلاثون)؛ **نهاية الدراية**، ص ٢٠٨؛ **مقباس الهداية**، ج ١، ص ٢٤٨.

٣. العلوّ بتقدّم السماع، و هو أن يسمع شخصان من شيخ، و سماع أحدهما أقدم فهو أعلى، و إن تساوىٰ العدد الواقع في الإسناد.

الرعاية في علم الدراية، ص ١١٣؛ **وصول الأخيار**، ص ١٤٦ ـ ١٤٧؛ **الرواشح السماوية**، ص ١٢٧ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ **نهاية الدراية**، ص ٢٠٨؛ **مقباس الهداية**، ج ١، ص ٢٥٠.

٤. العلوّ بالنسبة إلى رواية أحد كتب الحديث المعتمدة (من المجاميع المعتبرة

أو غيرها من الأُصول المعتبرة عندنا) و هو إمّا بالموافقة أو الإبدال أو المساواة أو المصافحة.

وصول الأخيار، ص١٤٦؛ **نهاية الدراية**، ص٢١٠؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٢٤٨ ـ ٢٤٩.

٥. العلوّ بتقدّم وفاة الراوي، فإنّه أعلى من إسناد آخر يساويه في العدد مع تأخّر وفاة من هو في طبقته عنه. مثاله ـ في قول الشهيد الثاني ـ ما نرويه بإسنادنا إلى الشيخ الشهيد عن السيد عميد الدين، عن العلّامة جمال الدين بن المطهّر، فإنّه أعلى ممّا نرويه عن الشهيد عن فخر الدين بن المطهّر، عن والده جمال الدين، و إن تساوى الإسنادان في العدد؛ لتقدّم وفاة السيد عميد الدين على وفاة فخر الدين بنحو خمس عشرة سنة.

الرعاية في علم الدراية، ص١١٤؛ **وصول الأخيار**، ص١٤٦؛ **نهاية الدراية**، ص٢٠٨ ـ ٢٠٩؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٢٥٠ ـ ٢٥١؛ **الرواشح السماوية**، ص١٢٧ (الراشحة السابعة و الثلاثون).

العلياويّة (العليائيّة):

يقولون: إنّ علياً ربّ، و ظهر بالعلويّة الهاشميّة، و أظهر وليّه و عبده و رسوله بالمحمديّة، فوافق أصحاب أبي الخطاب في أربعة أشخاص: عليّ و فاطمة و الحسن و الحسين عليهما السلام، و أنّ معنى الأشخاص الثلاثة فاطمة و الحسن و الحسين تلبيس، و الحقيقة شخص عليّ؛ لأنّه أوّل هذه الأشخاص في الإمامة، و أنكروا شخص محمد صلى الله عليه و آله، و زعموا أنّ محمّداً عبد و عليّ ربّ، و أقاموا محمداً مقام ما أقامت المخمّسة سلمان، وجعلوه رسولاً لمحمد صلى الله عليه و آله، فوافقوهم في الإباحات و التعطيل و التناسخ، و العلياويّة سمّتها المخمّسة العليائيّة، و زعموا أنّ بشاراً الشعيري لما أنكر ربوبيّة محمد صلى الله عليه و آله و جعلها في عليّ، و جعل محمداً عبد عليّ، و أنكر رسالة سلمان، مُسخَ في صورة طير يقال له: «علياء» يكون في البحر، فلذلك سمّوهم العليائيّة.

رجال الكشي، ص٣٩٩ ـ ٤٠٠، رقم: ٧٤٤؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص٣٦٢ ـ ٣٦٣.

عمل العالم و فتياه على وفق حديث:

ليس حكماً بصحّته، وإن كان لا يعمل إلّا بخبر العدل.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٠١؛ **وصول الأخيار**، ص١٨٩؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص١٢٨.

عين: في اللغة: عين القوم أشرافهم.

سماء المقال، ج٢، ص٢٦٥؛ **تكملة الرجال**، ج١، ص٥٢.

ـ: من ألفاظ التعديل.

الوجيزة، ص٥.

ـ : يفيد مدحاً معتدّاً به.

فوائد الوحيد، ص٣٢؛ **رجال الخاقاني**، ص٣٢٣.

ـ : عدّه التقي المجلسي﵀ من ألفاظ التوثيق، بزعم أنّه استعارة للصدق؛ لأنّ العين بمعنى الميزان.

عدة الرجال، ج١، ص١٢٠ـ١٢١.

ـ : لا يدلّ على أكثر من الحسن.

تكملة الرجال، ج١، ص٥٢.

ـ : يعدّ رواية الراوي المتّصف به في الحسن كالصحيح.

نهاية الدراية، ص٣٩٧.

ـ : من ألفاظ المدح.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٠٩.

ـ : من ألفاظ التوثيق و المدح.

الرواشح السماوية، ص٦٠ (الراشحة الثانية عشر).

عين من عيون أصحابنا أو عين من عيون هذه الطائفة:

من ألفاظ المدح.

مقباس الهداية، ج٣، ص٢٠٩.

ـ : هو أعلى من التوصيف بالعين، و قد عرفت أنّه دالّ على التوثيق، فهنا أولى.

طرائف المقال، ج٢، ص٢٦٧.

حرف الغين

غالٍ: أي يغلو في شأن الأئمّة، و للغلو مراتب يبلغ بعضها إلى حدّ الكفر.

من ألفاظ الجرح.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٠٩؛ **الوجيزة**، ص٥؛ **الرواشح السماوية**، ص٦٠ (الراشحة الثانية عشر)؛ **حاوي الأقوال**، ج١، ص١٠١؛ **جامع المقال**، ص٢٦؛ **عدة الرجال**، ج١، ص١٥٢.

ـ: من ألفاظ الجرح، و لا يُكتب حديثه و لا يعتبر.

وصول الأخيار، ص١٩٣.

ـ: لا يخفى ظهور ذلك اللفظ في القدح، لكن لاختلاف القدماء في معنى الغلو ينبغي التأمّل في جرح القدماء بمثل ذلك.

نهاية الدراية، ص٤٣٣.

ـ: من ألفاظ الذمّ و القدح، و يدلّ على فساد الاعتقاد.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٩٤.

الغريب (بقول مطلق):

هو أن ينفرد بالحديث راوٍ واحدٌ في أيِّ موضع وقع التفرّد به من السند، و إن تعدّدت الطرق إليه أو منه.

الرعاية في علم الدراية، ص٧٠؛ **الوجيزة**، ص٤؛ **لب اللباب** (ميراث حديث شيعه، الدفتر الثاني)، ص٤٥٢؛ **نهاية الدراية**، ص١٦٠؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص ١٣٣ ـ ١٣٤.

ـ: كلّ من يجمع الحديث و يروي عنه، لعدالته و ضبطه كالحسين بن سعيد و ابن أبي عمير إذا تفرّد عنه بالحديث رجل سمّي غريباً.

وصول الأخيار، ص١١١؛ **الرواشح السماوية**، ص١٣٠.

ـ: قد يطلق على الغريب اسم الشاذّ، و المشهور المغايرة بينهما.

الرعاية في علم الدراية، ص١٠٨

ـ : قد يطلق الغريب و يراد غرابته من حيث التمام و الكمال في بابه، أو غرابة أمره في الدقّة و المتانة و اللطافة.

الرواشح السماوية، ص١٣١ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ **نهاية الدراية**، ص١٦٢.

ـ : قد يطلق الغريب على غير المتداول في الألسنة و الكتب المعروفة.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص٤٥٢؛ **توضيح المقال**، ص٢٧٠؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٢٣١.

ـ : ربما يطلق على الغريب اسم المفرد لتفرّد راويه و وحدته.

توضيح المقال، ص٢٧٠.

و هو على ثلاثة أقسام: ١. الغريب إسناداً و متناً ٢. غريب الإسناد ٣. غريب المتن.

غريب الإسناد:

حديث يعرف متنه عن جماعة من الصحابة أو ما في حكمهم، إذا انفرد واحد بروايته عن آخر غيرهم و يعبّر عنه بأنّه غريب من هذا الوجه.

الرعاية في علم الدراية، ص١٠٧؛ **وصول الأخيار**، ص١١١؛ **الرواشح السماوية**، ص١٣٠ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ **لب اللباب**، (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٥٢؛ **توضيح المقال** ص٢٦٩؛ **نهاية الدراية**، ص١٦٠؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٢٢٧.

الغريب إسناداً و متناً (غريب في السند و المتن):

هو الحديث الذي كان راويه في جميع المراتب واحداً مع عدم اشتهار متنه عن جماعة.

الرعاية في علم الدراية، ص١٠٧؛ **وصول الأخيار**، ص١١١؛ **الرواشح السماوية**، ص١٣٠ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ **لب اللباب** (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٥٢؛ **توضيح المقال**، ص٢٦٩؛ **نهاية الدراية**، ص١٦٠؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٢٣١.

الغريب لفظاً:

هو ما اشتمل متنه على لفظ غامض بعيد عن الفهم؛ لقلّة استعماله في الشائع من اللغة.

الرعاية في علم الدراية، ص١٢٩؛ **الرواشح السماوية**، ص١٦٩ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ **توضيخ المقال**، ص٢٧٠؛ **نهاية الدراية**، ص١٦٢؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٢٣١ـ٢٣٢.

غريب المتن (الغريب متناً لا إسناداً):

هو أن يشتهر الحديث المفرد، فرواه عمّن تفرّد به جماعة كثيرة؛ فإنّه حينئذٍ يصير غريباً مشهوراً، أو غريب متناً، لا إسناداً بالنسبة إلى أحد طرفي الإسناد؛ فإنّ إسناده متّصف بالغرابة في طرفه الأوّل، و بالشهرة في طرفه الآخر.

الرعاية في علم الدراية، ص١٧٠؛ **وصول**

الأخبار، ص ١١١؛ **الرواشح السماوية**، ص ١٣٠ ـ ١٣١ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ **لب اللباب** (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٥٢؛ **توضيح المقال**، ص ٢٦٩؛ **نهاية الدراية**، ص ١٦٠؛ **مقباس الهداية**، ج ١، ص ٢٢٨.

و المثال لذلك: حديث: «إنّما الأعمال بالنيّات» من طرق العامّة، فاشتهر هذا الحديث في الجوامع الحديثيّة منّا.

غض:

رمز لـ«ابن الغضائري» و رجاله.

رجال ابن داوود، ص ٢٦؛ **جامع الرواة**، ج ١، ص ٧؛ **نقد الرجال**، ص ٣؛ **طرائف المقال**، ج ١، ص ٣٩؛ **تنقيح المقال**، ج ١ (الفوائد الرجالية)، ص ١٨٩؛

الغلام:

مجيء الغلام بمعنى المتأدّب ـ أي التلميذ ـ في عبائر القوم أكثر كثير، بل لم أجد إلى الآن استعمال الغلام في كتب الرجال في غير التلميذ، و يظهر ذلك من غير كتب الرجال أيضاً.

منتهى المقال، ج ٢، ص ١٧٢ ـ ١٧٣ في ترجمة بكر بن محمد بن حبيب.

ـ: الظاهر أنّه بمعنى المتأدّب و التلميذ.

توضيح المقال، ص ٢٢٩؛ **سماء المقال**، ج ٢، ص ٢٧٠.

ـ: استعماله بمعنى التلميذ إنّما هو إذا أُضيف، و أمّا إذا استعمل من غير إضافة فاللازم حمله على الذكر أوّل ما يبلغ: لعدم تماميّة معنى التلميذ من غير إضافة.

مقباس الهداية، ج ٣، ص ١٧.

ـ: هذه اللفظة بنفسها لا تدلّ على مدح و لا قدح، و إنّما يمكن استفادة مدح مّا من كون من تأدّب عليه من أهل التقى و الصلاح، و هكذا العكس لو كان من تلمّذ على يده مذموماً.

مقباس الهداية، ج ٣، ص ١٧.

الغُلاة:

مأخوذ من الغلو بمعنى التجاوز عن الحدّ.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٣٩٧.

ـ: هم الذين نسبوا أمير المؤمنين و الأئمّة من ذريّته عليهم السلام إلى الأُلوهيّة و النبوّة، و وصفوهم من الفضل في الدين و الدنيا إلى ما تجاوزوا فيه الحدّ، و خرجوا عن القصد، و هم ضلال كفّار، حكم فيهم أمير المؤمنين عليه السلام بالقتل و التحريق بالنار، و قضت الأئمّة عليهم السلام عليهم بالإكفار و الخروج عن الإسلام.

تصحيح الاعتقاد (مصنفات الشيخ المفيد، ج ٥)، ص ١٣١.

ـ: هم الذين قالوا بإلٰهيّة الأئمّة، و أباحوا محرّمات الشريعة، و أسقطوا وجوب فرائض الشريعة ـ كالبيانيّة، و المغيريّة، و الجناحيّة، و المنصوريّة، و الخطّابيّة، و

الحلوليّة، و من جرى مجراهم ـ فما هم من فرق الإسلام وإن كانوا منتسبين إليه.

الفَرق بين الفِرق، ص٢٣.

غُمز عليه أو غَمز فيه أصحابنا: طعن على الراوي أو طعن فيه.

هو ظاهر في أنّ انحراف الراوي ليس بظاهر.

عدة الرجال، ج١، ص٢٥٣.

غمز عليه في حديثه: طُعن في حديثه.

ليس من أسباب الجرح، وضعف الحديث على رويّة المتأخّرين. نعم هو من أسباب المرجوحيّة، معتبرة في مقامها.

فوائد الوحيد، ص٤٣.

ـ : ليس بظاهر في القدح؛ إذ لا منافاة بينه و بين العدالة لكن تصلح للترجيح.

عدة الرجال، ج١، ص١٦٤.

ـ : لا دلالة فيها على القدح في العدالة، بل الظاهر من التقييد عدمه. و لعلّه لذا أو غيره لم يذهب ذاهب إلى إفادتها القدح في العدالة.

توضيح المقال، ص٢١١.

ـ : لا شبهة في إفادته الذمّ في حديث الراوي، و في دلالته على القدح في العدالة خلاف.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٩٩ ـ ٣٠٠.

غير المتظافر:

و هو الخبر الواحد غير المتواتر إذا لم يكثر طرقه و هو على قسمين:

خبر واحد محفوف بالقرائن القطعيّة، و غير محفوف.

لب الباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص٤٥١.

غير المتواتر:

هو ما لم يبلغ نقله إلى حدّ التواتر و هو على قسمين:

ـ : متظافر و غير متظافر.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص٤٥١.

غير مدافع:

أي: ليس من يمنعه و يردّه، فهو رئيس.

إذا لقّب به محدّث يفيد جلالة قدره، و منزلته.

غير مسكون إلى روايته:

من ألفاظ الجرح و الذمّ.

الرواشح السماوية، ص٦٠؛ (الراشحة الثانية عشر)؛ **طرائف المقال**، ج٢، ص٢٧٢ نقلاً من **الرواشح**.

غير معاند:

المعاند هو من خالف و ردَّ الحقّ و هو يعرفه، و هذه اللفظة هنا كناية عن عدم تعصب الراوي في مذهبه الباطل.

حرف الفاء

فاسد العقيدة، أو فاسد المذهب، أو فاسد المذهب و العقيدة:

من ألفاظ القدح و الجرح بلا إشكال.

عدة الرجال، ج١، ص١٥٢.

ـ : من ألفاظ الذمّ و القدح، و يدلّ على فساد الاعتقاد.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٩٤.

فاسقٌ:

يفيد عدم الاعتبار بل الجرح.

توضيح المقال، ص٢٠٩.

ـ : يدّل على الجرح و الذمّ.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٩٣.

فاضل:

مأخوذ من الفضل، وهو في اللغة بمعنى الزيادة.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٤٧.

ـ : يفيد المدح دون التعديل؛ لأنّ مرجع الفضل إلى العلم، و هو يجامع الضعف بكثرة.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٠٧ و ٢٠٨.

ـ : مختلف في ثبوت التعديل به.

جامع المقال، ص٢٦ ـ ٢٧.

ـ : من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية.

نهاية الدراية، ص٣٩٩.

ـ : من ألفاظ التوثيق.

عدة الرجال، ج١، ص١١٩.

ـ : من ألفاظ التوثيق والمدح.

الرواشح السماوية، ص٦٠ (الراشحة الثانية عشر).

الفطحيّة (و قد يقال الأفطحيّة):

فرقة قالت: الإمامة بعد جعفر في ابنه عبد

الله بن جعفر الأفطح؛ و ذلك أنّه كان عند مضي جعفر أكبر ولده سنّاً، و جلس مجلس أبيه، و ادّعى الإمامة ووصيّة أبيه، و اعتلوا بحديث يروونه عن أبي عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام أنّه قال: «الإمامة في الأكبر من ولد الإمام»، فمال إلى عبد الله و القول بإمامته جلّ من قال بإمامة أبيه جعفر بن محمّد، غير نفر يسير عَرفوا الحقّ، فامتحنوا عبد الله بمسائل في الحلال و الحرام، فلم يجدوا عنده علماً، و هذه الفرقة القائلة بإمامة عبد الله بن جعفر هي الفطحيّة و سمّوا بذلك لأنّ عبد الله كان أفطح الرأس، و قال بعضهم: كان أفطح الرجلين، و قال بعض الرواة: نسبوا إلى رئيس لهم من أهل الكوفة يقال له: عبد الله بن فطيح.

فِرق الشيعة، ص٨٨.

ـ: هم القائلون بإمامة الأئمة الإثنا عشر عليهم السلام مع عبد الله الأفطح بن الصادق عليه السلام، يدخلونه بين أبيه و أخيه. و عن الشهيد رحمه الله أنّهم يدخلونه بين الكاظم و الرضا عليهما السلام.

مقباس الهداية، ج٢، ص٣٢٣.

الفقهاء: جمع فقيه، صفة مشبّهة من الفقه بمعنى الفهم لغةً.

و قد اصطلحوا إطلاقه على العارف بقدر معتدّ به من فروع الأحكام عن استنباط و استدلال.

تنقيح المقال، ج١ (الفوائد الرجالية)، ص١٩٦.

الفقيه:

عند انتهاء الإسناد يراد به المعصوم عليه السلام، و أكثر ما يكون ذلك في أبي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام للتقيّة.

و قيل: إنّ من ألقاب الهادي عليه السلام الفقيه.

فقيه: عالم بأُصول الشريعة و أحكامها.

يكون قريباً إلى «فقيه من فقهائنا»، و هو يفيد الجلالة، و يشير إلى الوثاقة.

فوائد الوحيد، ص٥١.

ـ: من ألفاظ المدح، و له دخل في قوّة المتن.

مقباس الهداية، ج٢، ص١٤٠.

ـ: لا شبهة في إفادته المدح المعتدّ به، وعدم إفادة الوثاقة للأعمّيّة منها.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٤٨.

ـ: من ألفاظ التوثيق والمدح.

الرواشح السماوية، ص٦٠؛ (الراشحة الثانية عشر).

ـ: لا دلالة له على التعديل ظاهراً، نعم فيه نوع مدح.

الفصول، ص٣٠٣.

فقيه أصحابنا: عالم بأُصول الشريعة وأحكامها على مذهب الشيعة.

من ألفاظ التوثيق .

عدة الرجال، ج ١، ص ١٢٠.

ـ : من ألفاظ المدح في المرتبة الأُولى .

نهاية الدراية، ص ٣٩٩.

فقيه من فقهائنا: عالم بالشريعة على مذهب الإماميّة .

يــفيد الجـلالة بـلا شـبهة، و يشـير إلى الوثاقة .

فوائد الوحيد، ص ٥٠ ـ ٥١.

ـ : البعض ـ بل لعـلّ الأكـثر ـ لا يـعدّه مـن أمارات الوثاقة، إمّا لعدم الدلالة عنده، أو لعدم نفع مثل تلك الدلالة .

فوائد الوحيد، ص ٥١.

ـ : من ألفاظ التوثيق .

عدة الرجال، ج ١، ص ١٢٠.

ـ : من ألفاظ المدح المؤكّد .

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٤٨.

فلان قائل بالتزيّد:

الظاهر أنّ المراد به القول بـزيادة الأئـمّة على الاثنا عشر، و يمكن أن يكون المراد به التديّن بالزيديّة .

قاموس الرجال، ج ١، ص ٨٢.

الفهرست :

الظاهر أنّ الفهرست بـالتاء مـن الأغـاليط والصـــواب مـــع الفـقدان، و الفــهرس ـ بالكسر ـ الكتاب الذي يجمع فيه الكتب .

سماء المقال، ج ١، ص ١٣٣.

ـ : من الألفاظ المستعملة في كتب الرجال، و لا ربط لها بالمدح و القدح، و يراد بها في اصطلاح أهل الدراية و الحـديث جـملة عدد المرويّات .

مقباس الهداية، ج ٣، ص ٣٩.

فهيم:

من ألفاظ المدح الذي له دخل في قوّة المتن.

توضيح المقال، ص ١٨١؛ **مقباس الهداية**، ج ٢، ص ١٤٠ و ٢١٢.

في حديثه ضعف:

من ألفاظ الجرح، ومثل هذا يكتب حديثه للنظر و الاعتبار، و ربما صلح شـاهداً و مقويّاً .

وصول الأخيار، ص ١٩٢ ـ ١٩٣.

في مذهبه ارتفاع:

يأتي بعنوان «مرتفع القول» .

فيه ضعف:

من ألفـاظ الجـرح، و مـثل هـذا يكـتب حديثه للنظر و الاعـتبار، و ربـما صـلح شاهداً و مقويّاً .

وصول الأخيار، ص ١٩٢ ـ ١٩٣.

حرف القاف

ق:

يرمز لأصحاب الإمام الصادق ﷺ، من رجال الشيخ الطوسي.

جامع الرواة، ج١، ص٧؛ **رجال ابن داوود**، ص٢٦؛ **نقد الرجال**، ص٣؛ **عدة الرجال**، ج١، ص٥٠؛ **طرائف المقال**، ج١، ص٣٨؛ **تنقيح المقال**، ج١ (الفوائد الرجالية)، ص١٨٩.

ـ : الحديث الموثّق، أو الشخص الموثّق.

ـ : ثقة غير إمامي.

الوجيزة في الرجال، ص٩.

ـ : للشيخ الصدوق عند البعض من دون تعقّبه بالإثناء عليه.

الطرائف، ج١، ص٣٨.

ذلك خلاف الجزم، ضرورة إنّه لا معنى لاتحاد رمز الصادق ﷺ [كذا و الظاهر: أصحاب الصادق ﷺ] و الصدوق، فالأولى الرمز للثاني «صق».

تنقيح المقال، ج ١ (الفوائد الرجالية)، ص ١٨٩

قارئ: يقرأ القرآن عن نظرٍ أو عن حفظ.

من المدائح التي لا دخل لها في قوّة السند و المتن، فلا اعتبار له لأجل الحديث. نعم هو من المكملات.

فوائد الوحيد، ص٢٤.

ـ : لعلّه من الألفاظ التي لها دخل في قوّة السند.

فوائد الوحيد، ص٢٥.

ـ : لا يفيد الحديث حُسناً أو قوّة.

عدة الرجال، ج١، ص١٢٤؛ **نهاية الدراية**، ص٤٠٢.

ـ : لا شبهة في إفادته المدح المعتدّ به.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٤٨.

قارئ من قرّائنا:

من ألفاظ المدح المؤكّد.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٤٨.

القاصر:

هو ما لم يعلم مدح رواته كلاًّ أو بعضاً، مع معلوميّة الباقي بالإرسال أو بالإهمال أو بجهل الحال أو بالتوقّف عند تعارض الأقوال في بيان الأحوال.

لب اللباب (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٦٢؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٣٩٧.

قال فلانٌ:

أدنى العبارات الواقعة، لمن تحمّل الحديث بطريق السماع؛ لأنّه بحسب مفهوم اللفظ أعمّ من كونه سمعه منه أو بواسطة، أو بوسائط، وهو مع ذلك محمول على السماع منه عرفاً...

الرعاية في علم الدراية، ص٢٣٦؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص٧٤.

ـ: لا تقال عند الوجادة، إلاّ إذا وثق بصحّة النسخة.

وصول الأخيار، ص١٤٤.

قال لنا:

من عبارات أداء الحديث إذا تحمّله الراوي بطريق السماع، من قبيل حدّثنا فيكون أولى من «أنبأنا» و «نبّأنا»، لدلالته على القول أيضاً صريحاً، لكنّه ينقص عن «حدّثنا».

الرعاية في علم الدراية، ص٢٣٦؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص٧٣ ـ ٧٤.

ـ: يقولها السامع للحديث و نظير «حدّثنا»، غير أنّه لا يقال: سماع المذاكرة و هو به أشبه.

وصول الأخيار، ص١٣٢.

قد:

رمز لابن عقدة، أبي العباس أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني.

رجال ابن داوود، ص٢٦.

و المشهور الرمز له بـ« عقد »

القدح: العيب

القدح و الجرح بمعنى واحد.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٩٣ الهامش.

ـ: منشأ القدح قد يكون فساد العقيدة، و قد يكون غيره و إن اجتمعا أيضاً.

توضيح المقال، ص٢٠٩.

ـ: يجامع المدح.

فوائد الوحيد، ص٢٥.

قر:

يرمز لأصحاب الإمام محمد بن عليّ الباقر عليه السلام، من رجال الشيخ الطوسي.

رجال ابن داوود، ص٢٦؛ **جامع الرواة**، ج١،

ص٧؛ **عدة الرجال**، ج١، ص٥٠؛ **طرائف المقال**، ج١، ص٣٨؛ **نقد الرجال**، ص٣؛ **تنقيح المقال**، ج١ (الفوائد الرجالية)، ص١٨٩.

ـ : لحديث روي عن الإمام محمد بن علي الباقر عليه السلام.

قُرِئَ عليه و أنا أسمع، فأقرَّ الشيخ به:

من أعلى عبارات أداء الحديث لمن تحمّله بطريق القراءة على الشيخ، لدلالتها على الواقع صريحاً، و عدم احتمالها غير المطلوب.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٤٢؛ **وصول الأخيار**، ص١٣٢؛ **الوجيزة**، ص٦؛ **لب اللباب (ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٦٣؛ **نهاية الدراية**، ص٤٥٠؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص٩٣.

القراءة على الشيخ: قسم من أنحاء تحمّل الحديث.

تسمّى عند أكثر قدماء المحدّثين بالعَرْض؛ لأنّ القارئ يعرضه على الشيخ.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٣٧ ـ ٢٣٨؛ **وصول الأخيار**، ص١٣٢.

ـ : هذا إذا أُطلق و أمّا مع التقييد فالقراءة تسمّى عرض القراءة.

توضيح المقال، ص٢٥٤.

ـ : و شرطه حفظ الشيخ، أو كون الأصل المصحَّح بيده أو يد ثقة.

الوجيزة، ص٦؛ **جامع المقال**، ص٣٩؛ **نهاية الدراية**، ص٤٤٨.

ـ : تسمّى عند أكثر قدماء المحدّثين: العرض؛ لأنّ القارئ يعرض على الشيخ ما يقرأه، و قيل: إنّ القراءة أعمّ مطلقاً من العرض؛ لأنّ الطالب إذا قرأ كان أعمّ من العرض و غيره، و لا يصدق العرض إلّا بالقراءة.

مقباس الهداية، ج٣، ص٨٣.

ـ : و في حكم القراءة عليه السماع حال قراءة الغير.

الوجيزة، ص٦ : **لب اللباب (ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٦٣؛ **نهاية الدراية**، ص٤٥٠.

أُنظر «وجوه القراءة على الشيخ» أيضاً.

قرأتُ على فلان:

من أعلى عبارات أداء الحديث لمن تحمّله بطريق القراءة على الشيخ، لدلالتها على الواقع صريحاً و عدم احتمالها غير المطلوب.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٤٢؛ **وصول الأخيار**، ص١٣٢؛ **جامع المقال**، ص٣٩؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص٩٣.

قرأتُ عليه فأقرّ به:

يقولها المتحمّل بالقراءة على الشيخ.

الوجيزة، ص٦؛ **نهاية الدراية**، ص٤٤٨.

قريب الأمر:

المراد به أنّ الراوي على خلاف المذهب، لكنّه ليس بذلك البُعد و المباينة بل هو قريب، و أقصاه أن يكون إمامياً غير ممدوح و لا مقدوح.

عدة الرجال، ج١، ص١٢٥.

ـ : المراد به، إمّا أنّه قريب العهد إلى التشيّع، أو يقرب أمر قبول روايته، أو قريب المذهب إلينا، أو غير ذلك، و لا يخفى أنّ شيئاً ممّا ذكر لا يوجب مدحاً معتبراً، و إن أخذه أهل الدراية مدحاً فلعلّهم أرادوا مطلقه.

توضيح المقال، ص٢٣٧ ـ ٢٣٨.

ـ : يفيد المدح دون التعديل.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٠٨.

ـ : يفيد المدح المطلق.

الوجيزة، ص٥.

ـ : غير صالح للمدح المعتبر، فقصوره عن إفادة التعديل بطريق أولىٰ.

حاوي الأقوال، ج١، ص١٠٠ ـ ١٠١.

ـ : قد أخذه أهل الدراية مدحاً، و يحتاج إلى التأمّل.

فوائد الوحيد، ص٣٦.

ـ : لا يفيد المدح و لا التعديل.

جامع المقال، ص٢٧.

ـ : إن لم يدلّ على الذّم فلا دلالة فيه على المدح بوجهٍ؛ لأنّ المراد به قريب الأمر بالحديث و قُرب الأمر بالحديث لا يخلو من ذمّ.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٥١.

ـ : من ألفاظ التوثيق و المدح.

الرواشح السماوية، ص٦٠ (الراشحة الثانية عشر).

القطعي:

بضمّ القاف وإسكان الطاء، و كلّ من قطع بموت الكاظم عليه السلام كان قطعياً.

إيضاح الاشتباه، ص١٦٠ ـ ١٦١ (ذيل ترجمة الحسين بن محمد بن الفرزدق).

ـ : كتب ولد العلّامة على حاشية الإيضاح: «إنّها بفتح القاف لاضمّه».

منهج المقال (ترجمة الحسين بن الفرزدق)، ص١١٦.

ـ : قوله في الحسين بن محمد بن الفرزدق: كلّ من قطع بموت الكاظم كان قطعياً، لا يخلو من بُعد؛ لأنّا لم نجد من يوصف به غيره، مضافاً إلى أنّه من مشايخ التلعكبري، فكيف يناسبه هذا الوصف؟ فتأمّل.

التعليقة على منهج المقال، ص٣٨٢.

ـ : لا دلالة في هذه اللفظة على مدح و لا قدح، و إنّما تدلّ على عدم الوقف و كونه اثنا عشرياً؛ إذ لا وقف لمن قال به، فإنّ من

قال به، قال بما بعده من الأئمّة ﷺ.

مقباس الهداية، ج٣، ص١٩.

قليل التخليط:

يأتي معنى «التخليط» بعنوان «مخلّط»، لكن هنا أخفّ لكلمة «قليل».

قليل الحديث:

ليس من ألفاظ الذم، بل هو من أسباب المرجوحيّة المعتبرة في مقامها.

قول الثَبت الثقة: عن بعض أصحابنا، أو عن صاحب لي ثقة، أو أخبرني شيخ ثَبت، أو سمعت، صاحباً لي وهو ثقة ثَبت:

ذلك شهادة منه، لا محالة لتلك الطبقة بالثقة والجلالة وصحّة الحديث. وجهالة الاسم والنسب هنالك ممّا لا يوجب حكم الإرسال ولا يثلم في صحّة الإسناد أصلاً.

الرواشح السماوية، ص١٧٨.

قول العالم: «هذه الرواية صحيحة»، تعديل لراويها أم لا ؟:

تعديل إذا كان لها طريق واحد.

وصول الأخيار، ص١٨٩.

قول العلّامة في الخلاصة: «عندي فيه توقّف»:

لا يبعد أن يكون مراده نوع توقّف و إن كان الراجح عنده القبول، يعني ليس له اطمئنان تامّ معتدّ به.

التعليقة على منهج المقال، ص٧١.

القويّ:

هو بالمعنى العامّ ما يظنّ بصدق صدوره ظنّاً مستنداً إلى غير جهة الصحّة و الحسن و التوثيق.

لب اللباب (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٦٠؛ **توضيح المقال**، ص٢٤٦ ـ ٢٤٧؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص١٧١.

ـ : هو على أقسام:

منها ما كان جميع رواة سلسلة سنده إماميّين مع كون البعض أو الكلّ مسكوتاً عن المدح و القدح.

الرعاية في علم الدراية، ص٨٥؛ **الرواشح السماوية**، ص٤١ (الراشحة الأُولى)؛ **الوجيزة**، ص٥؛ **جامع المقال**، ص ٣؛ **لب اللباب** (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٦٠؛ **توضيح المقال**، ص٢٤٧؛ **نهاية الدراية** ص ٢٦٣ ـ ٢٦٤؛ **مقباس الهداية**، ص١٧٢.

ـ : و منها: ما اتّصف بعض رجال سنده بما في الموثّق مع كونه من غير الإماميّة، و من عداه بما في الحسن.

توضيح المقال، ص٢٤٧؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص١٧٣.

ـ : و منها : ما كان جميع سنده من غير الإمامي، لكن مع مدح الجميع بما لم يبلغ حدّ الوثاقة.

لب اللباب، (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٦٠؛ **توضيح المقال**، ص٢٤٧؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص١٧٣.

ـ : و منها : ما تركّب سنده من إمامي موثّق، و غير إمامي ممدوح.

لب اللباب (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٦٠؛ **توضيح المقال**، ص٢٤٧؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص١٧٤.

ـ : و منها : ما تركّب منهما لكن مع مدح الجميع بما دون الوثاقة.

لب اللباب (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٦٠، **توضيح المقال**، ص٢٤٧.

ـ : و منها : ما كان الجميع من غير الإمامي، لكن مع توثيق بعض و مدح آخرين.

توضيح المقال، ص٢٤٨؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص١٧٤.

ـ : و منها : ما تركّب سنده من إمامي ممدوح و غير إمامي موثّق. وهذا عكس القسم الرابع.

لب اللباب (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٦٠؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص١٧٤.

ـ : و منها : ما يكون جميع رواة سلسلته إماميّين إلّا أنّ البعض أو الكلّ يكون ممدوحاً بمدح غير بالغ إلى مرتبة الحسن.

لب الباب (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٦٠.

ـ : قد يراد بالقوي مرويّ الإمامي غير الممدوح و لا المذموم، أو مروي المشهور في التقدّم غير الموثّق.

وصول الأخيار، ص٩٨.

ـ : يقال للموثّق القوي أيضاً.

الرعاية في علم الدراية، ص٨٤؛ **وصول الأخيار**، ص٩٨؛ **الوجيزة**، ص٥؛ **جامع المقال**، ص٣؛ **توضيح المقال**، ص٢٤٦؛ **نهاية الدراية**، ص٢٦٥.

ـ : إنّه قسم آخر برأسه مباين للصحيح و الحسن والموثّق.

الرواشح السماوية، ص٤١ (الراشحة الأُولى).

ـ : تسمية الموثّق قويّاً و إن كان صحيحاً لغةً إلّا أنّه خلاف الاصطلاح.

مقباس الهداية، ج١، ص١٧١.

ـ : له أقسام ثلاثة : أعلى و أوسط و أدنى على نحو ما مرّ في الصحيح.

توضيح المقال، ص٢٤٧، **مقباس الهداية**، ج١، ص١٧١.

القويّ كالحسن:

هو ما يكون كلّ واحد من رواة سلسلته إماميّاً، و كان الكلّ أو البعض مع وثاقة

الباقي أو نحوها ممدوحاً بمدح يكون تالياً لمرتبة الحسن، أو ما ادّعِيَ العلم العادي بكونه من المعصوم ﷺ.

لب اللباب (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٦١؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص١٧٦.

القويّ كالصحيح:

هو ما يكون كلّ واحد من رواته إماميّين، و يكون البعض مسكوتاً عن المدح و الذمّ، أو ممدوحاً بمدح غير بالغ إلى حدّ الحسن، و كان واقعاً في الذكر بعد الثقات، و بعد من يقال في حقّه: «أجمعت العصابة على تصحيح ما يصحّ عنه» على قولٍ.

لب اللباب (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٦١؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص١٧٦.

القويّ كالموثّق:

هو ما كان بعض رواته مسكوتاً عن مدحه و ذمّه، و واقعاً بعد من يقال في حقّه: «أجمعت العصابة» و كان الباقي ثقة، و كان بعض الثقات غير إماميّ، و كان بعضٌ من غير الإمامي ممدوحاً بمدح يكون تالياً للوثاقة، و كان الباقي ثقة.

لب اللباب (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٦١ ـ ٤٦٢؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص١٧٧.

قي:

رمز لـ«رجال البرقي»، تأليف أحمد بن محمد بن خالد البرقي.

رجال ابن داوود، ص٢٦؛ **جامع الرواة**، ج١، ص٧؛ **طرائف المقال**، ج١، ص٣٨؛ **تنقيح المقال**، ج١ (الفوائد الرجالية)، ص١٩٠.

قالوا: و لأبوابه، كما في «رجال الطوسي» إلّا أنّها متعقّبة بـ«قى».

حرف الكاف

كا:

رمز لكتاب «الكافي»، لمحمد بن يعقوب الكليني.

تنقيح المقال، ج١(الفوائد الرجاليّة)، ص١٩٠.

ـ : رمز لحديث روي عن أصحاب الإمام موسى بن جعفر الكاظم ﷺ.

كان من الطيّارة:

٠المراد به أنّه كان غالياً.

فوائد الوحيد، ص٣٨.

ـ : بملاحظة اعتقاد كثير من القدماء ـ سيّما القميّين ـ للأئمّة منزلة خاصّة من الرفعة و الجلالة، و كانوا يعدّون التعدّي ارتفاعاً و غلواً حسب معتقدهم، و ربما يحصل التأمّل في جرحهم بمثل هذا.

فوائد الوحيد، ص٣٨؛ نهاية الدراية، ٤٢٣.

ـ : المعروف في مثل هذا عدّه في القوادح.

عدة الرجال، ج١، ص١٥٤.

الكتاب:

إنّ الكتاب مستعمل في كلمات الرجاليّين في معناه المتعارف، و هو أعمّ مطلقاً من الأصل والنوادر.

فوائد الوحيد، ص٣٢.

ـ : يطلق على الأصل كثيراً، و ربما يطلق الكتاب في مقابل الأصل، و ربما يطلق على النوادر، و ربما يطلق النوادر في مقابل الكتاب.

فوائد الوحيد، ص٣٢ ـ ٣٣.

ـ : قيل: الكتاب ما كان فيه كلام المعصوم ﷺ و كلام مصنّفه أيضاً.

فوائد الوحيد، ص٣٣.

ـ : قيل: الكتاب ما كان مبوّباً و مفصّلاً.

فوائد الوحيد، ص٣٤.

ـ : إنّ الكتاب أعمّ من الأصل.

عدة الرجال، ج١، ص ٩٥؛ **نهاية الدراية**، ص٥٢٩.

ـ : الكتاب أعمّ مطلقاً من الأصل و النوادر، بل الجميع حتّى التصنيف و التأليف في العرف المتأخّر، و إن كان أحياناً يطلق بعضها على بعض، إمّا للمناسبة أو بناء على خلاف الاصطلاح المتجدّد.

توضيح المقال، ص٢٣٥؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص٣٢ـ٣٣.

الكتابة:

و قد يُعبّر عنها بالمكاتبة، قسم من أنحاء تحمّل الحديث، و هي أن يكتب الشيخ مرويّه لغائب أو حاضر بخطّه، أو يأذن لثقة يعرف خطّه، يكتبه له، أو مجهول، و يكتب الشيخ بعده ما يدلّ على أمره بكتابته.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٨٧؛ **وصول الأخيار**، ص١٤١؛ **الوجيزة**، ص٦؛ **جامع المقال**، ص٤٠؛ **لبّ اللباب (ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٦٤؛ **توضيح المقال**، ص٢٥٩؛ **نهاية الدراية**، ص٤٦٥؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص١٥٢.

ـ : و هي ضربان: ١. مقرونة بالإجازة، بأن يكتب إليه و يقول: أجزت لك ما كتبته لك. ٢. مجرّدة عن الإجازة.

الرعاية في علم الدراية: ص٢٨٧ ـ ٢٨٨؛ **وصول الأخيار**، ص١٤١؛ **نهاية الدراية**، ص ٤٦٥؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص١٥٣.

كتب إليَّ أو كتب لي:

من صيغ أداء الحديث لمن تحمّله بطريق الكتابة.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٩١؛ **وصول الأخيار**، ص١٤٢؛ **الوجيزة**، ص٦؛ **جامع المقال**، ص٤٠؛ **لب اللباب (ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٦٤؛ **نهاية الدراية**، ص٤٦٧؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص١٥٧.

كثرة رواية المذمومين عن رجلٍ أو ادّعائهم كونه منهم:

لا يدلّ على الذمّ؛ لأنّ الرواية عن الضعيف تحت طوعه دون رواية المذموم عنه.

مقباس الهداية، ج٢، ص٣٠٨.

راجع: «إكثار المذمومين خصوصاً أرباب المذاهب الفاسدة عن الراوي على وجه يظهر كونه منهم» أيضاً.

كثير التفرّد بالغرائب:

أُنظر «يروى الغرائب»

كثير الروايه أو كثير الحديث:

أُنظر: «كون الرجل كثير الرواية».

كثير السماع:

أُنظر «كون الراوي كثير السماع».

كثير المنزلة (أو كبير المنزلة):

أي عالي المرتبة، و هو من ألفاظ المدح الأعمّ من العدالة.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٥٣.

كذّاب: كثير الكذب.

من ألفاظ الجرح.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٠٩؛ **وصول الأخيار**، ص١٩٣؛ **الرواشح السماوية**، ص٦٠ (الراشحة الثانية عشر)؛ **جامع المقال**، ص٢٦؛ **عدة الرجال**، ج١، ص١٥٢؛ **توضيح المقال**، ص٢٠٩؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص٢٩٣؛ **الفصول**، ص٣٠٤.

كذوب: كثير الكذب.

من ألفاظ الجرح.

الوجيزة، ص٥؛ **نهاية الدراية**، ص٤٣٦.

ـ : من ألفاظ الجرح و الذمّ.

الرواشح السماوية، ص٦٠ (الراشحة الثانية عشر).

أُنظر «كذّاب» أيضاً.

كر:

قد يرمز لأصحاب الإمام الحسن بن علي العسكري عليه السلام، من رجال الشيخ الطوسي.

رجال ابن داوود، ص٢٦؛ **نقد الرجال**، ص٣؛ **عدة الرجال**، ج١، ص٥٠؛ و يرمز لهم بـ«رى» أيضاً.

ـ : رمز لحديث رُوي عن الإمام الحسن بن علي العسكري عليه السلام.

كش:

رمز لـ«رجال الكشّي» أبي عمرو محمد بن عمر بن عبد العزيز، تلميذ العياشي.

رجال ابن داوود، ص٢٥؛ **جامع الرواة**، ج١، ص٧؛ **نقد الرجال**، ص٣؛ **عدة الرجال**، ج١، ص٥٠؛ **طرائف المقال**، ج١، ص٣٨؛ **تنقيح المقال**، ج١ (الفوائد الرجالية)، ص١٩٠.

كون الحديث عالي السند:

من أمارات المدح.

فوائد الوحيد، ص٦٠؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص٢٨٩.

كون الحديث في متنه ما يشهد بكونه من الأئمة عليهم السلام:

من أمارات المدح.

فوائد الوحيد، ص٦٠؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص٢٨٩.

كون الحديث كثيراً مستفيضاً:

من أمارات المدح.

فوائد الوحيد، ص٦٠؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص٢٨٩.

كون الحديث مشهوراً بحسب الرواية أو الفتوى:

من أمارات المدح.

فوائد الوحيد، ص٥٩؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص٢٨٨.

كون الحديث مقبولاً:

من أمارات المدح.

فوائد الوحيد، ص٥٩؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص٢٨٨.

كون الحديث موافقاً للكتاب، أو السنة، أو الاجماع، أو حكم العقل، أو التجربة:

من أمارات المدح.

فوائد الوحيد، ص٦٠؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص٢٨٨.

كون الراوي في الرأي أو روايته في الغالب موافقاً للعامّة:

من أسباب الذمّ.

فوائد الوحيد، ص٦١؛ **توضيح المقال**، ص٢١٤.

كون الراوي كاتب الخليفة، أو الوالي، أو من عمّاله:

ظاهرها الذمّ و القدح كما اعترف به العلّامة في ترجمة حذيفة، لكن لا يقاوم التوثيق أو المدح المنافي، بل يمكن أن يقال بأنّ القدح بأمثالها مشكل، و إن لم يصادمها التوثيق و المدح.

فوائد الوحيد، ص٦١ ـ ٦٢.

ـ: ظاهره الذمّ. نعم يرفع اليد عن الظاهر المذكور بورود المدح و التعديل فيه، كما في علي بن يقطين.

مقباس الهداية، ج٢، ص٣٠٩ ـ ٣١٠.

كون الراوي كثير السماع:

جعله مولى الوحيد أولى من «كثير الرواية» و هو يقول بإفادته المدح و القوّة.

فوائد الوحيد، ص٤٦.

كون الراوي من آل أبي الجهم:

من أمارات المدح، لِمَا ذكره النجاشي في ترجمة منذر بن محمّد بن المنذر، وسعيد بن أبي الجهم من أنّ آل أبي الجهم بيت جليل وكبير بالكوفة.

فوائد الوحيد، ص٥٩؛ **منتهى المقال**، ج١، ص١٠٣؛ **عدة الرجال**، ج١، ص١٤٧؛ **نهاية الدراية**، ص٤٢٦؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص٢٨٥.

كون الراوي من آل أبي شعبة:

من أمارات المدح، لِمَا ذكره النجاشي في ترجمة عبيد الله بن عليّ بن أبي شعبة الحلبي من أنّ: آل أبي شعبة بيت مذكور من أصحابنا.

فوائد الوحيد، ص٥٩؛ **منتهى المقال**، ج١،

ص١٠٣؛ عدة الرجال، ج١، ص١٤٧؛ نهاية الدراية، ص٤٢٦؛ مقباس الهداية، ج٢، ص٢٨٥.

كون الراوي من بيت آل نعيم الأزدي:

من أمارات المدح، لما ذكره النجاشي في ترجمة بكر بن محمّد الأزدي من أنّه: وجه في هذه الطائفة، من بيت جليل بالكوفة من آل نعيم.

فوائد الوحيد، ص٥٩؛ عدة الرجال، ج١، ص١٤٨؛ نهاية الدراية، ص٤٢٧؛ مقباس الهداية، ج٢، ص٢٨٦؛ منتهى المقال، ج١، ص١٠٣.

كون الرجل شيخ الصدوق:

أعمّ من الوثاقة، وقولهم: «مشايخ الصدوق ثقات لا يحتاجون إلى التوثيق» كلام عن غير تحقيق.

قاموس الرجال، ج١، ص٧٣.

كون الرجل كثير الرواية عن الأئمةعليهم السلام:

من أسباب المدح والقوّة.

فوائد الوحيد، ص٤٦؛ مقباس الهداية، ج٢، ص٢٦٠ ـ ٢٦١.

ـ : عن العلّامة المجلسي (ره) ـ في ترجمة إبراهيم بن هاشم ـ إنّه من شواهد الوثاقة.

فوائد الوحيد، ص٤٦؛ نهاية الدراية، ص٤٢٣.

ـ : من القرائن التي تدلّ على المدح كثرة روايته مع عدم الانتقاد و الطعن عليه، و ربّما جعل هذا أمارة على التوثيق، و ليس بذلك البعيد بناءً على الاكتفاء في العدالة بحسن الظاهر.

عدة الرجال، ج١، ص١٤٤.

ـ : يفيد مدحاً ما، بل مدحاً معتدّاً.

رجال الخاقاني، ص٣٤٥.

ـ : لا يبعد كون حديث الراوي المتّصف بذلك حسناً.

نهاية الدراية، ص٤٢٣.

كون الرجل ممّن يروي عن الثقات:

إنّه مدح و أمارة للاعتماد.

فوائد الوحيد، ص٤٨.

ـ : لا دلالة فيها على المدح و الاعتماد. نعم لو قيل في حقّه: لا يروي إلّا عن الثقات دلّ على المدح.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٦٥.

ـ : من أسباب المدح.

منتهى المقال، ج١، ص٨٩.

كون الرجل ممّن يروي عنه، أو عن كتابه، جماعة من الأصحاب (كثرة الرواية عنه، و كثرة الراوين لكتابه):

لا يخفى كونه من أمارات الاعتماد، بل بملاحظة اشتراطهم العدالة في الراوي يقوي كونه من أمارات العدالة، سيّما وأن يكون الراوي عنه كلّاً أو بعضاً ممّن يطعن

على الرجال في روايتهم عن المجاهيل والضعفاء.

فوائد الوحيد، ص٤٧.

ـ : من أمارات المدح والاعتماد.

عدة الرجال، ج١، ص١٤٤؛ **نهاية الدراية**، ص٤٢٣.

ـ : جعل ذلك أمارة على العدالة محلّ تأمّل، إلّا أنّه أمارة قوّته، وكونه معتمداً.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٦٣.

كون الرجل ممّن يكثر الرواية عنه و يفتىٰ بها:

من أمارات المدح والاعتماد عليه.

فوائد الوحيد، ص٤٩؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص٢٦٧.

ـ : من أسباب المدح.

منتهى المقال، ج١، ص٩٠.

كون الرجل من أهل بيعة الشجرة و هي بيعة الرضوان:

لا يكفي في إثبات عدالته.

تنقيح المقال، ج١ (الفوائد الرجالية)، ص٢١٦.

كون الرجل من بني أُميّة:

إنّه من أسباب الذمّ؛ لأنّه قد تواتر عنهمﷺ لعن بني أُميّة قاطبة كما في زيارة عاشوراء، المقطوع أنّها منهمﷺ، لكن بعض الروايات يدلّ على أنّ المدار على الإيمان و التقوى، و هو الذي يساعد عليه أُصول المذهب، و قواعد العدل، و الأخبار، و الآيات الكثيرة.

مقباس الهداية، ج٢، ص٣١١ و ٣١٥.

كون الرجل من رجال محمد بن أحمد بن يحيى بن عمران الأشعري ولم يستثن عليه:

لا يخفى أنّ محمّد بن أحمد بن يحيى يعدّ من أجلّاء الأصحاب، قد ألّف كتاباً سمّاه نوادر الحكمة، وكان محمّد بن الحسن بن الوليد ـ وهو أُستاذ الصدوقؒ ـ يستثني من رواية محمّد بن أحمد بن يحيى ما رواه عن عدة، فقال بعض علمائنا بأنّ هذا شهادة على عدالة كلّ من روى عنه محمّد بن أحمد بن يحيى إذا لم يكن ممّن استثناه ابن الوليد.

ـ : أنّه أمارة الاعتماد عليه، بل ربما يكون أمارة لوثاقته.

فوائد الوحيد، ص٥٣ ـ ٥٤.

ـ : أقلّ مراتبه المدح، بل ربما جعل طريقاً إلى التوثيق.

عدة الرجال، ج١، ص١٤٦.

ـ : لا يفيد شيئاً سوى تقوية الحديث في الجملة.

نهاية الدراية، ص٤٢٥.

ـ : من أسباب المدح .

منتهى المقال، ج ١، ص ٩٤.

كون الرجل وكيلاً لأحد الأئمّة عليهم السلام :

يأتي بعنوان «وكيل» .

الكيسانيّة:

فرقة قالت بإمامة محمد بن الحنفيّة، و إنّما سمّوا بذلك لأنّ المختار بن أبي عُبَيد الثقفي كان رئيسهم و كان يلقّب كيسان، و هو الذي طلب بدم الحسين عليه السلام و ثأره حتّى قتل من قتله، و ادّعى أنّ محمد بن الحنفيّة أمره بذلك، و أنّه الإمام بعد أبيه .

فِرق الشيعة، ص ٤١.

ـ : هؤلاء أتباع المختار بن أبي عُبَيْد الثقفي الذي قام بثأر الحسين عليه السلام، و كان «المختار» يقال له كَيْسان . و قيل : إنّه أخذ مقالته عن مولى لعلي عليه السلام كان إسمه كيسان .

و افترقت الكيسانيّة فرقاً يجمعها شيئان : أحدهما : قولهم بإمامة محمد بن الحنفيّة، و إليه كان يدعوا المختار بن أبي عبيد . و الثاني : قولهم بجواز البَداء على الله عز و جل، و لهذه البدعة قال بتكفيرهم كلّ من لا يجيز البداء على الله سبحانه .

الفَرق بين الفِرق، ص ٣٨.

ـ : زعم بعضهم أنّ محمد بن الحنفيّة كان إماماً بعد أبيه علي بن أبي طالب عليه السلام، و قال آخرون منهم : إنّ الإمامة بعد علي كانت لابنه الحسن، ثم للحسين بعد الحسن، ثمّ صارت إلى محمد بن الحنفيّة بعد أخيه الحسين .

الفَرق بين الفِرق، ص ٣٩.

حرف اللام

ل:

يرمز لأصحاب الرسول ﷺ من رجال الشيخ محمد بن الحسن الطوسي.

رجال ابن داوود، ص٢٦؛ **جامع الرواة**، ج١، ص٧؛ **نقد الرجال**، ص٣؛ **عدة الرجال**، ج١، ص ٥٠؛ **طرائف المقال**، ج١، ص ٣٨؛ **تنقيح المقال**، ج١ (الفوائد الرجالية)، ص ١٨٩.

ـ : الحديث المرسل.

الوجيزة في الرجال، ص٨ و ٢١٥؛ **نهاية الدراية**، ص٤٨٢.

لا بأس به:

أي لا مكروه فيه و لا رداءة ولا خوف.

عدة الرجال، ج١، ص٢٤٨.

ـ : لا يدلّ على الوثاقة، بل من المشهور أنّ نفي البأس يوهم البأس.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٠٧؛ **نهاية الدراية**، ص٤٠٠.

ـ : غير صالح للمدح المعتبر، فقصوره عن إفادة التعديل بطريق أولىٰ.

حاوي الأقوال، ج١، ص١٠٠ ـ ١٠١.

ـ : قول الرجاليّين: «لا بأس به»، أي: بمذهبه أو روايته، والأوّل أظهر إن ذكر مطلقاً، و المشهور أنّه يفيد المدح.

فوائد الوحيد، ص٣١ ـ ٣٢.

ـ : إنّه في العرف ممّا يفيد المدح، بل ربما عدّ في التوثيق. و استقرب ذلك صاحب المنهج في متوسّطه، نقول: إنّه ـ بحسب اللغة ـ و إن كان لنفي البأس على العموم، و مقتضاه إثبات الكمال، لكن أهل العرف يعقلون منه أنّه ليس بذلك الكمال.

عدة الرجال، ج١، ص١٢٢ ـ ١٢٣.

ـ : الحقّ أنّه لا دلالة فيه على الوثاقة.

عدة الرجال، ج١، ص٢٤٩.

ـ : الذي يظهر لنا منه أنّه لا يقدح في السند

من جهته، أي: يعمل به، و هذا يلازم كونه ممدوحاً مدحاً معتدّاً به، بل ثقة في الرواية مطلقاً، و إن لم يكن كسائر الثقات.

توضيح المقال، ص٢٠٣.

ـ: بمجموع بعض الأُمور يحصل الظن بإفادته التوثيق.

مقباس الهداية، ج٢، ص ٢٢٨.

ـ: من المدائح التي يدخل الحديث في قسم الحسن، فينقل حديثه للاعتبار و النظر و يكون مقوياً و شاهداً.

وصول الأخيار، ص١٩٢.

ـ: من ألفاظ التوثيق و المدح.

الرواشح السماوية، ص٦٠ (الراشحة الثانية عشر).

لا شيء: أي ممّن لا يراد.

من ألفاظ الجرح.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٠٩؛ **حاوي الأقوال**، ج١، ص١٠١.

ـ: من ألفاظ الجرح و الذّم.

الرواشح السماوية، ص٦٠ (الراشحة الثانية عشر).

ـ: يدلّ على عدم الاعتبار بل الذمّ.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٩٥.

لا يبالي عمّن أخذ: يروي الحديث عن كلّ من يحدّثه.

لا يدلّ على جرح الراوي.

الوجيزة، ص٥؛ **نهاية الدراية**، ص٤٣٦.

لا يرتفع بحديثه:

أي: لا يتقدم حديثه على سائر الأحاديث المرويّة في معناه. و هو من ألفاظ المرجوحيّة، فتعتبر في مقامها.

لا يُعبأ به:

أي: لا يعتدّ به ولا يبالي. وهو من ألفاظ الذّم.

اللّحَق: بفتح اللام و الحاء المهملة أخذاً من الإلحاق، أو من الزيادة، فإنّه يطلق على كلّ منهما لغةً.

مقباس الهداية، ج٣، ص ٢١٠.

ـ: هو من آداب كتابة الحديث و ضبطه، و هو كيفيّة تخريج الساقط في الحواشي.

وصول الأخيار، ص١٩٦؛ **نهاية الدراية**، ص٤٨٠؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص٢١٠.

لم:

يرمز لِمَن لم يرو عن واحدٍ منهم عليهم السلام.

رجال ابن داوود، ص٢٦؛ **جامع الرواة**، ج١، ص٧؛ **نقد الرجال**، ص٣؛ **عدة الرجال**، ج١، ص٥٠؛ **طرائف المقال**، ج١، ص٣٨.

لم يرو كتابه إلاّ واحد، أو لم يرو عنه إلّا واحد:

يُعدّ نوع ذمّ غالباً.

قاموس الرجال، ج١، ص٦٩.

لم يكن متحققاً بأمرنا:

يأتي بعنوان «ليس بالمتحقّق بنا».

له أصل:

عند المجلسي الثاني بل المجلسي الأوّل، كون الرجل ذا أصل من أسباب الحسن، و عندي فيه تأمّل لأنّ كثيراً من مصنّفي أصحابنا و أصحاب الأُصول ينتحلون المذاهب الفاسدة، و إن كانت كتبهم معتمدة.

فوائد الوحيد، ص٣٥.

ـ : الظاهر أنّ كون الرجل صاحب أصل يفيد حُسناً لا الحسن الاصطلاحي.

فوائد الوحيد: ٣٥.

ـ : لا يكاد يفهم حُسن من قولهم: «له أصل» أصلاً.

منتهى المقال، ج١، ص٦٦.

ـ : إنّه بمقتضى ما ذكر في تعريف الأُصول من وجه التسمية و التخصيص، أن تكون الأُصول معتمدة و معوّلاً عليها ومقتضى ذلك الحسن مدح أربابها، فيكون الحديث من جهتهم حسناً.

تكملة الرجال، ج١، ص٤٢.

ـ : يستفاد منه نوع مدح متفاوت المراتب بتفاوت القرائن و التعبيرات، مثل أن يقال: «له أصل جيّد» أو «رواه جماعة».

توضيح المقال، ص٢٣٧.

ـ : لا يدلّ على المدح عند المحقّقين.

مقباس الهداية، ج٣، ص٢٠.

ـ : في مفاده أربعة أقوال: ١. عدم إفادة شيء من المدح فضلاً عن الحُسن والتوثيق ٢. إفادته التوثيق ٣. إفادته الحُسن المصطلح ٤. إفادته الحُسن المطلق المرادف للمدح.

توضيح المقال، ص٢٣٦؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص٣٥ـ٣٨.

ـ : لا شاهد و لا دليل مع قطع النظر عن القرائن المنضمّة إليه على دلالته على المدح و الحُسن المطلق.

مقباس الهداية، ج٣، ص٣٨.

له عندهم منزلة و قدم:

أي: للراوي عند الأئمّة عليهم السلام مرتبة و سبق. و هو يفيد مدحاً معتدّاً به.

له كتاب:

الظاهر أنّ أضعف من عدّ كون الرجل ذا أصل من أسباب الحُسن، عدّ كون الرجل ذا كتاب من أسباب الحُسن.

فوائد الوحيد، ص٣٥.

ـ : كون الرجل ذا كتاب يشير إلى حُسنٍ مّا.

فوائد الوحيد، ص٣٦.

ـ : لا يكاد يفهم حُسن من قولهم: «له كتاب» أصلاً.

منتهى المقال، ج١، ص٦٦.

ـ : يستفاد منه نوع مدح متفاوت المراتب بتفاوت القرائن و التعبيرات مثل أن يقال: له كتاب، جيّد، أو رواه جماعة.

توضيح المقال، ص٢٣٧.

ـ : لا يدلّ على المدح عند المحققّين.

مقباس الهداية، ج٣، ص٢٠.

ـ : في مفاده أربعة أقوال: ١. عدم إفادة شيء من المدح فضلاً عن الحُسن والتوثيق ٢. إفادته التوثيق ٣. إفادته الحُسن المصطلح ٤. إفادته الحُسن المطلق المرادف للمدح.

توضيح المقال، ص٢٣٦؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص٣٥ـ٣٨.

ـ : لا شاهد و لا دليل مع قطع النظر عن القرائن المنضّمة إليه على دلالته على المدح و الحُسن المطلق.

مقباس الهداية، ج٣، ص٣٨.

له محلّ عند الأئمّة عليهم السلام:

أي: له منزلة و مرتبة عند الأئمّة عليهم السلام و هو من ألفاظ المدح.

له مصنّف:

يظهر من خطبة النجاشي أنّ مدح الرجل بأنَّ له مصنَّفاً أكثر من مدحه بأنّ له أصلاً.

مجمع الرجال، ج١، ص٩.

ـ : لا يدلّ على المدح عند المحققّين.

مقباس الهداية، ج٣، ص٢٠.

ـ : في مفاده أربعة أقوال: ١. عدم إفادة شيء من المدح فضلاً عن الحُسن والتوثيق ٢. إفادته التوثيق ٣. إفادته الحُسن المصطلح ٤. إفادته الحُسن المطلق المرادف للمدح.

توضيح المقال، ص٢٣٦؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص٣٥ـ٣٨.

له نوادر، أو له كتاب نوادر:

يستفاد منه نوع مدح متفاوت المراتب بتفاوت القرائن والتعبيرات، مثل أن يقال: «له كتاب نوادر صحيح كثير الفوائد» أو «له كتاب نوادر حَسِن كثير العلم».

توضيح المقال، ص٢٣٧.

ـ : لا يدلّ على المدح عند المحقّقين.

مقباس الهداية، ج٣، ص٢٠.

ـ : في مفاده أربعة أقوال: ١. عدم إفادة شيء من المدح فضلاً عن الحُسن والتوثيق ٢. إفادته التوثيق ٣. إفادته الحُسن المصطلح ٤. إفادته الحسن المطلق المرادف المدح.

توضيح المقال، ص٢٣٦؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص٣٥ـ٣٨.

ـ : لا شاهد و لا دليل مع قطع النظر عن القرائن المنضمّة إليه على دلالته على المدح و الحُسن المطلق.

مقباس الهداية، ج٣، ص٣٨.

ليس بذاك أو ليس بذلك:

من ألفاظ الجرح و الذمّ.

الرواشح السماوية، ص٦٠ (الراشحة الثانية عشر).

ـ : قد أخذه المجلسي‌ؒ ذمّاً، و لا يخلو من تأمّل؛ لاحتمال أن يراد أنّه ليس بحيث يوثق به وثوقاً تامّاً، و إن كان فيه نوع وثوق فيشعر على نوع مدح، فتأمّل.

فوائد الوحيد، ص٤٣.

ـ : إنّه ربّما عُدّ قدحاً، و أنت تعلم أنّه أكثر ما يستعمل في نفي المرتبة العليا، فكان فيه نوع من المدح.

عدة الرجال، ج١، ص١٦٤.

ـ : في عدّه قدحاً تأمّل، و ربّما استعمل في نفي المرتبة.

نهاية الدراية، ص٤٣٦.

ـ : ظاهر في الذمّ و لا يدلّ على الجرح.

مقباس الهداية، ج٢، ص٣٠٢.

ـ : عدّه بعضهم ذمّاً و بعضهم مدحاً، والأوّل مبني على أنّ المراد ليس بثقة، و الثاني يبتني على أنّ المراد ليس بحيث يوثق به وثوقاً تامّاً، والكلّ محتمل، و لعلّ الثاني أقرب.

الفصول، ص٣٠٤.

ليس بذاك (بذلك) القويّ:

من ألفاظ الجرح، لكن يكتب حديثه للنظر و الاعتبار.

وصول الأخيار، ص١٩٢ـ١٩٣.

ـ : الحقّ أنّ حديث من يتّصف بهذا يصلح عدّه شاهداً و مقويّاً.

نهاية الدراية، ص٤٣٨.

ليس بذلك البعيد:

يستعمل في المرتبة.

نهاية الدراية، ص٤٣٦.

ليس بذلك (بذاك) الثقة: ينفي مرتبة من الثقة فلا يصل الموصوف بذلك إلى غاية حدّ الوثاقة.

من ألفاظ الجرح.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٠٩.

ـ : يشعر على نوع مدح.

فوائد الوحيد، ص٤٣؛ **توضيح المقال**، ص٢١٢ـ٢١٣؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص٣٠٢.

ـ : يستعمل في نفي المرتبة.

نهاية الدراية، ص٤٣٦.

ليس بذلك العدل:

من ألفاظ الجرح.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٠٩؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص٣٠١.

ليس بذلك الوجه:

يستعمل في نفي المرتبة.

نهاية الدراية، ص٤٣٦.

ليس بشيء: ليس ممن يراد في الحديث.

من ألفاظ الجرح.

الوجيزة، ص٥؛ **نهاية الدراية**، ص٤٣٦.

ـ: يفيد عدم الاعتبار بل الجرح.

توضيح المقال، ص٢٠٩.

ـ: يدلّ على عدم الاعتبار، بل الذمّ.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٩٥.

ليس بصادق:

من ألفاظ الذمّ والقدح.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٩٣.

ليس بعادل:

من ألفاظ الذمّ والقدح.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٩٣.

ليس بكلّ التثبّت في الحديث:

من ألفاظ الذمّ و لا تدلّ على جرح الراوي.

نهاية الدراية، ص٤٣٧.

ليس بالمتحقّق بنا:

كناية عن عدم تشيّع الراوي.

ليس بمرضيّ (أو لم يكن بالمرضيّ):

من ألفاظ الذمّ والقدح.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٩٣.

ليس بمشكور:

من ألفاظ الذمّ و القدح.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٩٣.

ليس بنقي الحديث، أو ليس حديثه بالنقي: ليس حديثه نظيف من الفساد.

المراد: الغضّ عن حديثه، و لا تدلّ على جرح الراوي.

نهاية الدراية، ص٤٣٧.

ـ: أي: فيه الغثّ و السمين.

عدة الرجال، ج١، ص٢٥١.

ـ: في دلالته على جرح الراوي تأمّل.

الوجيزة، ص٥ـ٦.

ـ: ليس من أسباب الجرح وضعف الحديث على رويّة المتأخّرين، نعم هو من أسباب المرجوحيّة معتبرة في مقامها.

فوائد الوحيد، ص٤٣.

ـ: ليس بظاهر في القدح؛ إذ لا منافاة بينه و بين العدالة، لكن تصلح للترجيح.

عدة الرجال، ج١، ص١٦٤.

ـ: لا دلالة فيها على القدح في العدالة بل الظاهر من التقييد عدمه، و لعلّه لذا أو غيره لم يذهب ذاهب إلى إفادتها القدح في العدالة.

توضيح المقال، ص٢١١.

ـ: لا شبهة في إفادته الذمّ في حديث الراوي، و في دلالته على القدح في العدالة خلاف.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٩٩ ـ ٣٠٠.

ليس حديثه بذاك النقي: ينفي مرتبة من النَّقاوة من حديث الراوي.

إنّه أضعف في ذمّ الحديث من: «ليس بنقي الحديث»، و أمّا القدح بهما في العدالة فلا فيهما.

توضيح المقال، ص٢١٣.

ـ : قولهم: «ليس حديثه بذلك النقي». فدلالته على المدح أقرب من دلالته على القدح.

الفصول، ص٣٠٤.

أُنظر في هذا الاصطلاح: **فوائدالوحيد**، ص٤٣. و عنوان: «ليس بنقي الحديث» من هذا الكتاب أيضاً.

لَيِّن الحديث: أي: يتساهل الراوي في روايته عن غير الثقة.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٠٩.

ـ : من ألفاظ الجرح.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٠٩؛ **حاوي الأقوال**، ج١، ص١٠١؛ **جامع المقال**، ص٢٦.

ـ : من ألفاظ الجرح، لكن يكتب حديثه للنظر و الاعتبار.

وصول الأخيار، ص١٩٢ـ١٩٣.

ـ : الحقّ أنّ حديث من يتّصف بهذا يصلح عدّه شاهداً و مقويّاً.

نهاية الدراية، ص٤٣٨.

ـ : لا شبهة في إفادته الذمّ في حديث الراوي، و في دلالته على القدح في العدالة خلاف.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٩٩ـ٣٠٠.

حرف الميم

م:

رمز لأصحاب الإمام الكاظم موسى بن جعفرؑ، من رجال الشيخ الطوسي.

رجال ابن داوود، ص٢٦؛ نقد الرجال، ص٣.

لا يخفى أنّ المشهور الرمز لهم بـ«ظم».

ـ : للحديث الذي فيه راوٍ مهمل، أو مجهول.

ـ : للراوي المجهول.

الوجيزة في الرجال، ص٨ ـ ٩؛ طرائف المقال، ج١، ص٣٨.

ـ : رمز لمحمد بن شهرآشوب.

جامع الرواة، ج١، ص٧.

ما يسند إليه إلّا الفاسد المتهافت:

أي: كلّ ما يروى عنه فاسد و متناقض. و هو من ألفاظ الذمّ الأكيد.

الماضي:

الإمام الكاظمؑ غالباً، و قد يراد به سائر الأئمّةؑ.

المؤتَلِف و المختَلِف:

إن اتّفقت الأسماء خطّاً و اختلفت نطقاً سواء كان مرجع الاختلاف إلى النقط أم الشكل فهو النوع الذي يقال له «المؤتلف و المختلف».

الرعاية في علم الدراية، ص٣٧٥؛ مقباس الهداية، ج٣، ص٣١٨ ـ ٣١٧؛ الوجيزة، ص٥؛ لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص٤٥٦؛ نهاية الدراية، ص٣٢٤.

ـ : و أضاف في توضيح المقال: و لا يخفى أنّ العجمة و التشديد خارجان عن أصل الخطّ.

توضيح المقال، ص٢٧٨.

ـ : مجموعهما اسم لسند اتّفق فيه اسمان فما زاد خطّاً، واختلفت نطقاً.

مقباس الهداية، ج١، ص٢٩١.

المثال لذلك: جَرير و حريز، الأوّل بالجيم و الراء، و الثاني بالحاء و الزاي، فالأوّل جرير بن عبد الله البجلي، صحابيّ، و الثاني حريز بن عبد الله السجستاني، يروي عن الصادق ﷺ.

الرعاية في علم الدراية، ص٣٧٦.

المؤوَّل:

هو ما كان ظاهره مخالفاً للدليل القطعي و نحوه، فينصرف عن ظاهره.

لب اللباب (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)؛ ص٤٥٤.

ـ : هو اللفظ المحمول على معناه، المرجوح بقرينة مقتضية له، عقليّة كانت أو نقليّة.

مقباس الهداية، ج١، ص٣١٧.

المبهم (المستبهم):

إذا قيل: فلان عن رجل، أو عن بعض أصحابه، أو عمّن سمّاه عن فلان، فبعض الأُصوليّين سمّاه مرسلاً. و استمرّ عليه ديدن الشيخ في الاستبصار أكثريّاً، و في التهذيب تاراة، و ليس في حيّز الاستقامة. و قال الحاكم من العامّة: «لا يسمّى مرسلاً بل منقطعاً»، و هذا أيضاً خارج عن سبيل الاستواء، و الصواب عندي أن يصطلح عليه بالإبهام أو الاستبهام فيعتبر قسم آخر و يسمّى المبهم و المستبهم.

الرواشح السماوية، ص١٢٨ (الراشحة السابعة والثلاثون).

المبيَّن:

هو ما كان ظاهر الدلالة على المقصود.

لب اللباب، (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٥٤؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٣١٨.

متروك، أومتروك في نفسه: مطروح.

من ألفاظ الجرح.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٠٩؛ **حاوي الأقوال**، ج١، ص١٠١؛ **جامع المقال**، ص٢٦.

ـ : يفيد عدم الاعتبار، بل الجرح.

توضيح المقال، ص٢٠٩.

ـ : يدلّ على عدم الاعتبار، بل الذمّ.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٩٥.

ـ : لا ينبغي التأمّل في إفادته ذمّاً في الراوي نفسه.

مقباس الهداية، ج٢، ص٣٠١.

المتروك:

هو ما يرويه من يُتّهم بالكذب، و لا يعرف ذلك الحديث إلّا من جهته، و يكون مخالفاً للقواعد المعلومة، و كذا من عُرف بالكذب في كلامه و إن لم يظهر منه وقوعه

في الحديث.

مقباس الهداية، ج١، ص٣١٥.

متروك الحديث:

من ألفاظ الجرح.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٠٩؛ **وصول الأخيار**، ص١٩٣.

ـ : من ألفاظ الجرح و الذمّ.

الرواشح السماوية، ص٦٠ (الراشحة الثانية عشر).

ـ : لا شبهة في إفادته الذمّ في حديث الراوي، و في دلالته على القدح في العدالة خلاف.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٩٩ ـ ٣٠٠.

المتَشابه (سنداً):

هو أن اتّفقت الأسماء خطّاً و نطقاً واختلف الآباء نطقاً مع ائتلافها خطّاً، أو بالعكس، كأن تختلف الأسماء نطقاً و تأتلف خطّاً و تأتلف الآباء خطّاً و نطقاً.

الرعاية في علم الدراية، ص٣٨٤؛ **الوجيزة**، ص٥؛ **لب الباب** (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٥٦ **نهاية الدراية**، ص٣٣٠؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٢٨٤ و ج٣، ص٣١٨.

مثالين للقسمين المذكورين في التعريف:

الأوّل: محمد بن عَقيل ـ بفتح العين ـ و محمد بن عُقيل ـ بضمّها ـ الأوّل نيسابوري و الثاني فريابي.

الثاني: شُرَيح بن النعمان و سُريج بن النعمان، الأوّل بالشين المعجمة و الحاء المهملة، و هو تابعي، يروي عن علي ﷺ، و الثاني بالسين المهملة و الجيم، و هو عامّي أحد رواتهم.

الرعاية في علم الدراية، ص٣٨٥.

المتشابه (متناً):

هو ما لا يعلم المراد به إلّا بقرينةٍ و دلالةٍ و لو بسبب احتمال الوجهين.

لب الباب، (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٥٤.

ـ : هو ما كان للفظه معنى غير راجح.

مقباس الهداية، ج١، ص٢٨٤.

المتّصل:

و يسمّى أيضاً الموصول، و هو ما اتّصل إسناده إلى المعصوم ﷺ أو غيره، و كان كلّ واحد من رواته قد سمعه ممّن فوقه أو ما هو في معنى السماع، كالإجازة و المناولة.

و قد يخصّ بما اتّصل إسناده إلى المعصوم ﷺ أو الصحابي دون غيرهم. هذا مع الإطلاق، أمّا مع التقييد فجائز مطلقاً و واقع، كقولهم: هذا متّصل الإسناد بفلان.

الرعاية في علم الدراية، ص٩٧.

ـ : ما اتّصل سنده بقائله مرفوعاً كان أو موقوفاً.

وصول الأخيار، ص١٠٠؛ **الرواشح السماوية**، ص١٢٧ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ **نهاية الدراية**، ص١٨٣؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٢٠٦.

المُتظافر: المتعاوِن.

و هو قسم للخبر غير المتواتر، و هو عبارة عن خبر يفيد بنفسه العلم العادي أو العقلي مع إسقاط الواسطة في ذي الواسطة، كخبر حاتم و رستم.

لب الباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص٤٥١.

متعصّب: ذا عصبيّة على مذهبه.

يفيد عدم الاعتبار، بل الجرح.

توضيح المقال، ص٢٠٩.

ـ : يدلّ على عدم الاعتبار، بل الذمّ.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٩٤ ـ ٢٩٥.

أقول: لا يخفى أنّ التعصّب إذا كان في جهة حقٍ يكون ممدوحاً، فعليه مجرد التعصّب لا يُعدّ ذماً.

المتّفِق و المفترِق:

الرواة إن اتّفقت أسماؤهم و أسماء آبائهم فصاعداً و اختلفت أشخاصهم، سواء اتّفق في ذلك إثنان منهم أو أكثر، فهو النوع الذي يقال له: المتّفق و المفترق، أي: المتّفق في الاسم، المفترق في الشخص.

الرعاية في علم الدراية، ص٣٦٨؛ **الوجيزة**، ص٥؛ **لب الباب (ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٥٦؛ **توضيح المقال**، ص٢٧٨؛ **نهاية الدراية**، ص٣٢٣؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص٣١٧.

ـ : مجموعهما اسم لسند اتّفقت أسماء رواته و أسماء آبائهم فصاعداً، و اختلفت أشخاصهم.

مقباس الهداية، ج١، ص٢٨٦ ـ ٢٨٧.

المثال لذلك: رواية الشيخ و من سبقه من المشايخ عن أحمد بن محمد و يَطلق؛ فإنّ هذا الاسم مشترك بين جماعة منهم: أحمد بن محمد بن عيسى، و أحمد بن محمد بن خالد، و أحمد بن محمد بن أبي نصر، و أحمد بن محمد بن الوليد، و جماعة أُخرى.

الرعاية في علم الدراية، ص٣٦٩ ـ ٣٧٠.

متقارب الحديث: أي أحاديثه تقرب إلى أحاديث الأصحاب.

من ألفاظ الجرح، لكن يكتب حديثه للنظر و الاعتبار، و ربما صلح شاهداً و مقويّاً.

وصول الأخيار، ص١٩٢؛ **نهاية الدراية**، ص٤٣٨.

مُتْقِن: متحقّق، حاذق.

يفيد المدح دون التعديل؛ لأنّه قد يجامع الضعف، وإن كان من صفات الكمال.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٤ و ٢٠٨؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص٢٤٠.

ـ: إذا انفرد لا يدلّ على التوثيق، لكن يدخل حديث الراوي المتّصف به في قسم الحسن.

وصول الأخيار، ص١٩٢.

ـ: يفيد المدح المطلق.

الوجيزة، ص٥.

ـ: من ألفاظ المدح.

عدة الرجال، ج١، ص١٢٢.

ـ: من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية.

نهاية الدراية، ص٣٩٩.

ـ: من ألفاظ التوثيق والمدح.

الرواشح السماوية، ص٦٠ (الراشحة الثانية عشر).

المتن (متن الحديث): في اللغة: ما اكتنف الصلب من الحيوان، و متن الشيء: القوي، و منه الحبل المتين.

الرعاية في علم الدراية، ص٥٢.

ـ: لفظ الحديث الذي يتقوّم به المعنى، و هو مقول النبي ﷺ، و ما في معناه.

الرعاية في علم الدراية، ص٥٢؛ **الرواشح السماوية**، ص٤٠ (الراشحة الأولى)؛ **الوجيزة**، ص٤؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٥٠؛ **جامع المقال**، ص٣؛ **نهاية الدراية**، ص٩٣.

ـ: ألفاظ الحديث المقصودة بالذات التي تتقوّم بها المعاني.

وصول الأخيار، ص٨٩.

ـ: قيل: ما ينتهي إليه الإسناد.

نهاية الدراية، ص٩٣.

المتواتر: التواتر لغةً عبارة عن مجيء الواحد بعد الواحد بفترة بينهما و فصل.

هو الحديث الذي بلغت رواته في الكثرة مبلغاً أحالت العادة تواطؤهم على الكذب، و استمرّ ذلك الوصف في جميع الطبقات حيث يتعدّد بأن يرويه قوم عن قوم و هكذا إلى الأوّل.

الرعاية في علم الدراية، ص٦٢؛ **وصول الأخيار**، ص٩٢؛ **الوجيزة**، ص٤؛ **الرواشح السماوية**، ص٤٠ (الراشحة الأولى)؛ **لب اللباب** (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٥١؛ **توضيح المقال**، ص٢٦٧.

و أضاف بعضهم قولهم: و إن كان للوازم الخبر مدخليّة في إفادة ذلك الكثرة العلم.

قوانين الأصول، ص٤٢١؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٨٩ و ٩٠.

وينقسم إلى لفظي ومعنوي.

المتواتر اللفظي:

هو الحديث الذي كثر رواته، بحيث يفيد العلم بصدق الخبر مع اتّحاد اللفظ في جميع

الطـرق.

توضيح المقال، ص٢٦٨؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص١١٥.

والمثال لذلك: حديث «من كـذب عـليَّ مُتعمِّداً فليتبوّأ مقعده من النار».

وسائل الشيعة، ج٨، ص٥٧٦.

المتواتر المعنوي:

هـو مـا تـعدّدت ألفـاظ المـخبرين فـي خبرهم، و لكن اشتمل كلّ منها على معنى مشـترك بـينها بـالتضمّن أو الإلتـزام، و حصل العلم بذلك القدر المشترك بسـبب كثرة الأخبار.

توضيح المقال، ص٢٦٨؛**مقباس الهـدايـة**، ج١، ص١١٥.

ـ : ما كان محل الكثرة قضيّة معقولة متولّدة من القضيّة الملفوظة باعتبار ما يفرض لها من دلالة تضمّن أو التزام، حاصلة في كلّ واحد من الآحاد.

مقباس الهداية، ج١، ص١١٦.

و المثال لذلك: قضية «عليّ ﷺ شـجاع» التـي اسـتفيدت مـن الأخـبار الكـثيرة الحاكية لشجاعته ﷺ في مواطـن كـثيرة مختلفة، و إن لم يوجد خبر بهذه الألفاظ.

متهافت:

مأخوذ من «الهفت»، و هـو السـقوط. و أكثر ما يستعمل في الشر، ويأتـي أيـضاً بمعنى العُمق الشديد.

ـ : متناقض، ومتحير.

من ألفاظ الذم.

متّهم: مريب في أمره.

من ألفاظ الجرح.

الوجـيزة، ص٥؛ **حـاوي الأقـوال**، ج١، ص١٠١؛ **الرواشـح السـماوية**، ص٦٠ (الراشـحة الثـانية عشـر)؛ **جـامع المـقال**، ص٢٦؛ **توضيح المقال**، ص٤٣.

ـ : يدل على عدم الاعتبار، بل الذمّ.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٩٥.

متّهم بالكذب أو الغلو، أو نحوهما من الأوصاف القادحة:

من ألفاظ الجرح.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٠٩.

ـ : من ألفاظ الجرح، لكن عليك بالتدبّر في مسلك القائل و من قيل فيه؛ لأنّ القدماء كانوا مختلفين في المسـائل الأُوصـوليّة كالفرعيّة.

نهاية الدراية، ص٤٣٥.

ـ : لا ريب في إفادته الذمّ و في دلالته عـلى الجرح بحث.

مقباس الهداية، ج٢، ص٣٠٦.

متّهم في كلّ أحواله: مريب فـي جـميع مـا يرتبط به.

تقدّم بعنوان «متّهم» و «متّهم بالكذب أو الغلو...» لكن هنا مؤكّد.

متهوم:

أي: صارت به الريبة و الشكّ. و هو من ألفاظ الذمّ.

المجالس:

أُنظر «الأمالي».

مجفوّا الرّواية: «مجفوّ» مأخوذ من الجفاء بمعنى الإعراض.

إذا نُسب إلى الرواية، فالمراد: إنّ الرواية مُعرَض عنها.

سماء المقال، ج٢، ص٢٩٣.

المجمل:

هو ما كان غير واضح الدلالة على المقصود، سواء كان من كلّ جهة أو من بعض جهة.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص٤٥٤.

ـ : الأجود تعريفه بأنّه: اللفظ الموضوع الذي لم يتّضح معناه، الذي من شأنه أن يقصد به بحسب قانون الاستعمال عند المتحاورين باللغة التي هو منها، و ما في حكمه ممّا هو موضوع.

مقباس الهداية، ج١، ص٣١٧.

المجهول:

و هو في الاصطلاح يطلق في موردين: أحدهما ـ يقع وصفاً للحديث، و هو المرويّ عن رجلٍ غير موثّق و لا مجروح و لا ممدوح أو غير معروف أصلاً، و منه قولهم: «عن رجل»، أو «ممّن حدّثه»، أو «عمّن ذكره»، أو «عن غير واحد»، أو نحو ذلك.

وصول الأخيار، ص١٠٢؛ **نهاية الدراية**، ص١٩٢.

ـ : هو ما ذكر رواته في كتاب الرجال، و لكن لم يعلم حال البعض أو الكلّ و لو بالنسبة إلى العقيدة.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص٤٦٢؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٣٩٧.

ـ : ثانيهما ـ يقع وصفاً للراوي، اصطلاحي و هو مَن حكم أئمّة الرجال عليه بالجهالة، و لغوي و هو ليس بمعلوم الحال؛ لكونه غير مذكور في كتب الرجال، و لا هو من المعهود أمره المعروف حاله من حال من يروي عنه من دون حاجة إلى ذكره، و الأوّل متعيّن بأنه يحكم بحسبه و من جهته على الحديث بالضعف، و لا يطلق الأمر على الاجتهاد فيه و استبانة حاله على خلاف الأمر في الثاني.

الرواشح السماوية، ص٦٠؛ (الراشحة الثالثة عشر).

ـ : فرق بين كلمة «المجهول» في كلام العلّامة و ابن داوود، و بينها في كلام المتأخّرين، فأنّها في كلامهما عبارة عمّن صرّح أئمّة الرجال فيه بالمجهوليّة، و هو أحد ألفاظ الجرح، و أمّا في كلام المتأخّرين ـ من الشهيد الثاني و المجلسي إلى المامقاني ـ فأعمّ منه، و من المهمل الذي لم يذكر فيه مدح و لا قدح.

قاموس الرجال، ج ١، ص ٤٤.

ـ : هو من لم يقع في كتب الرجال تصريح بعدالته ووثاقته، ولا بضعفه ومجروحيته.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ١٣٠.

المحدِّث (بكسرالدال المشدّدة) :

إنّه من علم طرق إثبات الحديث و أسماء رواته و عدالتهم، وأنّه هل زِيدَ في الحديث شيء أو نقص أم لا؟ فلا يصدق المحدِّث على من ليس له إلّا مجرّد سماع الحديث أو تحمّله، بل خصوص من له علمٌ بهذا الشأن.

مقباس الهداية، ج ٣، ص ٤٩.

ـ : قيل لِمَن يشتغل بالسنّة النبويّة في مقابل الأخباري.

الرعاية في علم الدراية ص ٥٠؛ **نهاية الدراية**، ص ٨٣.

ـ : لا شبهة في إفادته المدح المعتدّ به، و عدم إفادة الوثاقة للأعمّيّة منها.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٤٨.

محدِّث من محدّثينا:

من ألفاظ المدح المؤكّد.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٤٨.

المُحَرَّف: من الكلام ما تغيّر و صُرف عن معناه.

ـ : هو ما غُيّر سنده أو متنه بغيره، و لو بما لا يناسبه لإثبات مطلب فاسد.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص ٤٥٦.

ـ : هو ما غُيّر فيه الشكل مع بقاء الحروف.

مقباس الهداية، ج ١، ص ٢٤٣.

ـ : هو ما وقع فيه تحريف من جهل المحرّفين و سفههم، إمّا بزيادة أو نقيصة أو تبديل حرف مكان حرف ليست هي على صورتها، و هو إمّا في السند كأن يجعل ابن أبي مُليكة ـ بضمّ الميم و فتح اللام ـ مصغّر الملكة مكان ابن أبي مَلائكة ـ بالفتح و المدّ ـ جمع الملك، و أمّا في المتن كما في حديث النبي ﷺ المرويّ عند العامّة و الخاصّة: «يا عليّ، يهلك فيك اثنان محبٌّ غالٍ و مبغض قالٍ» فحرّفه بعض سفهاء الجاهلين و بعض الغضباء، فجعل الأخير أيضاً بالغين المعجمة، أي: حرّف «قال» بـ«غال».

الرواشح السماوية، ص ١٣٢ (الراشحة السابعة و الثلاثون).

محرَّف:

أي: محرّف للكلام، و تحريف الكلام: تغييره عن مواضعه و صرفه عن معانيه. و هو من ألفاظ الذمّ.

المحفوظ:

ما كان في قبال الشاذ من الراجح المشهور.

توضيح المقال، ص٢٧١؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٢٥٤.

المحكم:

هو ما علم المراد من ظاهره من غير قرينة تقترن إليه، ولا دلالة تدلّ على المراد؛ لوضوحه.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني، ص٤٥٤).

ـ: هو ما كان للفظه معنى راجح، سواء كان مانعاً من النقيض أم لا.

مقباس الهداية، ج١، ص٢٨٤.

محلّهُ الصدق:

يفيد المدح المعتدّ به دون التوثيق.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٠٧ـ٢٠٨.

ـ: هو أقوى في الدلالة على المدح من قولهم: «صدوق»، بل يمكن استشعار التوثيق من قولهم: محلّه الصدق؛ لأنّ غير الثقة ليس محلّه الصدق، فتأمّل.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٤٢.

المحمديّة:

هؤلاء ينتظرون محمد بن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب، و لا يصدّقون بقتله و لا بموته، و يزعمون أنّه في جبل «حاجر» من ناحية نجد إلى أن يؤمر بالخروج، و كان المغيرة بن سعيد مع ضلالته في التشبيه يقول لأصحابه: إنّ المهدي المنتظر محمد بن عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي.

الفَرق بين الفِرق، ص٥٦ـ٥٧.

مخ:

يشار بهذا الرمز إلى المختلف فيه من الرواة عند الرجاليّين، قاله في الوجيزة و غيره.

الوجيزة في الرجال، ص٨.

ـ: رمز المجالس للشيخ الطوسي محمد بن الحسن، المتوفى سنة ٤٦٠ هـ. و يرمز له بـ: «ما»، أو: «لخ» أيضاً.

مخالفة عمل العالم للحديث:

ليست قدحاً في صحّته ولا في راويه.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٠١؛ **وصول الأخيار**، ص١٨٩؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص١٢٨.

مختلط الحديث: خالط الغثّ و السمين من الحديث.

ليس من أسباب الجرح و ضعف الحديث على رويّة المتأخّرين. نعم هو من أسباب المرجوحيّة المعتبرة في مقامها.

فوائد الوحيد، ص٤٣.

ـ : ليس بظاهر في القدح؛ إذ لا منافاة بينه و بين العدالة، لكن تصلح للترجيح.

عدة الرجال، ج١، ص١٦٤.

ـ : لا دلالة فيها على القدح في العدالة، بل الظاهر من التقييد عدمه، و لعلّه ـ لذا أو غيره ـ لم يذهب ذاهب إلى إفادتها القدح في العدالة.

توضيح المقال، ص٢١١.

ـ : لاشبهة في إفادته الذمّ في حديث الراوي وفي دلالته على القدح في العدالة خلاف.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٩٨ ـ ٣٠٠.

المُختَلف:

هذا القسم يكون بالنظر إلى صنف الحديث لا شخصه، و ذلك حديثان متصادمان في ظاهر المعنى سواء أمكن التوفيق بينهما، بتقييد المطلق أو تخصيص العامّ أو الحمل على بعض وجوه التأويل، أو كانا على صريح التضادّ الموجب طرح أحدهما.

الرعاية في علم الدراية، ص١٢٤؛ **الرواشح السماويّة**، ص١٦٥ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ **نهاية الدراية**، ص ١٦٧؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٢٦٧ و ٢٦٨.

المُخَضرَمون: واحدهم مُخَضرَم ـ بفتح الراء ـ من قولهم: لحم مخضرم لا يدري من ذكر هو أو من أُنثى، و طعام مخضرم ليس بحلو و لامرّ، و قيل: من الخضرمة بمعنى القطع....

مقباس الهداية، ج٣، ص٣١٣ ـ ٣١٤.

ـ : أُخذ من قولهم: ناقة مخضرمة للّتي قطع ذنبها.

جامع المقال، ص١٧٥؛ **نهاية الدراية** ٣٤١.

ـ : هم الذين أدركوا الجاهليّة و الإسلام و لم يلقوا النبي ﷺ، سواء أسلموا في زمن النبي ﷺ كالنجاشي أم لا.

الرعاية في علم الدراية، ص٣٤٧؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص٣١٣.

ـ : المقطوعين عن نظرائهم الذين أدركوا صحبته ﷺ.

جامع المقال، ص١٧٥؛ **نهاية الدراية**، ص٣٤١.

ـ : الأولى عدّهم في التابعين بإحسان.

الرعاية في علم الدراية، ص٣٤٨.

ـ : قد وقع الخلاف في أنّ المخضرمين من الصحابة أو التابعين و الأشهر الأظهر الثاني.

مقباس الهداية، ج٣، ص٣١٥.

ـ : من الألفاظ المستعملة في كتب الرجال و لا تفيد مدحاً و لا قدحاً.

مقباس الهداية، ج٣، ص٤٩.

مخلّط أو مختلط:

معناه الخلط بمعنى المزج، و لكنّ المراد منه أنواع مخصوصة منه:

١. خلط الاعتقاد الصحيح بالفاسد.
٢. خلط الروايات المنكرة إلى غيرها.
٣. خلط أسانيد الأخبار بالآخر. ٤. خلط المطالب الصحيحة بغيرها.

فعلى هذا «مخلّط» على الإطلاق محتمل لكلٍّ من المعاني المذكور و ليس صريحاً في شيء منها.

سماء المقال، ج٢، ص٢٨٥ ـ ٢٨٩.

ـ : من ألفاظ الجرح.

وصول الأخيار، ص١٩٣.

ـ : ظاهر في القدح، لظهوره في فساد العقيدة.

عدة الرجال، ج١، ص١٦٤؛ **نهاية الدراية**، ص٤٣٦ ـ ٤٣٧.

ـ : التخليط أشدّ من الاضطراب، فإن قيل: هو مخلّط، فالمراد أنّ له مذاهب غير مستقيمة، و أقوالاً منكرة.

عدة الرجال، ج١، ص٢٥١ ـ ٢٥٢.

ـ : الظاهر أنّ المراد به من لا يبالي عمّن يروي، يجمع بين الغثّ و السمين، و هذا ليس طعناً في نفس الرجل.

منتهى المقال، ج١، ص١٢٠؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص٣٠٢ ـ ٣٠٣.

المخمَّسة:

هم فرقة من الغلاة يقولون: إنّ الخمسة: سلمان و أباذر و المقداد و عماراً و عمرو بن أُميّة الضمري، هم النبيّون و الموكّلون بمصالح العالم من قِبل الربّ، و الربّ عندهم علي عليه السلام.

مقباس الهداية، ج٢، ص٣٦١.

المُدَبَّج: بضم الميم و فتح الدال المهملة و تشديد الباء الموحّده و آخره جيم.

و هو مأخوذ من ديباجتي الوجه، كأنّ كلَّ واحد من القرينين يبذل ديباجة وجهه للآخر و يروي عنه.

الرعاية في علم الدراية، ص٣٥٠.

ـ : فإن روى كلٌّ منهما ـ أي: من القرينين ـ عن الآخر فهو النوع الذي يقال له: المدبَّج، و هو أخص من رواية الأقران، فكلّ مدبَّج أقران و لا ينعكس، و ذلك كرواية الصحابة بعضهم عن بعض من الطرفين.

الرعاية في علم الدراية، ص٣٥٠ ـ ٣٥١؛ **وصول الأخيار**، ص١١٦؛ **توضيح المقال**، ص٢٧٦؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٣٠١ ـ ٣٠٣ و ج٣، ص٣١٧.

ـ : هو ما وافق راوية المرويّ عنه في السنّ أو الأخذ عن الشيخ، أو روى كلٌّ عن الآخر، فكان كلّ منهما يبذل ديباجة وجهه للآخر.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر

الثاني)، ص٤٥٦.

ـ : هو أن يروي كلّ من الفريقين عن الآخر، كما اتّفق ذلك لشيخنا الشهيد مع السيّد تاج الدين بن معية، و محمد بن الحسن الحرّ صاحب الوسائل مع العلّامة المجلسي صاحب البحار، حين ورد صاحب الوسائل إصفهان.

نهاية الدراية، ص٣٣١.

المدح: الثناء بما في الممدوح من الصفات.

المدح في نفسه يجامع صحّة العقيدة و فسادها، و الأوّل يسمّى حديثه حسناً و الثاني قويّاً، و إذا لم يظهر صحّتها و لا فسادها فهو أيضاً من القوى.

فوائد الوحيد، ص٢٤ و ٢٥؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص١٦٦.

ـ : إظهار المدح مع عدم إظهار القدح و لا تأمّل منهم، ظاهر في كون الراوي إماميّاً.

فوائد الوحيد، ص٢٤؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص١٦٧.

ـ : المدح منه ما له دخل في قوّة السند و صدق القول، و منه ما لا دخل له في السند بل في المتن، و منه ما لا دخل له فيهما.

فوائد الوحيد، ص٢٤.

ـ : ألفاظ المدح على أقسام: منها: ما يستفاد منه مدح الراوي و حسن حاله مطابقة، و حسن روايته بالالتزام، منها: ما هو بالعكس و كلّ من القسمين: إمّا يبلغ المدح المستفاد منه إلى حدّ التوثيق أم لا. ثمّ كلّ منهما: إمّا أن يكون دالاًّ على الاعتقاد الحق أو خلافه أم لا.

توضيح المقال، ص١٨١؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص١٣٩ ـ ١٤٠.

المُدْرَج: ما أُدخل في ثناياه شيء.

هو على أقسام يجمعها درج الراوي أمراً في أمر.

أوّلها: ما أُدرج فيه كلام بعض الرواة فيظنّ أنّه من الأصل، و الغالب بل هو الظاهر منهم كون هذا في المتن، و قد يكون في السند كأن يعتقد بعض الرواة أنّ فلان الواقع في السند لقبه أو كنيته أو قبيلته أو بلده أو صنعته أو غير ذلك كذا، فيوصفه بعد ذكر اسمه بذلك، أو يعتقد معرفة من عبّر عنه في السند بـ«بعض أصحابنا» و نحوه، فيعبّر مكانه بما عرفه من اسمه.

و ثانيها: ما إذا كان عنده متنان بإسنادين فيدرج أحدهما في الآخر، فينقل أحد المتنين خاصّة بالسندين والمتنين بسند واحد.

و ثالثها: ما إذا كان حديث واحد مرويّاً عن جماعة مختلفين في سنده بأن رواه كلّ بسند، أو اختلفوا في خصوص راوٍ في وجوده في السند و عدمه، أو في تعيينه

بأن اختلفوا أنّ ثالث في السند مثلاً فلان أو فلان، أو في متنه بأن اختلفوا في وجود لفظ فيه و عدمه، أو في أنّ الموجود هذا أو غيره و إدراجه بأن يسقط موضع الاختلاف مع مجيئه بالسندين، أو يذكره مع السندين بما كان أحدهما يختصّ به.

الرعاية في علم الدراية، ص١٠٤؛ **وصول الأخيار**، ص١١٤؛ **الرواشح السماوية**، ص١٢٩ ـ ١٣٠ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ **الوجيزة**، ص٥؛ **جامع المقال**، ص٤؛ **لب اللباب** (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص٤٥٥؛ **توضيح المقال**، ص٢٨٢ ـ ٢٨٣؛ **نهاية الدراية**، ص٢٩٥؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٢١٩ ـ ٢٢٢.

مُدْرَج السند:

كأن يعتقد بعض الرواة أنّ فلاناً الواقع في السند لقبه أو كنيته أو قبيلته أو بلده أو صنعته أو غير ذلك كذا، فيوصفه بعد ذكر اسمه بذلك، أو يعتقد معرفة من عبّر عنه في السند بـ«بعض أصحابنا» و نحوه، فيعبّر مكانه بما عرّفه من اسمه.

مقباس الهداية، ج١، ص٢٢١.

ـ : له أقسام: ١. أن يذكر الراوي حديثاً ثمّ يتبعه كلاماً لنفسه أو لغيره، فيرويه من بعده متّصلاً.

٢. أو يكون المتن عنده إلّا طرفاً منه، فإنّه عنده بإسناد آخر، فيرويه راوٍ عنه تامّاً بالإسناد الأوّل.

٣. أن يسمع الحديث من شيخه إلّا طرفاً منه، فيسمعه عن شيخه بواسطة، فيرويه عنه تامّاً بحذف الواسطة.

٤. أو الخبر الذي رواه جماعة عن المعصوم ﷺ بألفاظ مختلفة، و روى عنهم بسند واحد، فيروي بذلك السند عن الكلّ بمتن واحد و لا يذكر الاختلاف.[١]

نهاية الدراية، ص٢٩٤ ـ ٢٩٥.

مُدْرَج المتن:

ما أُدرج فيه ـ أي في متن الحديث ـ كلام بعض الرواة، فيظنّ أنّه من الأصل وهو على أقسام.

نهاية الدراية، ص٢٩٤؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٢٢٠.

أُنظر «المدرج» أيضاً.

المُدَلَّس: بفتح اللام و اشتقاقه من الدَّلَس بالتحريك؛ و هو اختلاط الظَّلام.

الرعاية في علم الدراية، ص١٤٣.

ـ : بفتح اللام المشدّدة، اسم مفعول من التدليس، تفعيل من الدلس، بمعنى الظلمة، و أصله من المدالسة، بمعنى

---

١. لا يخفى أنّ ما ذكره صاحب النهاية ليس أقساماً للإدراج في السند، فانظر عنوان «المدرج».

المخادعة، كأنّ المدلِّس لما روى المدلَّس للمروي له أتاه في الظلمة و خدعه.

مقباس الهداية، ج١، ص٣٧٦.

ـ : هو ما أُخفي عيبه.

الرعاية في علم الدراية، ص١٤٣؛ **وصول الأخيار**، ص١١٣؛ **الرواشح السماوية**، ص١٨٦ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ **نهاية الدراية**، ص٢٩٥.

أُنظر «تدليس الإسناد» و «تدليس البلاد» و «التدليس في الشيوخ»

مرتفع القول (من أهل الارتفاع):

فسّره الشهيد بأنّه من لا يُعتبر قوله و لا يعتمد عليه.[1]

الرعاية في علم الدراية، ص٢٠٩؛

ـ : المراد به أنّه من أهل الارتفاع و الغلو.

مقباس الهداية، ج٢، ص٣٠٥.

ـ : من ألفاظ الجرح.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٠٩؛ **حاوي الأقوال**، ج١، ص١٠١؛ **الوجيزة**، ص٥؛ **الرواشح السماوية**، ص٦٠ (الراشحة الثانية عشر)؛ **جامع المقال**، ص٢٦؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص٣٠٥ ـ ٣٠٦.

ـ : لا يخفى ظهوره في القدح، لكن بملاحظة اعتقاد القمّيّين للأئمّة منزلة خاصّة من الرفعة و الجلالة ـ و كانوا يعدّون التعدي ارتفاعاً و غلواً حسب معتقدهم ـ ينبغي التأمّل في جرح القدماء بمثل هذا.

فوائد الوحيد، ص٣٨؛ **نهاية الدراية**، ص٤٣٣.

ـ : المعروف في مثل هذا عدّه في القوادح.

عدة الرجال، ج١، ص١٥٤.

مرجوع إليه:

الظاهر إرادة معناه اللغوي، و هو رجوع الناس إلى الراوي و قبول رواياته، فهو يفيد المدح.

المردود:

هو الذي لم يترجّح صدق المخبر به لبعض الموانع بخلاف المتواتر، فكلّه مقبول لإفادته القطع بصدق مخبره.

الرعاية في علم الدراية، ص٧١.

ـ : هو ما رواه غير الثقة مخالفاً لما رواه الأكثر.

لب اللباب (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٥٣؛ **توضيح المقال**، ص٢٧١.

ـ : المنكر و المردود مترادفان على ما يظهر من كلمات أهل الدراية و الحديث.

مقباس الهداية، ج١، ص٢٥٤.

---

١. هذا التفسير بعيد عن الصحّة، ولم يقبل هذا التفسير عنه، والصحيح ما ذكره المامقاني.

المُرسَل : ـ بفتح السين ـ مأخوذ من إرسال الدابّة، أي: رفع القيد و الربط عنها.

فكأنّه باسقاط الراوي رفَع الربط الذي بين رجال السند بعضها ببعض.

مقباس الهداية، ج١، ص٣٣٨.

ـ : هو ما رواه عن المعصوم ﷺ من لم يدركه، سواء كان الساقط واحداً أم أكثر، و سواء رواه بغير واسطة أو بواسطة، نسيها أو تركها مع علمه بها، أو أبهمها كقوله: «عن رجل» أو «عن بعض أصحابنا»، هذا هو المعنى العامّ للمرسل المتعارف عند أصحابنا، و قد يختصّ المرسل بإسناد التابعي إلى النبي ﷺ من غير ذكر الواسطة، و هذا هو المعنى الأشهر له عند الجمهور.

الرعاية في علم الدراية، ص١٣٦؛ **وصول الأخيار**، ص١٠٦؛ **الرواشح السماوية**، ص١٧٠ ـ ١٧١ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ **الوجيزة**، ص٤؛ **نهاية الدراية**، ص١٨٩؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٣٣٨ ـ ٣٤٠.

ـ : أو سقط من آخرها كذلك أو جميعها سمّوه مرسلاً، و ربما سمّي منقطعاً أو مقطوعاً.

جامع المقال، ص٤.

ـ : هو بمعناه المعروف العامّ يشمل المرفوع و الموقوف و المعلّق و المقطوع و المعضل، وبمعناه الخاصّ ما سقطت رواته أجمع أو من آخرهم واحد أو أكثر، و إن ذكر الساقط بلفظ مبهم كـ«بعض» و «بعض أصحابنا» دون ما إذا ذكر بلفظ مشترك وإن لم يميّز.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص٤٥١ ـ ٤٥٢؛ **توضيح المقال**، ص٢٧٣.

المثال لذلك: محمّد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن محمّد بن عيسى، عن يونس، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبد الله ﷺ قال: نهى رسول الله ﷺ أن يستنجي الرجل بيمينه.

وسائل الشيعة، ج١، ص٢٢٦.

مرضيّ: مختار عند الأصحاب.

لا ريب في إفادته المدح المعتدّ به.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٤٦.

المَرفُوع: ما علا قدره.

هو ما أُضيف إلى النبي ﷺ أو أحد الأئمّة ﷺ من أي الأقسام كان، متّصلاً كان أو منقطعاً، قولاً كان أو فعلاً أو تقريراً، وكلّ واحد من هذه الأقسام إمّا أن يكون صريحاً أو في حكمه. فالأقسام ستّة....

الرعاية في علم الدراية، ص٩٧ ـ ٩٨؛ **وصول الأخيار**، ص١٠٣؛ **الرواشح السماوية**، ص١٢٧ (الراشحة السابعة و

الثلاثون)؛ نهاية الدراية، ص١٨٢.

ـ: له إطلاقان: أحدهما: ما سقط من وسط سنده أو آخره واحد أو أكثر مع التصريح بلفظ الرفع، و هذا داخل في أقسام المرسل بالمعنى الأعمّ.

و الثاني: ما أُضيف إلى المعصوم ﷺ من قول أو فعل أو تقرير، أي: وصل آخر السند إليه ﷺ، سواء اعتراه قطع أو إرسال في سنده أم لا، فهو خلاف الموقوف، و يغاير المرسل تبايناً جزئيّاً.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص٤٥١ ـ ٤٥٢؛ **توضيح المقال**، ص٢٧٤ ـ ٢٧٥؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٢٠٧.

مثال حديث المرفوع بكلا إطلاقيه: محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، رفعه، عن أبي عبد الله ﷺ قال: من تطيّب أوّل النهار، لم يزل عقله معه إلى الليل».

وسائل الشيعة، ج١، ص٤٤٣.

المَزيد:

بمعنى: المزيد على غيره من الأحاديث المرويّة في معناه، و الزيادة تقع في المتن تارةً و أُخرى في الإسناد.

الرعاية في علم الدراية، ص١٢١؛ **الرواشح السماوية**، ص١٦١ ـ ١٦٢ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ **جامع المقال**، ص٥؛ **توضيح المقال**، ص٢٨١؛ **نهاية الدراية**، ص٣٠٦؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٢٦٤.

المَزيد في الإسناد:

كأن يرويه بعضهم بإسناد مشتمل على ثلاثة رجال معيّنين مثلاً، فيرويه المُزيد بأربعة يتخلّل الرابع بين الثلاثة.

الرعاية في علم الدراية، ص١٢١؛ **الرواشح السماوية**، ص١٦٢ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ **توضيح المقال**، ص ٢٨١؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٢٦٤.

المَزيد في المتن:

الحديث الذي رويت فيه كلمة أو كلمات زائدة تفيد معنى زائداً، غير مستفاد من الناقص المرويّ في معناه.

الرعاية في علم الدراية، ص١٢١؛ **الرواشح السماوية**، ص١٦١ (الراشحة السابعة و الثلاثون).

و المثال لذلك: حديث «جعلت لك و لأُمّتك الأرض كلّها مسجداً، و ترابها طهوراً»، فزيادة لفظ «ترابها» ممّا تفرّد بها عند الخاصّة جابر بن عبد الله الأنصاري، عن رسول الله ﷺ، و رواية الأكثر فاقدة لها.

مستدرك الوسائل، ج١، ص١٥٦.

المسائل:

هي مجموعة مختصّة بما سألها صاحب الكتاب من أحد الأئمّة ﷺ في مسائل متفرّقة.

المسانيد: مفرده: مُسند

هي الكتب التي جمع فيها مسند كلّ صحابي على حدّة.

نهاية الدراية، ص١٧٥.

أُنظر: «المسند» أيضاً.

المساواة: قسم من العلوّ بالنسبة إلى رواية أحد كتب الحديث المعتمدة، و هي من علوّ التنزيل.

ـ: هي قلّة عدد الإسناد، بحيث يقع بين الراوي و بين المعصوم ﷺ، أو أحد أصحابه، أو من أُخذ عن أحد أصحابه من العدد. مثل ما وقع بين الشيخ الطوسي مثلاً و بينه، و هذا النوع لا يقع في عصرنا أصلاً.

وصول الأخيار، ص١٤٦؛ نهاية الدراية، ص٢١١؛ مقباس الهداية، ج١، ص٢٥٠.

المستدرَك:

هو الكتاب الذي يكون متمّماً لكتاب آخر بنفس الشروط و الكيفيّة من جهة الحديث و غيره، فيما فات على المتقدّم من الروايات؛ مثل مستدرك وسائل الشيعة للمحدّث النوري عند الخاصّة، و مستدرك الصحيحين للحاكم النيشابوري عند العامّة.

المستفيض: من فاض الماء يفيض فيضاً و فيوضاًو فيوضة، و فيضاناً: كثر حتّى سال.

مقباس الهداية، ج١، ص١٢٨.

هو الحديث الذي زادت رواته عن ثلاثة في كلّ مرتبة، أو زادت عن اثنين عند بعضهم.

الرعاية في علم الدراية، ص٦٩؛ وصول الأخيار، ص٩٩ الوجيزة، ص٤؛ توضيح المقال، ص٢٦٨؛ نهاية الدراية، ص ١٥٨؛ مقباس الهداية، ج١، ص١٢٨.

ـ: قد يروى الحديث من طريقين حَسَنين، أو موثّقين، أو ضعيفين، أو بالتفريق، أو يروى بأكثر من طريقين كذلك فيكون مستفيضاً.

وصول الأخيار، ص٩٨.

ـ: و يسمّى المشهور مستفيضُ أيضاً، و فرّق بينهما بأن يجعل المستفيض ما يُعتبر الزيادة في جميع الطبقات والمراتب، ما لم يبلغ حد التواتر، والمشهور يُعتبر فيه الزيادة في السند في الجملة. فالمشهور أعمّ من المستفيض.

الرعاية في علم الدراية، ص٧٠؛ جامع المقال، ص٤؛ توضيح المقال، ص٢٦٩.

ـ: هو كالمتواتر ينقسم إلى مستفيض اللفظ و المعنى، و مستفيض المعنى فقط، بل مستفيض اللفظ فقط.

توضيح المقال، ص٢٦٨؛ لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص٤٥٢؛ مقباس الهداية، ج١، ص١٢٩.

مستقيم: معتدل مستوي

من ألفاظ المدح، و ظاهر الاستقامة أنّها في المذهب و الطريقة، و المراد عدم التلوّن.

عدة الرجال، ج١، ص١٢٤.

ـ : يفيد المدح المطلق.

الوجيزة، ص٥.

ـ : من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية.

نهاية الدراية، ص٣٩٩.

المستملي:

اسم فاعل من الإملاء الذي هو بمعنى إلقاء الكلام للكاتب ليكتب، و المستملي هو الذي يطلب إملاء الحديث من الشيخ، و المراد بالمستملي في هذا الفن هو الذي يبلّغ عن الشيخ عند كثرة السامعين، و عدم وفاء صوت الشيخ لإسماع الجميع، هو من الألفاظ التي لا تفيد مدحاً و لا قدحاً.

مقباس الهداية، ج٣، ص٤٦ ـ ٤٧.

مسكون إلى روايته: يستأنس بروايته.

يفيد المدح.

الرعاية في علم الدراية ص ٢٠٨؛ **عدة الرجال**، ج١، ص١٢٢.

ـ : لا يفيد المدح ولا التعديل.

جامع المقال، ص٢٧.

ـ : من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية.

نهاية الدراية، ص٣٩٩.

ـ : لا ريب في دلالته على المدح المعتدّ به، بل نهاية قوّة روايته.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٤٥.

ـ : من ألفاظ التوثيق و المدح.

الرواشح السماوية، ص٦٠ (الراشحة الثانية عشر).

المُسَلْسَل: المتابع.

هو ما تتابع رجال إسناده واحداً فواحداً إلى منتهى الإسناد على صفة واحدة أو حالة واحدة، للرواة تارةً و للرواية أُخرى، و صفات الرواة و أحوالهم: إمّا قوليّة أو فعليّة أو هما معاً، و صفات الرواية إمّا تتعلّق بصيغ الأداء أو بزمنها أو أمكنتها.

الرعاية في علم الدراية، ص١١٧ ـ ١١٩؛ **وصول الأخيار**، ص١٠١؛ **الرواشح السماوية**، ص١٥٧ ـ ١٥٨ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ **الوجيزة**، ص٥؛ **جامع المقال**، ص٤؛ **لب اللباب (ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٥٥؛ **توضيح المقال**، ص٢٧٩؛ **نهاية الدراية**، ص٢١٣ ـ ٢١٥؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٢٥٩.

ـ : قد يقع التسلسل في معظم الإسناد دون جميعه.

مقباس الهداية، ج١، ص٢٦٣.

المثال لذلك ما رواه الصدوق بهذا السند:

حدّثنا محمد بن عمر الحافظ البغدادي قال: حدّثني أبو محمد الحسن بن عبد الله الرازي قال: حدّثني أبي قال: حدّثني سيدي علي بن موسى الرضا قال: حدّثني أبي موسى بن جعفر قال: حدّثني أبي جعفر بن محمد قال: حدّثني أبي محمد بن علي قال: حدّثني أبي علي بن الحسين قال: حدّثني أبي الحسين قال: حدّثني أخي الحسن بن علي قال: حدّثني أبي عليّ بن أبي طالب قال: قال رسول الله ﷺ «خُلقت أنا و عليّ من نور واحد».

الخصال، ص٣١.

المسموع قوله فيهم: أي يُتبع قوله في الرواة.

من ألفاظ التوثيق.

عدة الرجال، ج١، ص١٢٠.

ـ: من ألفاظ المدح في المرتبة الأُولى.

نهاية الدراية، ص٣٩٩.

المُسْنَد:

هو الحديث الذي اتّصل سنده مرفوعاً من راويه إلى منتهاه إلى المعصوم ﷺ، وأكثر ما يستعمل في ما جاء عن النبي ﷺ.

و يقال له: «المتّصل» و «الموصول» أيضاً.

الرعاية في علم الدراية، ص٩٦؛ **وصول الأخيار**، ص١٠٠؛ **الرواشح السماوية**، ص١٢٧ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ **جامع المقال**، ص٤؛ **توضيح المقال**، ص٢٧٢؛ **نهاية الدراية**، ص١٨٦؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٢٠٢.

ـ: هو قسم من خبر غير محفوف بالقرائن القطعيّة، و هو ما علم سلسلته بأجمعها، و هو على أقسام: المستفيض و الغريب و المشهور و الشاذ و المقبول و...

لب اللباب (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٥١ ـ ٤٥٣.

المسنِد ـ بكسر النون ـ:

من الألفاظ المستعملة في كتب الرجال، و لا تفيد مدحاً و لا قدحاً، و هو من يروي الحديث بإسناده، سواء كان عنده علم به، أو ليس له إلّا مجرّد الرواية.

مقباس الهداية، ج٣، ص٤٩.

المُشتَبَه:

هو الحديث الذي كان حاله مشتبهاً بسبب اشتباه حال راويه، و هو ملحق بالمردود عندنا.

الرعاية في علم الدراية، ص٧١.

المُشتبه المقلوب:

هو اسم للسند الذي يقع الاشتباه فيه في

الذهن لا في الخطّ، و يتّفق ذلك في الرواة المتشابهين في الاسم و النسب، المتمايزين بالتقديم و التأخير، بأن يكون اسم أحد الراويين كاسم أب الآخر خطّاً و لفظاً، و اسم الآخر كاسم أب الأوّل كذلك، فينقلب على بعض أهل الحديث كما انقلب كثيراً أحمد بن محمد بن يحيى بمحمد بن أحمد بن يحيى.

مقباس الهداية، ج١، ص٢٨٥ ـ ٢٨٦ و ٣٩٤.

المشترك:

هو ما كان أحد رجاله أو أكثرها مشتركاً بين الثقة و غيره، و لابدّ من التمييز؛ لتوقّف معرفة حال السند عليه، و التمييز تارةً بقرائن الزمان، و أُخرى بالراوي، و ثالثةً بالمرويّ عنه، و غير ذلك من المميّزات.

مقباس الهداية، ج١، ص٢٨٨.

مثال ذلك: محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، و عن عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد جميعاً، عن عبد الرحمان بن أبي نجران، عن عاصم بن حميد، عن محمد بن قيس، عن أبي جعفر ﷺ، قال في الوليدة يشتريها الرجل و هي حبلى؟ قال: «لا يقربها حتّى تضع ولدها».

وسائل الشيعة، ج١٤، ص٥٠٥.

ـ : فإنّ محمد بن قيس مشترك بين أربعة، اثنان ثقتان، و واحد ممدوح من غير توثيق، و واحد ضعيف.

المُشكِل:

هو ما اشتمل على ألفاظ صعبة لا يعرف معانيها إلّا الماهرون، أو مطالب غامضة لا يفهمها إلّا العارفون.

لب اللباب (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٥٤؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٣١٦.

مشكور: له ثناء جميل.

يفيد المدح دون التعديل؛ لأنّه قد يكون الشكران على صفات لا تبلغ حدّ العدالة و لا تدخل فيها.

الرعاية في علم الدراية، ص ٢٠٧ ـ ٢٠٨.

ـ : يفيد المدح المطلق.

الوجيزة، ص٥.

ـ : مختلف في ثبوت التعديل به.

جامع المقال، ص٢٧.

ـ : من ألفاظ المدح.

عدة الرجال، ج١، ص١٢٣.

ـ : من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية.

نهاية الدراية، ص٣٩٩.

ـ : يفيد المدح المعتدّ به، و في إفادتها التوثيق كلام.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٤٦.

ـ : من ألفاظ التوثيق و المدح .

الرواشح السماوية، ص٦٠ (الراشحة الثانية عشر).

المشهور:

هو ما شاع عند أهل الحديث خاصّة دون غيرهم، بأن نقله منهم رواة كثيرون، أو عندهم و عند غيرهم، أو عند غيرهم خاصّة و لا أصل له عندهم.

الرعاية في علم الدراية، ص١٠٥؛ **وصول الأخيار**، ص١١١؛ **الرواشح السماوية**، ص١٢٢ ـ ١٢٣ و ١٣٠ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ **جامع المقال**، ص٤؛ **لب اللباب** (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٥٢؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٢٢٣ ـ ٢٢٤ و ٢٥٤.

ـ : قد يطلق المشهور على ما اشتهر على الألسنة، و إن اختصّ بإسناد واحد، بل ما لا يوجد له إسناد أصلاً.

الرعاية في علم الدراية، ص٧٠؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص١٣٠.

ـ : هو ما زاد راويه على ثلاثة، و يسمّى المستفيض أيضاً. و قد يطلق على ما اشتهر العمل به بين الأصحاب.

وصول الأخيار، ص٩٩.

ـ : و إن زاد الرواة في كلّ الطبقات أو في بعضها فهو المشهور، فهو أعم مطلقاً من المستفيض عند الأكثر.

نهاية الدراية، ص١٥٨.

ـ : قد يطلق على ما اشتهر الفتوى به، و إن لم يشتهر نقله.

توضيح المقال، ص٢٧١؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٢٥٧.

المثال لذلك: محمد بن الحسن قال: روي عن النبي ﷺ أنّه قال: «إنّما الأعمال بالنيّات، و إنّما لامرئ مانوى».

وسائل الشيعة، ج٤، ص٧١١.

المَشيَخة: بإسكان الشين بين الميم و الياء المفتوحين، جمع الشيخ كالشيوخ و الأشياخ و المشايخ، و بفتح الميم و كسر الشين اسم المكان من الشيخ و الشيوخة، و معناها عند أصحاب هذا الفنّ المَسنَدة، أي: محلّ ذكر الأشياخ و الأسانيد فالمَشيخة موضع ذكر المَشْيَخة.

الرواشح السماوية، ص٧٤ ـ ٧٥ (الراشحة العشرون).

ـ : من الألفاظ المستعملة في كتب الرجال، و لا تفيد مدحاً و لا قدحاً، و يراد بها عدّة من شيوخ صاحب الكتاب، روى الأحاديث عنهم.

مقباس الهداية، ج٣، ص٤٣.

المُصافَحة: قسم من العلوّ بالنسبة إلى رواية أحد كتب الحديث المعتمدة، و هو من علوّ التنزيل.

هي أن تقع المساواة للشيخ، كأنّ التلميذ

يصافح الشيخ فيأخذ عنه، و هي في زماننا مستحيلة و هذا العلو تابع للنزول، فلو لم ينزل الشيخ الطوسي مثلاً لم يعل تلميذه.

وصول الأخيار، ص١٤٦؛ **نهاية الدراية**، ص٢١١؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٢٥٠.

المصحَّف:
هو ما غُيّر سنده أو متنه بما يناسبه خطّاً و صورةً.

الوجيزة، ص٥ ؛ **لب اللباب** (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٥٦؛ **توضيح المقال**، ص٢٧٩؛ **نهاية الدراية**، ص٣٠٤؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص ٢٣٧.

ـ : و هو نوعان :

أ ـ اللفظي، و قد وقع في الراوي، كتصحيف مُراجِم بمزاحم و تصحيف حُريز بجرير و بُريد بيزيد، و في المتن كحديث : «من صام رمضان ثمّ أتبعه ستّاً من شوّال» صحّفه بعضهم بالشين المعجمة فقرئ : «و أتبعه شيئاً».

مستدرك الوسائل، ج١، ص٥٩١.

ب ـ المعنوي، و هو ما يكون في المعنى، كما حُكي من أبي موسى محمد بن المثنى العنزي أنّه قال : «نحن قوم لنا شرف، نحن من عنزة، صلّى إلينا رسول الله ﷺ»، يريد بذلك ما روي أنّه ﷺ صلّى إلى «عنزة» و هي حربة تنصب بين يديه سُترة، فتوهم أنّه ﷺ صلّى إلى قبيلتهم بني عنزة.

الرعاية في علم الدراية، ص١١١.

ـ : و منشأ التصحيف إمّا البصر أو السمع، و المثال للأوّل كثير، و من الثاني تصحيف بعضهم عاصم الأحول بواصل الأحدب، فإنّ ذلك لا يشتبه في الكتابة على البصر.

الرعاية في علم الدراية، ص١١٠؛ **نهاية الدراية**، ص٣٠٥؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٢٤٠ـ٢٤١.

ـ : قد يطلق على المصحَّف، المحرَّف.

توضيح المقال، ص٢٨٠.

ـ : التصحيف أعمّ من التحريف، و فرّق بعضهم بينهما، و هو أوفق.

مقباس الهداية، ج١، ص٢٤٣.

المضطرب: بكسر الراء المهملة و وَهَم من قال بفتحها.

نهاية الدراية، ص٢٢٤.

ـ : هو الحديث الذي اختلف راويه فيه متناً أو إسناداً، فيروي مرّة على وجه و أُخرى على وجه آخر مخالف له، وهكذا....

الرعاية في علم الدراية، ص١٤٦؛ **الرواشح السماوية**، ص١٩٠؛ (الراشحة السابعة و الثلاثون).

ـ : هو ما اختلف لفظ راويه، و الاضطراب هو الاختلاف.

وصول الأخيار، ص ١١٢.

ـ : هو ما اختلف في متنه أو سنده، و وقع

الاختلاف من رواة متعدّدين أو واحد، أو من المـؤلّفين أو الكـتّاب كـذلك بـحيث يشتبه الواقع منه.

توضيح المقال، ص۲۸۲؛ **مقباس الهداية**، ج۱، ص۳۸٦؛ **نهاية الدراية**، ص۲۲٤.

ـ : هو ما اختلف راويه في روايته.

جامع المقال، ص٥.

ـ : هو ما اختلف فيه النسخ، أو الكتب سنداً، أو متناً أو معاً.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص٤٥٦.

أُنــظر «الاضـطراب فـي السـند» و«الاضطراب في المتن».

مضطرب:

أي: الراوي يستقيم تارةً، و ينحرف أُخرى.

عدة الرجال، ج۱، ص۲٥۱؛ **نهاية الدراية**، ص٤۳۲.

ـ : من ألفاظ الجرح.

الوجيزة، ص٥.

مضطرب الألفاظ:

أي يروى الحديث متناً أو إسناداً مرّةً على وجه و أُخرى على وجه آخر مخالف له. و هو يفيد الذمّ في رواية الراوي.

مضطرب الحديث: حديثه مختلف.

المراد أنّ في حديثه الصالح و الفاسد.

عدة الرجال، ج۱، ص۲٥۱ **نهاية الدراية**، ص٤۳۲.

ـ : من ألفاظ الجرح.

الرعاية في علم الدراية، ص۲۰۹؛ **حاوي الأقوال**، ج۱، ص۱۰۱؛ **جامع المقال**، ص۲٦.

ـ : ليس من أسباب الجرح و ضعف الحديث على رويّة المتأخّرين. نعم هو من أسباب المرجوحيّة المعتبرة في مقامها.

فوائد الوحيد، ص٤۳.

ـ : ليس بظاهر في القدح؛ إذ لا منافاة بينه و بين العدالة، لكن تصلح للترجيح.

عدة الرجال، ج۱، ص۱٦٤.

ـ : لا دلالة فيها على القدح في العدالة، بـل الظاهر من التـقييد عـدمه، و لعـلّه لذا أو غيره لم يذهب ذاهب إلى إفادتها القـدح في العدالة.

توضيح المقال، ص۲۱۱.

ـ : في إفادته القدح تأمّل.

نهاية الدراية، ص٤۳۳.

ـ : لا شبهة في إفادته الذمّ في حديث الراوي، وفي دلالته على القدح في العدالة خلاف.

مقباس الهداية، ج۲، ص۲۹۸ ـ ۳۰۰.

ـ : من ألفاظ الجرح و الذمّ.

الرواشح السماوية، ص٦۰ (الراشحة الثانية عشر).

مضطرب المذهب:

الاضطراب في المذهب بمعنىٰ التلوّن في المذهب، يستقيم تارة، و يعوّج أُخرىٰ.

مُضطلِع بالرواية: أي قويّ و عالٍ لها.

فوائد الوحيد، ص٣٦؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص٢٣٨.

ـ: يفيد المدح.

فوائد الوحيد، ص٣٦؛ **عدة الرجال**، ج١، ص١٢٢.

ـ: يفيد المدح، و لكن في إفادته المدح المعتدّ به تأمّل.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٣٨.

ـ: من ألفاظ المدح في المرتبة الثانيه:

نهاية الدراية، ص٣٩٩.

المُضْمَر:

هو ما يقول فيه الصحابي أو أحد أصحاب الأئمّة عليهم السلام: «سألته عن كذا، فقال كذا»، أو «أمرني بكذا» أو ما أشبه ذلك، و لم يسمّ المعصوم و لا ذكر ما يدلّ على أنّه هو المراد.

وصول الأخيار، ص١٠١؛ **الرواشح السماوية**، ص١٦٤ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ **الوجيزة**، ص٤؛ **جامع المقال**، ص٤؛ **لب اللباب**، (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٥٤؛ **نهاية الدراية**، ص٢٠٦.

ـ: هو ما يطوى فيه ذكر المعصوم عليه السلام عند انتهاء السند إليه، كأن يقول صاحبه أو غيره: «سألته» أو «دخلت عليه فقال لي» أو «عنه»، و بالجملة يعبّر عنه عليه السلام في المقام المزبور بالضمير الغايب.

توضيح المقال، ص٢٧٥؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٣٣٢ـ٣٣٣.

المثال لذلك: محمد بن الحسن بإسناده عن الحسين بن سعيد، عن الحسن، عن زرعة، عن سماعة قال: سألته عن القنوت في أيّ صلاة هو؟ فقال: «كلّ شيء يجهر فيه بالقراءة فيه قنوت» الحديث.

وسائل الشيعة، ج٤، ص٨٩٨.

المطروح:

هو ما كان مخالفاً للدليل القطعي، و لم يقبل التأويل.

لب اللباب (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٥٤؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٣١٤ـ٣١٥.

المعتبر:

هو الحديث الذي عمل الجميع أو الأكثر به، أو أُقيم الدليل على اعتباره لصحّة اجتهاديّة أو وثاقة أو حسن.

توضيح المقال، ص٢٧٢.

ـ: هو ما عمل الكلّ بمضمونه، أو الجلّ من

غير ظهور خلاف، أو أُقيم الدليل على اعتباره من جهة وصف كالصحّة و الحسن و نحوهما.

و في **مقباس الهداية**: هو بهذا التفسير أعمّ من المقبول و القويّ.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص٤٥٣؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٢٨٢.

ـ : أضاف في **نهاية الدراية** في أسباب الاعتبار كون الحديث في الأُصول المعتمدة التي ادّعي الإجماع على اعتبارها.

نهاية الدراية، ص١٧١.

معتقد: صلب على المذهب بحيث لا يشكّ فيه.

من المدائح التي تدخل الحديث في قسم الحسن، فينقل حديثه للاعتبار والنظر، و يكون مقوياً و شاهداً.

وصول الأخيار، ص١٩٢.

معتمد الكتاب:

ربما جعل ذلك في مقام التوثيق، كما سنشير إليه في حفص بن غياث، مع التأمّل فيه.

فوائد الوحيد، ص٥٠.

ـ : من الألفاظ الدالّة على المدح المعتدّ به، بل ربما جعل في مقام التوثيق، و هو كما ترى؛ فإنّ الاعتماد على كتابه أعمّ من عدالته في نفسه.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٥٢.

ـ : من أسباب المدح.

منتهى المقال، ج١، ص٩٣.

المعدِّل: من يشهد بالعدالة.

وصِفَ به بعض الرجال عدولاً عند الجميع، و كانوا مع كلّ قاضٍ في كلّ بلدة، فإذا أراد القاضي طلاقاً مثلاً أشهدهم، و إذا أراد القاضي أو الخليفة استعلام واقعة أو اعتراف من أحدٍ أرسلهم ليعرفوا الخبر و يخبرونه به، أو يشهدون عند الحاجة إلى شهادتهم، و قد وقع كثيراً في العبارات: «القضاة و المعدِّلون»، و حينئذٍ فمن وصفوه بالمعدِّل ينبغي البناء على وثاقته إن كان إماميّاً، و موثقيّته إن كان عاميّاً.

تنقيح المقال، ج١ (الفوائد الرجالية)، ص٢١٨.

المعروف:

ما كان في قبال المنكر من الرواية الشائعة.

الرعاية في علم الدراية، ص١١٦؛ **نهاية الدراية**، ص٢٢١؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٢٥٤ـ٢٥٥ و ٢٥٨.

المُعضَل:

قيل: إنّه مأخوذ من قولهم: أمر عضيل،

أي: مستغلق شديد.

الرعاية في علم الدراية، ص١٣٧.

ـ : ذلك لا يطابق اللغة و لا يساعد عليه كلام أئمّة العربيّة؛ فإنّ الإعضال المتعدّي هو بمعنى الإعياء، فأمّا الذي معناه الاستغلاق و الاستبهام و الشدّة فهو لازم، يقال: أعضل بي الأمر، إذا ضاقت عليك فيه الحيل.

الرواشح السماوية، ص١٧٢ (الراشحة السابعة و الثلاثون).

ـ : هو ما سقط من إسناده اثنان أو أكثر من الوسط أو الأوّل أو الآخر.

الرعاية في علم الدراية، ص١٣٧؛ **وصول الأخيار**، ص١٠٨؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٣٣٥.

ـ : هو ما سقط من سنده أكثر من واحد و اثنان فصاعداً، قيل: و يغلب استعماله فيما يكون ذلك السقوط في وسط السند حتّى إذا كان في أحد الطرفين كان قسماً ما من أقسام المرسل لا مقطوعاً و لا معضلاً، و لم يثبت عندي ذلك.

الرواشح السماوية، ص١٧٢؛ (الراشحة السابعة والثلاثون).

ـ : و إن سقط من وسط سلسلة السند أكثر من واحد فمعضل.

الوجيزة، ص٤؛ **جامع المقال**، ص٤؛ **لب اللباب (ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٥١.

ـ : إن كان الساقط من إسناد الحديث اثنان أو أكثر فمعضل، و الشيخ البهائي خصّ موضع السقوط بالوسط و عمّه والده، و لم يقيّد الشيخ البهائي سقوط الاثنين بالتوالي مع أنّه لابدّ منه.

نهاية الدراية، ص٢٠٠ ـ ٢٠١.

المعلَّق: مأخوذ من تعليق الجدار، أو الطلاق؛ لاشتراكهما في قطع الاتّصال.

و هو ما حُذف من مبدأ إسناده واحد فأكثر.

الرعاية في علم الدراية، ص١٠١؛ **وصول الأخيار**، ص١٠٥؛ **الرواشح السماوية**، ص١٢٨ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ **جامع المقال**، ص٤؛ **لب اللباب (ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٥١؛ **توضيح المقال**، ص٢٧٣؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٢١٥.

ـ : لا يخرج المعلّق عن الصحيح إذا عُرف المحذوف من جهة ثقة، خصوصاً إذا كان العلم من جهة الراوي، و هو حينئذٍ في قوّة المذكور، و إلّا يعلم المحذوف من جهة ثقة خرج المعلّق عن الصحيح إلى الإرسال و ما في حكمه.

الرعاية في علم الدراية، ص١٠١ ـ ١٠٢؛ **الرواشح السماوية**، ص١٢٩؛ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ **جامع المقال**، ص٤؛ **قوانين الأُصول**، ص٤٨٦؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٢١٦ ـ ٢١٧.

ـ : لا تظنّن ما رواه الشيخ في التهذيب و الاستبصار عن الحسين بن سعيد ونحوه ممّن لم يلحقهم، و كذا ما رواه في الفقيه عن أصحاب الأئمة ﷺ و غيرهم معلّقاً، بل هو متصل بهذه الحيثية؛ لأنّ الرجال الذين بينهم و بين من رووا عنهم معروفة لنا، لذكرهم لها في ضوابط بيّنوها، بحيث لم يصر فرق بين ذكرهم لهم و عدمه، و إنّما قصدوا الاختصار. نعم إن كان شيء من ذلك غير معروف الواسطة ـ بأن يكون غير مذكور في ضوابطهم ـ فهو معلّق.

وصول الأخيار، ص١٠٦؛ **نهاية الدراية**، ص١٨٨.

المُعلّل: ـ بفتح اللّام ـ و لحن من قال: معلول، بدعوى أنّ اسم المفعول من أعلّ الرباعي لا يتأتّى على مفعول، و الأجود فيه معلّ بلام واحد لأنّه مفعول أعلّ قياساً، و أمّا معلّل فهو مفعول علل، و هو لغة بمعنى: ألهاه عن الشيء و شغله.

نهاية الدراية، ص٢٩٣.

ـ : هو ما فيه من أسباب خفيّة غامضة قادحة في نفس الأمر، و ظاهره السلامة منها بل الصحّة.

الرعاية في علم الدراية، ص١٤١؛ **وصول الأخيار**، ص١١١؛ **الرواشح السماوية**، ص١٨٣ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ **الوجيزة**، ص٥؛ **جامع المقال**، ص٥؛ **نهاية الدراية**، ص٢٩٣.

ـ : هو عند قدماء المتأخّرين: ما اشتمل على علّة خفيّة قادحة في متنه و سنده، بمعنى كونه ظاهر السلامة بل الصحّة، و لكن لا يعرف قدحه إلّا الماهرون من أهل الخبرة، و عند متأخّريهم: ما ذكر فيه علّة الحكم و سببه.

لب اللباب (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٥٥؛ **توضيح المقال**، ص٢٨٣؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٣٦٦ ـ ٣٦٧.

المُعَنْعَن: مأخوذ من العنعنة، مصدر جعلي مأخوذ من تكرار حرف المجاوزة.

توضيح المقال، ص٢٧٦؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٢٠٩.

ـ : هو ما يقال في سنده فلان عن فلان من غير بيان للتحديث و الإخبار و السماع.

الرعاية في علم الدراية، ص٩٩؛ **وصول الأخيار**، ص١٠٠؛ **الرواشح السماوية**، ص١٢٧؛ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ **الوجيزة**، ص٤؛ **جامع المقال**، ص٤؛ **لب اللباب** (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٥٥؛ **نهاية الدراية**، ص٢٠٥؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٢٠٩.

ـ : المراد به ما ذكر في سنده عن فلان عن فلان إلى آخر السند، و مثله إذا قال في غير الأوّل: و هو عن فلان و هو عن فلان، و هكذا كلّ ذا حيث لم يذكر متعلّق الجار

من رواية أو تحديث أو إخبار أو سماع، أو نحو ذلك.

توضيح المقال، ص٢٧٦.

مُعَوَّل عليه:

أي: يُعتمد عليه و يسمع حديثه. و هو من ألفاظ المدح.

المغيريّة:

أصحاب المغيرة بن سعيد البجلي، ادّعى أنّ الإمام بعد محمد بن علي بن الحسين ﷺ، محمد بن عبد الله بن الحسن الخارج بالمدينة، و زعم أنّه حي لم يمت، و ادّعى الإمامة لنفسه بعد الإمام محمد، و بعد ذلك ادّعى النبوّة لنفسه، و غلا في حقّ علي ﷺ غلواً لا يعتقده عاقل، و زاد على ذلك قوله بالتشبيه. فقال: إن الله تعالى صورة و جسم، ذو أعضاء على مثال حروف الهجاء، وصورته صورة رجل من نور على رأسه تاج من نور....

الملل و النحل، ج١، ص٢٩٤ ـ ٢٩٥.

المُفرد:

هو قسمان: المطلق، و النسبي، فانظر عنوان «المفرد المطلق» و «المفرد النسبي».

المُفرد المطلق (الفرد المطلق): قسم من حديث المفرد.

و هو أن ينفرد به راويه عن جميع الرواة.

الرعاية في علم الدراية، ص١٠٣؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٢١٧ ـ ٢١٨.

ـ : إن كان الانفراد في أصل سند حديث الغريب فهو المفرد المطلق.

الرواية في علم الدراية، ص٧٠.

ـ : ربما يطلق على الغريب اسم المفرد؛ لتفرّد راويه و وحدته، فإن كان جميع السند كذلك فهو المفرد المطلق.

توضيح المقال، ص٢٧٠.

مثال ذلك: محمد بن علي بن محبوب، عن يعقوب بن يزيد، عن إبراهيم بن محمد الهمداني قال: كتب أحمد بن هلال إلى أبي الحسن ﷺ: امرأة شهدت على وصيّة رجل لم يشهدها غيرها، و في الورثة من يصدّقها، و فيهم من يتّهمها؟ فكتب: «لا، إلّا أن يكون رجلٌ و امرأتان، و ليس بواجب أن تنفذ شهادتها».

الاستبصار، ج٣، ص٢٨.

فإنّ المشهور عدم العبرة بما انفرد بنقله أحمد بن هلال العبرتائي عن سائر الرواة.

المُفرد النسبي (الفرد النسبي): قسم من حديث المفرد و هو:

أن ينفرد به بالنسبة إلى جهةٍ كتفرّد أهل بلد معيّن، كمكّة و البصرة و الكوفة، أو

تفرّد واحد من أهلها به.

الرعاية في علم الدراية، ص١٠٣؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٢١٨.

المفوّضة:

صنف من الغلاة، و قولهم الذي فارقوا به من سواهم من الغلاة اعترافهم بحدوث الأئمّة و خلقهم، و نفي القِدَم عنهم، و إفاضة الخلق و الرزق مع ذلك إليهم، و دعواهم أنّ الله سبحانه و تعالى تفرّد بخلقهم خاصّة، و أنّه فوّض إليهم خلق العالم بما فيه و جميع الأفعال.

تصحيح الاعتقاد (مصنفات الشيخ المفيد، ج٥) ص١٣٣ ـ ١٣٤.

ـ : قوم زعموا أنّ الله تعالى خلق محمّداً، ثمّ فوّض إليه خلق العالم و تدبيره، فهو الذي خلق العالم دون الله تعالى، ثمّ فوّض محمد تدبير العالم إلى علي بن أبي طالب، فهو المدبّر الثاني.

الفَرق بين الفِرق، ص٢٥١.

ـ : للتفويض معانٍ كثيرة فيها الصحيح و الفاسد:

١. إنّ الله تعالى خلق محمداً ﷺ و فوّض إليه أمر العالم، فهو الخلّاق للدنيا و ما فيها.

٢. تفويض الخلق و الرزق إليهم ﷺ، و لعلّه يرجع إلى الأوّل.

٣. تفويض تقسيم الأرزاق، و لعلّه ممّا يطلق عليه.

٤. تفويض الأحكام و الأفعال.

٥. تفويض الإرادة، بأن يريد شيئاً لحسنه، و لا يريد شيئاً لقبحه.

٦. تفويض القول بما هو أصلح له و للخلق، و إن كان الحكم الأصلي خلافه.

٧. تفويض أمر الخلق، بمعنى أنّه واجب عليهم طاعته في كلِّ ما يأمر و ينهى، سواء علموا وجه الصحّة أو لا.

و بعد الإحاطة بما ذكر هنا، يظهر أنّ القدح بمجرّد رميهم إلى التفويض لعلّه لا يخلو من إشكال.

فوائد الوحيد، ص٣٩ ـ ٤٠.

المقبول:

هو الحديث الذي تلقّوه بالقبول، و ساروا على العمل بمضمونه من غير التفات إلى صحّة الطريق و عدمها، صحيحاً كان أو حسناً، أو موثّقاً أو قويّاً أو ضعيفاً.

الرعاية في علم الدراية، ص١٣٠؛ **وصول الأخيار**، ص٩٩؛ **الوجيزة**، ص٥ **الرواشح السماوية**، ص ١٦٤ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ **جامع المقال**، ص٣و٥؛ **قوانين الأصول**، ص٤٨٧؛ **لب اللباب** (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص٤٥٢؛ **توضيح المقال**، ص٥٧؛ **نهاية الدراية**،

ص١٦٥ ـ ١٦٦؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٢٧٩.

ـ : هو ما يجب العمل به عند الجمهور، كالخبر المتحفّ بالقرائن، و الصحيح عند الأكثر، و الحسن على قول.

الرعاية في علم الدراية، ص٧١؛ **نهاية الدراية**، ص ١٦٥.

المثال لذلك: الرواية المشتهرة بالمقبولة و هي ما رواه عمر بن حنظلة في المنازعة بين الأصحاب.

الكافي، ج١، ص٦٧؛ **وسائل الشيعة**، ج١٨، ص٩٨.

مقبول الحديث أو مقبول الرواية:

يوصف به الراوي الصدوق، الضابط الغير الإمامي عند القدماء.

نهاية الدراية، ص٣٩٨.

ـ : نصٌّ على عدالة الراوي إن كان القائل عدلاً، و يرى العدالة شرطاً في الراوي.

مقباس الهداية، ج٢، ص٦٤.

مقدَّم: ذو الشرف أو ذو المرتبة.

من ألفاظ التوثيق و المدح.

الرواشح السماوية، ص٦٠ (الراشحة الثانية عشر).

المقطوع:

هو ما جاء عن التابعين و من في حكمهم، و هو تابع مصاحب الإمام أيضاً من أقوالهم و أفعالهم، موقوفاً عليهم، و يقال له: المنقطع أيضاً، و هو مغاير للموقوف المطلق؛ لأنّ ذلك يوقف على مصاحب المعصوم، و هذا على التابعي، و أخصّ من معنى الموقوف المقيّد؛ لأنّه حينئذٍ يشمل غير التابعي، و المقطوع يختصّ به.

الرعاية في علم الدراية، ص١٣٥؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٣٣٠ ـ ٣٣١.

ـ : قد يطلق المقطوع على الموقوف بالمعنى الأعم ـ أي: الموقوف على غير الصحابي سواء كان تابعيّاً أم لا ـ فيكون مرادفاً له، و كثيراً ما يطلقه الفقهاء على ذلك.

الرعاية في علم الدراية، ص١٣٥؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٣٣١.

ـ : عرّفه الشهيد تارةً أُخرى مع المنقطع: بإسقاط شخص واحد من إسناده.

الرعاية في علم الدراية، ص١٣٧.

ـ : هو المرويّ عن التابعين قولاً لهم أو فعلاً، و أصحابنا لم يفرّقوا بينه و بين الموقوف فيما يظهر من كلامهم.[1]

وصول الأخيار، ص١٠٥.

ـ : و يقال له المنقطع أيضاً، قسم بخصوصه

---

١. الظاهر عدم الفرق بينهما في عدم الحجيّة و إلّا فهما اثنان من حيث الاصطلاح كما صرّح بذلك في نهاية الدراية، ص ١٩٨ بعد نقل كلام والد الشيخ البهائي.

من المرسل، و هو ما يكون الإرسال فيه باسقاط طبقة واحدة فقط من الإسناد، سواء كان من أوّله أو من وسطه أو من آخره.

الرواشح السماوية، ص١٧١ (الراشحة السابعة و الثلاثون).

ـ: و إن سقط من وسط سلسلة السند واحد، فمقطوع و منقطع.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص٤٥١.

المقلوب:

هو حديث ورد بطريق فيروى بغيره إمّا بمجموع الطريق أو ببعض رجاله، بأن يقلب بعض رجاله خاصّة، بحيث يكون أجود منه ليرغب فيه، و قد يقع القلب في المتن، كحديث السبعة الذين يظلهم الله في عرشه، ففيه: «و رجل تصدّق بصدقةٍ فأخفاها حتّى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله...»، فهذا ممّا انقلب على بعض الرواة وإنّما هو: «حتّى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه».

الرعاية في علم الدراية، ص١٥٠ ـ ١٥١؛ **وصول الأخيار**، ص١١٣؛ **الرواشح السماوية** ص١٩٢ الراشحة السابعة و الثلاثون.

ـ: هو ما بدّل بعض رواته أو كلّها بغيره سهواً أو للرواج أو الكساد.

الوجيزة، ص٥؛ **لب اللباب (ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٥٦؛ **نهاية الدراية**، ص٣٠٤.

ـ: هو ما قُلب بعض ما في سنده أو متنه إلى بعض آخر ممّا فيه لا إلى الخارج عنهما، و حاصله ما وقع فيه القلب المكاني، ففي السند بأن يقال: محمد بن أحمد بن عيسى، و الواقع: أحمد بن محمد بن عيسى، وفي المتن كما في حديث السبعة....

توضيح المقال، ص٢٨٠ ـ ٢٨١؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٣٩١ـ٣٩٣.

المكاتَب أو المكاتبة:

هو ما حكى كتابة المعصوم ﷺ سواء كتبه ابتداء لبيان حكم أو غيره، أو في مقام الجواب. و هل يخصّ بكون الكتابة بخطّه الشريف؟ ظاهر بعض العبائر و صريح آخر الاختصاص، و التعميم غير بعيد.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص٤٥٥؛ **توضيح المقال**، ص٢٧٦؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٢٨٣.

ـ: هي أن يروي آخر طبقات الإسناد الحديث عن توقيع المعصوم ﷺ، مكتوباً بخطّه ﷺ المعلوم عنده جزماً، و ربما تكون المكاتبة في بعض أوساط الإسناد بين الطبقات بعض عن بعض، دون الطبقة الأخيرة عن المعصوم ﷺ.

الرواشح السماوية، ص١٦٤ (الراشحة

السابعة والثلاثون)؛ **نهاية الدراية**، ص ١٧٠.

و المثال لذلك: ما رواه محمد بن إسماعيل بن بزيع قال: كتبت إلى رجل أسأله أن يسأل أبا الحسن الرضا ﷺ عن البئر تكون في المنزل للوضوء، فيقطر فيها قطرات من بول أو دم، أو يسقط فيها شيء من عذرة كالبعرة و نحوها، ما الذي يطهّرها حتّى يحلّ الوضوء منها للصلاة؟ فوقّع ﷺ بخطّه في كتابي: «ينزح دلاء منها».

وسائل الشيعة، ج١، ص١٣٠.

ملعون:

من ألفاظ الذمّ الأكيد.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٩٤.

ـ : من ألفاظ الجرح.

الفصول، ص٣٠٤.

ممدوح: من أُثني عليه بما له من الصفات.

مختلف في ثبوت التعديل به.

جامع المقال، ص٢٧.

ـ : من ألفاظ المدح، بل هو ممّا ينبّئ عن حسن الحال.

عدة الرجال، ج١، ص١٢٣ ـ ١٢٤.

ـ : من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية.

نهاية الدراية، ص٣٩٩.

ـ : لا ريب في إفادته المدح في الجملة، لا الوثاقة ولا الإماميّة، بل و لا المدح المعتدّ به.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢١٢.

ـ : من ألفاظ التوثيق و المدح.

الرواشح السماوية، ص٦٠ (الراشحة الثانية عشر).

المُملي: اسم فاعل من الإملاء.

هو بمعنى إلقاء الكلام للكتّاب ليكتب. فالمملي هو الملقي للحديث. و هو من الألفاظ التي لا تفيد مدحاً و لا قدحاً.

مقباس الهداية، ج٣، ص٤٦.

من استشهد من الصحابة في إحدى غزوات النبيﷺ أو سراياه:

إن لم يبقَ إلى زمان ارتداد ـ من عدا الأربعة أو الثلاثة ـ نبني على إيمانه و حسن حاله.

تنقيح المقال، ج١ (الفوائد الرجالية)، ص٢١٥.

المُناولة: قسم من أنحاء تحمّل الحديث.

هي أن يدفع الشيخ مكتوباً فيه خبر أو أخبار ـ أصلاً كان أو كتاباً له أو لغيره ـ إلى راوٍ معيّن، أو إلى جماعة، أو يبعثه إليه أو إليهم برسول، بل يمكن في المعدوم بأن يوصي بالدفع إليه، كلّ ذلك مع تصريح أو غيره بما يفيد أنّه روايته و سماعه.

توضيح المقال، ص٢٥٨؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص١٣٥.

ـ : هي ضربان: مقرونة بالإجازة، و مجرّدة عنها.

وصول الأخيار، ص١٣٨؛ مقباس الهداية، ج٣، ص١٣٦.

المناولة المجرّدة عن الإجازة:

هي أن يناول الشيخ كتاباً لغيره و يقول: «هذا سماعي أو روايتي»، مقتصراً عليه، أي: من غير أن يقول: «اروه عنّي»، أو «أجزت لك روايته عنّي».

الرعاية في علم الدراية، ص٢٨٢؛ وصول الأخيار، ص١٤٠؛ الوجيزة، ص٦؛ جامع المقال، ص٤٠؛ لب الباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص٤٦٣؛ نهاية الدراية، ص٤٦٣، مقباس الهداية، ج٣، ص١٤٢.

مِن أصحابنا: تمذهب بمذهبنا، يرافقنا في المذهب.

ربما يظهر من عباراتهم عدم اختصاصه بالفرقة الناجية، و قال الشيخ في أوّل الفهرست: «كثير من مصنِّفي أصحابنا و أصحاب الأُصول ينتحلون المذاهب الفاسدة».

فوائد الوحيد، ص٤٤.

ـ : من ألفاظ المدح، و يستفاد منه كون المقول فيه إمامياً إذا كان القائل إمامياً.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٠٨ ـ ٢٠٩.

المُناولة المقرونة بالإجازة:

هي أعلى أنواع الإجازة على الإطلاق، حتّى أنكر بعضهم إفرادها عنها لرجوعها إليها، و إنّما يفترقان في أنّ المناولة تفتقر إلى مشافهة المجيز للمجاز له و حضوره دون الإجازة، و قيل: إنّها أخصّ من الإجازة؛ لأنّها إجازة مخصوصة في كتاب بعينه بخلاف الإجازة.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٧٨ ـ ٢٧٩؛ مقباس الهداية، ج٣، ص١٣٧.

ـ : و هي تكون على مراتب.

أُنظر للتعرّف على مراتبها: الرعاية في علم الدراية، ص٢٧٩؛ وصول الأخيار، ص١٣٩؛ نهاية الدراية، ص٤٦٤؛ مقباس الهداية، ج٣، ص١٣٧.

من أولياء أمير المؤمنينؑ (أو من خاصّة أمير المؤمنين ؑ):

ربما جُعل ذلك دليلاً على العدالة، و لعلّ غيره من الأئمّة ؑ أيضاً كذلك، فتأمّل فإنّه لا يخلو أصل هذا من تأمّل، نعم قولهم: «من الأولياء» ظاهر فيها، فتأمّل.

فوائد الوحيد، ص٣٢.

ـ : يفيد المدح، و ليس المراد به مطلق الموالاة، بل خصوصيّة أُخرى تنبئ عن مكانه.

عدة الرجال، ج١، ص١٢٣ ـ ١٢٤.

ـ : اختلفوا في إفادة ذلك التعديل مع اتّفاقهم

ظاهراً على إفادته الحسن ؛ لكونه مدحاً معتدّاً به قطعاً .

تكملة الرجال، ج١، ص٥٢.

ـ : ليس ظاهراً في العدالة كما قيل ، نعم هو ظاهر ، بل صريح في التشيّع ، و لو قلنا بظهوره في العدالة فلا فرق بين الأئمّة عليهم السلام في ذلك .

رجال الخاقاني، ص٣٢٠.

ـ : من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية .

نهاية الدراية، ص٣٩٩.

ـ : لا ريب في دلالته على المدح المعتدّ به الموجب لصيرورة السند من القوي إن لم يثبت كونه إماميّاً ، و من الحسن إن ثبت كونه إماميّاً .

مقباس الهداية، ج٢، ص٢١٣.

من بطانة أمير المؤمنين عليه السلام: صفيّه الذي يكشف له عن أسراره .

الدرجة العليا من المدح بحيث يمكن إلحاقه بالتوثيق .

مقباس الهداية، ج٢، ص٢١٣ الهامش، نقلاً عن **القواميس**.

من حواري الإمام: من أصحاب الإمام و ناصريه .

من ألفاظ التوثيق .

عدة الرجال، ج١، ص١٢٢.

ـ : من ألفاظ المدح في المرتبة الأُولى .

نهاية الدراية، ص٣٩٩.

من خواصّ الشيعة: من خيارهم .

من ألفاظ التوثيق .

عدة الرجال، ج١، ص١٢١.

ـ : من ألفاظ المدح في المرتبة الأُولىٰ .

نهاية الدراية، ص٣٩٩.

من خيار الشيعة:

أي : من أفضل الشيعة ؛ لأنّ خَيار الشيء أفضله . يفيد مدحاً معتدّاً به ، بل لا يبعد إفادته التوثيق .

المنسوخ:

ما رفع حكمه الشرعي بدليل شرعي متأخّر عنه .

الرعاية في علم الدراية، ص١٢٧؛ **الرواشح السماوية**، ص١٦٩ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٢٧٧.

من عيون هذه الطائفة أو من عيون أصحابنا:

تقدّم بعنوان «عين من عيون هذه الطائفة» .

من غلمان العياشي (من أصحاب العياشي):

يفيد مدحاً ؛ لكونه مساوقاً لكون الرجل من العلماء الأجلّة كالكشّي .

قاموس الرجال، ج١، ص٦٨ و ٦٨٢.

المنقطع:

فهو و المقطوع بمعنى إسقاط شخص واحد من إسناد الحديث.

الرعاية في علم الدراية، ص١٣٧؛ مقباس الهداية، ج١، ص٣٣١.

ـ : و قد عُرّف في الرعاية و المقباس في موضع المقطوع: بما جاء عن التابعي، أي: الموقوف على التابعي و من في حكمهم، و هو تابع مصاحب المعصوم، و يقال له المنقطع أيضاً.

الرعاية في علم الدراية، ص١٣٥؛ مقباس الهداية، ج١، ص٣٣٠.

ـ : هو ما سقط عن وسط سلسلة السند واحد، فسمّوه منقطعاً.

الوجيزة، ص٤؛ جامع المقال، ص٤؛ لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص٤٥١.

المنقطع بالمعنى الأخصّ:

هو ما حذف من وسط إسناده واحد أو أكثر.

وصول الأخيار، ص١٠٦.

ـ : هو ما حذف من وسط إسناده، و خصّه الشيخ البهائي بالواحد، و عمّمه والده لما كان الساقط منه أكثر، و في شرح البداية خصّ العدد بالواحد، و أطلق موضع السقوط و لم يخصّه بالوسط.

نهاية الدراية، ص١٩٦ ـ ١٩٧.

المنقطع بالمعنى الأعمّ:

هو ما لم يتّصل إسناده إلى المعصوم ﷺ، سواء كان الانقطاع من الأوّل أو من الوسط أو من الآخر، واحداً كان الساقط أو أكثر، فهو أعمّ من المرسل و المعلّق و المنقطع بالمعنى الأخصّ، و كلّ واحد من الثلاثة إمّا أن يكون الساقط منه واحداً أو أكثر، فالأقسام حينئذٍ ستّة.

وصول الأخيار، ص١٠٥؛ نهاية الدراية، ص١٩٦.

المنكر:

لو كان راوي الشاذ المخالف لغيره غير ثقة، فحديثه منكر مردود.

الرعاية في علم الدراية، ص١١٥؛ الرواشح السماوية، ص١٦٣ (الراشحة السابعة و الثلاثون).

ـ : منهم من جعل الشاذ و المنكر مترادفين، والفرق أضبط.

الرعاية في علم الدراية، ص١١٦.

ـ : ما خالف المشهور و كان راويه غير ثقة.

وصول الأخيار، ص١٠٩؛ توضيح المقال، ص٢٧١؛ نهاية الدراية، ص٢٢٢؛ مقباس الهداية، ج١، ص٢٥٧.

ـ : يرادف المردود على ما يظهر من كلمات أهل الدراية و الحديث.

مقباس الهداية، ج١، ص٢٥٤.

منكَر الحديث: يُقبح حديثه.

من ألفاظ الجرح.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٠٩؛ **حاوي الأقوال**، ج١، ص١٠١.

ـ : لا دلالة فيها على القدح في العدالة، بل الظاهر من التقييد عدمه، و لعلّه لذا أو غيره لم يذهب ذاهب إلى إفادتها القدح في العدالة.

توضيح المقال، ص٢١١.

ـ : لا شبهة في إفادته الذمّ في حديث الراوي، و في دلالته على القدح في العدالة خلاف.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٩٨ ـ ٣٠٠.

أقول: هو أشدّ من «يروي المناكير».

من مشايخ الإجازة:

معنى ذلك أنّ الرجل ممّن يُستجاز في رواية الكتب المشهورة.

عدة الرجال، ج١، ص١٣٠.

ـ : لا يحتاج أحد من هؤلاء المشايخ المشهورين إلى تنصيص على تزكية، و لا بيّنة على عدالة؛ لما اشتهر في كلٍّ عصر من ثقتهم و ضبطهم و ورعهم زيادة على العدالة.

الرعاية في علم الدراية، ص ١٩٢ ـ ١٩٣.

ـ : المتعارف عدّه من أسباب الحُسن.

فوائد الوحيد، ص٤٤.

ـ : قال المحقّق البحراني: «مشايخ الإجازة في أعلى درجات الوثاقة و الجلالة».

فوائد الوحيد، ص٤٥.

ـ : إذا كان المستجيز ممّن يطعن على الرجال في روايتهم عن المجاهيل و الضعفاء و غير الموثّقين، فدلالة استجازته على الوثاقة في غاية الظهور، سيّما إذا كان المجيز من المشاهير.

فوائد الوحيد، ص٤٥.

ـ : التعديل بهذه الطريقة، طريقة كثير من المتأخّرين، و إن كان المعروف عدّ ذلك في المَمادح و موجبات الحُسن.

عدّة الرجال، ج١، ص١٣٣.

ـ : الأظهر عندي عدّ كون الرجل من مشايخ الإجازة في المدح دون التوثيق.

نهاية الدراية، ص٤١٤؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص٢١٨.

ـ : إنّ شيخوخة الإجازة لا تكشف عن وثاقة الشيخ، كما لا تكشف عن حسنه.

معجم رجال الحديث،، ج١، ص٧٧.

من وجوه هذه الطائفة:

أُنظر: «وجه من وجوه أصحابنا».

المُوافَقَة: قسم من العلوّ بالنسبة إلى رواية أحد كتب الحديث المعتمدة، و هو من علوّ التنزيل.

هو وقوع الحديث عن طريق يكون عدد

الرواة فيه أقلّ من طريق الكتاب، كما إذا وقع الحديث عن علي بن إبراهيم القمي ـ شيخ الكليني ـ بطريق من غير جهة الكليني، بعدد أقلّ من عدد النقل عن طريق الكليني.

وصول الأخيار، ص١٤٦؛ **نهاية الدراية**، ص٢١٠؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٢٤٩.

الموثَّق:

هو ما اتصل سنده إلى المعصوم ﷺ بمن نصّ الأصحاب على توثيقه مع فساد عقيدته، و تحقّق ذلك في جميع رواة طريقه، أو بعضهم مع كون الباقين من رجال الصحيح.

الرعاية في علم الدراية، ص٨٤؛ **وصول الأخيار**، ص٩٨؛ **الرواشح السماوية**، ص٤١ (الراشحة الأولى)؛ **الوجيزة**، ص٥؛ **جامع المقال**، ص٣؛ **لب اللباب** (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٦٠؛ **توضيح المقال**، ص٢٤٦؛ **نهاية الدراية**، ص٢٦٤؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص١٦٨.

ـ : يقال للموثّق القويّ أيضاً؛ لقوّة الظنّ بجانبه، بسبب توثيقه.

الرعاية في علم الدراية، ص٨٤؛ **وصول الأخيار**، ص٩٨؛ **الوجيزة**، ص٥؛ **جامع المقال**، ص٣؛ **توضيح المقال**، ص٢٤٦؛ **نهاية الدراية**، ص٢٦٥؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص١٧١.

و أضاف المصدر الأخير: بأنّ تسمية الموثّق قويّاً و إن كان صحيحاً لغةً إلّا أنّه خلاف الاصطلاح.

له أيضاً أقسام ثلاثة: أعلى و أوسط و أدنى على نحو ما مرّ في الصحيح.

موثّق:

كثيراً ما يطلق علىٰ ثقة غير إمامي، و قد يطلق على ثقة إمامي أيضاً.

موثوق به:

أي معتمد عليه و يفيد التوثيق.

الموثّق كالصحيح:

هو ما يكون كلّ واحد من رواة سلسلته ثقة، و لم يكن الكلّ إماميّاً، و كان غير الإمامي ممّن يقال في حقّه: أجمعت العصابة على تصحيح ما يصحّ عنه، كأبان بن عثمان، أو واقعاً بعد من يقال في حقّه ذلك.

لب اللباب (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٦١؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص١٧٦.

المَوْصُول:

هو ما اتّصل إسناده بنقل كلٍّ راوٍ عمّن فوقه إلى المعصوم ﷺ، و هو أخصّ من المسند، باعتبار أنّ العلم بالسلسلة أعمّ من الاطلاع بالذكر.

لب اللباب، (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٥٤.

يرادف المتّصل فلاحظ عنوان «المتصل».

الموضوع: من الوضع، بمعنى الجعل.

هو المكذوب المختلق المصنوع، بمعنى أنّ واضعه اختلقه لا مطلق حديث الكذوب؛ فإنّ الكذوب قد يصدق. و هو شرّ أقسام الضعيف، و لا تحلّ روايته للعالم إلّا مبيّناً لحاله.

الرعاية في علم الدراية، ص١٥٢؛ **وصول الأخيار**، ص١١٥؛ **الرواشح السماوية**، ص١٩٣ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ **نهاية الدراية**، ص٣٠٩؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٣٩٩.

المَوقوف:

هو ما وُقِفَ فيه الإسناد على الراوي و لم يصل إلى المعصوم ﷺ، كما ترى رواة الحديث في بعض الأخبار يقفون في الإسناد على زرارة أو غيره من أصحاب الأئمّة ﷺ، و لا يسندونه إلى الإمام ﷺ.

نهاية الدراية، ص١٨٤.

ـ: هو ما روي عن صاحب المعصوم من غير أن يُسند إلى المعصوم ﷺ.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص٤٥٢.

ـ: هو قسمان: مطلق و مقيد.

الرعاية في علم الدراية، ص١٣٢؛ **الرواشح السماوية**، ص١٨٠ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ **نهاية الدراية**، ص ١٨٥ ـ ١٩٨؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٣٢٠.

أُنظر عنواني «الموقوف المطلق» و «الموقوف المقيد».

الموقوف المطلق:

هو ما روي عن مصاحب المعصوم ﷺ من نبيّ أو إمام، من قول أو فعل أو غيرهما، متّصلاً كان مع ذلك سنده أم منقطعاً.

الرعاية في علم الدراية، ص١٣٢؛ **وصول الأخيار**، ص١٠٤؛ **الرواشح السماوية**، ص١٨٠ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ **توضيح المقال**، ص٢٧٥؛ **نهاية الدراية**، ص١٨٥ و ١٩٨ ـ ١٩٩؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٣٢٠.

الموقوف المقيّد:

هو ما روي عن غير مصاحب المعصوم ﷺ مع الوقوف على ذلك الغير، مثل قوله: «وقفه فلان على فلان»، إذا كان الموقوف عليه غير مصاحب.

الرعاية في علم الدراية، ص١٣٢؛ **وصول الأخيار**، ص١٠٤؛ **الرواشح السماوية**، ص١٨٠ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ **توضيح المقال**، ص٢٧٥؛ **نهاية الدراية**، ص١٩٩؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٣٢٠.

مولى: يطلق في اللغة على معانٍ كثيرة: من المالك، و العبد، و المعتِق، و المعتَق، و الصاحب، و القريب، و الحليف، و النزيل....

سماء المقال، ج٢، ص٢٧٩؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص١٠ـ١١.

ـ : [يراد به في كلمات الأصحاب] الأغلب مولى العتاقة.

الرعاية في علم الدراية، ص٣٩٠.

ـ : قد يطلق على من ليس بعربي. و هذا النوع أيضاً كثير.

الرعاية في علم الدراية، ص٣٩٢.

ـ : لا يحمل على معنى إلّا بالقرينة، و مع انتفائها، فالراجح لعلّه غير العربي الخالص.

فوائد الوحيد، ص٤٤.

ـ : يطلق كثيراً على غير العربي، و لعلّه هو الغالب في استعمال أهل الرجال.

عدة الرجال، ج١، ص٢٤٠.

ـ : التميّز بين هذه المعاني بما يفيد من القرائن.

نهاية الدراية، ص٣٥٩.

ـ : إذا ذكر مفرداً غير مضاف يراد به العربي الغير الخالص.

سماء المقال، ج٢، ص٢٨٣؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص١٣.

ـ : لا تفيد هذه اللفظة مدحاً يعتدّ به في أيٍ من معانيه أُستعمل، نعم لو أُستعمل في المصاحب و الملازم و المملوك لم يبعد إفادته المدح إذا أُضيف إلى المعصوم ﷺ، أو محدّث ثقة جليل، و ذمّاً إذا أُضيف إلى ملحد أو فاسق.

مقباس الهداية، ج٣، ص١٤.

ـ : لاتفيد مدحاً يُعتنى به، نعم لو أُضيف إلى واحد من المعصومين ﷺ أفاده في الجملة، و ذمّاً في الجملة لو أُضيف إلى أعدائهم.

توضيح المقال، ص٢٢٨.

المهمل: المتروك

هو الحديث الذي لم يُذكر بعض رواته في كتاب الرجال ذاتاً و وصفاً.

لب اللباب (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٦٢؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٣٩٧.

ـ : من ألفاظ الجرح و الذمّ.

الرواشح السماوية، ص٦٠ (الراشحة الثانية عشر).

حرف النون

ن:

يُرمز لأصحاب الإمام الحسن بن علي المجتبى عليه السلام من رجال الشيخ الطوسي.

رجال ابن داوود، ص٢٦؛ **جامع الرواة**، ج١، ص٧؛ **نقد الرجال**، ص٣؛ **عدة الرجال**، ج١، ص٥٠؛ **طرائف المقال**، ج١، ص٣٨؛ **تنقيح المقال**، ج١ (الفوائد الرجالية)، ص١٨٩.

- : لـ«عيون أخبار الرضا عليه السلام» للشيخ الصدوق أبي جعفر محمد بن علي بن بابويه القمي.

تنقيح المقال، ج١ (الفوائد الرجالية)، ص١٩٠.

نا:

مختصر «حدّثنا» وقد يرمز له «ثنا».

وصول الأخيار، ص١٩٩.

النادر:

قال في وصول الأخيار: ... الشاذ و النادر فهو عندنا و عند الشافعي ما خالف المشهور و إن كان راويه ثقة، فهما مترادفان.

وصول الأخيار، ص١٠٨؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٢٥٢.

- : و يقال له: المفرد، و هو على قسمين: فرد ينفرد به راويه عن جميع الرواة، و ذلك الانفراد المطلق، و ربما ألحقه بعضهم بالشاذ، و فرد مضاف بالنسبة إلى جهة معيّنة، كما تفرّد به أهل مكة أو الكوفة أو البصرة أو تفرّد به واحد معيّن من أهل مكّة مثلاً بالنسبة إلى غيره من المحدّثين من أهلها[1].

الرواشح السماوية، ص١٢٩ (الراشحة السابعة و الثلاثون).

---

١. ما قاله سيدنا الداماد رحمه الله شاذ، حيث ذهب إلى أن النادر والمفرد واحد، وهذا تفرّد في الاصطلاح، أُنظر «المفرد المطلق» و«المفرد النسبي».

النازل:

هو كثير الواسطة مع اتّصاله بخلاف العالي.

مقباس الهداية، ج١، ص٢٤٣.

الناسخ:

حديث دلّ على نهاية استمرار حكم شرعي ثابت بدليل سمعي سابق.

الرعاية في علم الدراية، ص١٢٧؛ **الرواشح السماوية**، ص١٦٨ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٢٧٥ـ٢٧٦.

المثال لذلك: قال رسول الله ﷺ: «نهيتكم عن ثلاث: نهيتكم عن زيارة القبور، ألا فزوروها، و عن إخراج لحوم الأضاحي من منى بعد ثلاثٍ، ألا فكلوا وادّخروا...» الحديث.

جامع أحاديث الشيعة، ج٣، ص٧١١.

ناوَلَني:

من صيغ أداء الحديث لمن تحمّله بطريق المناولة.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص٤٦٣؛ **نهاية الدراية**، ص٤٦٣؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص١٤٨؛ **توضيح المقال**، ص٢٥٩.

الناووسيّة:

فرقة قالت: إنّ أبا عبد الله عليه السلام حي لم يمت و لا يموت حتّى يظهر، فيملأ الأرض قسطاً و عدلاً كما مُلئت ظلماً و جوراً؛ لأنّه القائم المهدي، و تعلّقوا بحديث رواه رجل يقال له: عنبسة بن مصعب عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال: «إن جاءكم من يخبركم عنّي بأنّه غسّلني و كفّنني و دفنني فلا تصدّقوه»، و هذه الفرقة تسمّى الناووسيّة، و إنّما سميت بذلك؛ لأنّ رئيسهم في هذه المقالة رجل من أهل البصرة يقال له: عبد الله بن ناووس.

الفصول المختارة (مصنفات الشيخ المفيد، ج٢)، ص٣٠٥.

ـ: قيل: نسبوا إلى رجلٍ يقال له: ناووس، و قيل: إلى قرية تسمّى بذلك، و يسمّون الصارميّة أيضاً.

مقباس الهداية، ج٢، ص٣٢٧.

نبّأنا:

رابع صيغ أداء الحديث رتبةً إذا تحمّله الراوي بطريق السماع؛ لأنّ هذا اللفظ غالب في الإجازة.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٣٥؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص٧٣.

ـ: يقولها السامع في الصدر الأوّل، ثمّ شاع تخصيص نبّأنا بالإجازة.

وصول الأخيار، ص١٣٢.

نجيب:

لا يفيد الحديث حُسناً أو قوّة.

عدة الرجال، ج١، ص١٢٤ ـ ١٢٥؛ نهاية الدراية، ص٤٠٢.

النُّزول (في الإسناد):

هو ضدّ العلوّ في الأقسام الخمسة.

وصول الأخيار، ص١٤٧.

ـ: هو ضد العلّو في الأقسام، فيكون كلّ قسم من أقسام العلو يقابله قسم من أقسام النزول، خلافاً لمن زعم أنّ العلو قد يقع غير تابع لنزوله.

نهاية الدراية، ص٢١٢.

أُنظر «العلوّ» أيضاً.

النسخة:

هي عنوان عام لبعض رسائل صغيرة من مؤلّفات القرون الأُولىٰ، تحتوي على مسائل و أحكام عمليّة دينيّة، فهي من مصادر التشريع، و هي كالأُصول الأربعمئة، يرويها الراوي لها عن مصنّفه مع الواسطة أو بلا واسطة فيعبّر عنها بـ«نسخة فلان عن فلان ...».

فلعلّ «النسخة» اسم لكتاب جُمع فيه أحكام تأسيسيّة وضعها الإمام و أملاه على الراوي، في قبال الأصل الذي هو كتاب جُمع فيه أحكام إمضائيّة، نقلها الراوي (و هو المصنِّف للأصل أو الراوي عن آبائه) ثمّ عرضها على الإمام، و أخذ تأييده لها.

الذريعة، ج٢٤، ص١٤٨.

ـ: إنّ «النسخة» قريبة من الأصل في كونها مرويّة.

الذريعة، ج٢٤، ص٣١٨.

النصّ:

هو ما كان راجحَ الدلالة على المقصود من غير معارضة الأقوى أو المثل.

لب اللباب (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص٤٥٤؛ مقباس الهداية، ج١، ص٣١٦.

النقل بالمعنى = رواية الحديث بالمعنى

راجع: «رواية الحديث بالمعنى».

نقل حديث غير صحيح متضمّن لوثاقة الرجل أو جلالته أو مدحه:

إنّ المظنون تحقّقها فيه، وإن لم يصل الحديث إلى حد الصحّة، وإذا تأيّد مثل هذا الحديث باعتداد المشايخ ونقلهم إيّاه في مقام بيان حال الرجل وعدم إظهار تأمّل فيه الظاهر في اعتمادهم عليه قوّى الظنّ، وربما يحكم بثبوتها بمثله هذا. و إذا تأيّد بمؤيّد معتدّ به يحكمون بها البتّة.

فوائد الوحيد، ص٥٨؛ مقباس الهداية، ج٢، ص٢٨٤.

ـ: إن انضمّ إلى ذلك ما يؤيّده ـ كنقل المشايخ لذلك الخبر عند ذكره، واعتدادهم به ـ قوّى الظنّ، فربما بُني عليه التوثيق إن

ظهرت منهم أمارات القبول.

عدة الرجال، ج١، ص١٤٦؛ **نهاية الدراية**، ص٤٢٥.

نقيّ الحديث: نظيف الحديث من المنكَر.

من ألفاظ المدح.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٤٥.

ـ : من ألفاظ التوثيق و المدح.

الرواشح السماوية، ص٦٠ (الراشحة الثانية عشر).

النُميريّة أو النُصيريّة:

فرقة قالت بنبوة رجل يقال له «محمد بن نصير النميري»، و كان يدّعي إنّه نبي بعثه أبوالحسن العسكري ﷺ، و كان يقول بالتناسخ و الغلو في أبي الحسن، و يقول فيه بالربوبيّة، و يقول بالإباحة للمحارم، و يحلّل نكاح الرجال.

فِرق الشيعة، ص١٠٢ ـ ١٠٣؛ **رجال الكشي**، ص٥٢٠ ـ ٥٢١.

ـ : إنّ المعروف الآن عند الشيعة ـ عوامهم و أكثر خواصّهم لا سيّما شعرائهم ـ إطلاق النُصيريّ على من قال بربوبيّة عليّ ﷺ.

توضيح المقال، ص٢٢٣.

النوادر أو كتاب نوادر:

الظاهر أنّه ما اجتمع فيه أحاديث لا تضبط في باب لقلّته، بأن يكون واحداً أو متعدّداً لكن يكون قليلاً جدّاً.

فوائد الوحيد، ص٣٤.

ـ : قيل: إنّه مجمع أخبار من أبواب شتّى كما يرى في نوادر كلّ كتاب من كتب الجوامع كنوادر الصلاة و نوادر الزكاة، و أنت تعلم أنّ هذا إنّما يتمّ في ملحقات الأبواب كما مثّلنا، دون ما أُلّف على الاستقلال كنوادر محمد بن أحمد بن يحيى، فإنّا نتكلّم في الكتب المستقلّة دون الأبواب الملحقة، إلّا أن يلتزم ذلك في المستقلّ أيضاً بناءاً على أنّه إنّما يذكر فيها من كلّ باب نادرة، لكن مثل هذا يبعد في مثل نوادر محمد بن أحمد الجامعة لكلّ ما يراد.

عدة الرجال، ج١، ص٩٧.

ـ : المراد بالنوادر ما قلّت روايته و ندر العمل به.

حاوي الأقوال، ج١، ص١١٣؛ **تكملة الرجال**، ج١، ص٤٠.

ـ : هو يشارك الأصل، إلّا أنّ المجمتع فيه قليل من الأحاديث الغير المثبتة في كتاب، فمرّة هي من سنخ واحد، فيقال: إنّه نوادر الصلاة أو الزكاة مثلاً، و أُخرى من أصناف مختلفة فيقتصر على أنّه نوادر أو كتاب نوادر.

توضيح المقال، ص٢٣٤.

ـ : أمّا النسبة بين الأصل و النوادر، فالأصل أنّ النوادر غير الأصل و ربّما يعدّ من الأُصول.

فوائد الوحيد، ص٣٣.

أُنظر «الأصل» أيضاً.

حرف الواو

واسع الرواية: كثير الرواية.

من المدائح التي تدخل الحديث في قسم الحسن، فينقل حديثه للاعتبار و النظر، و يكون مقوّياً و شاهداً.

وصول الأخيار، ص١٩٢.

وافد القمّيين: رسولهم إلى الإمام ﷺ.

المراد إلىٰ من عاصره من الأئمّة لما يعرض من المسائل و حمل الأموال إليهم ﷺ و نحو ذلك.

عدة الرجال، ج١، ص٢٤٢.

الواقفي:

ربما يطلق الواقفي على من وقف على غير الكاظم ﷺ، كمن وقف على أمير المؤمنين ﷺ أو وقف على الصادق ﷺ أو الحسن العسكري ﷺ لكن مع التقييد بالموقوف عليه، كما يقال: الواقفة على الصادق ﷺ، و إن كان لهم أسماء أُخر كالناووسيّة لمن وقف عليه.

مقباس الهداية، ج٢، ص٣٣٠.

أُنظر «الواقفية» أيضاً.

الواقفيّة (و قد يقال: الموسويّة):

فرقة قالت: إنّ موسى بن جعفر ﷺ لم يمت و أنّه حي، و لا يموت حتّى يملك شرق الأرض و غربها، و يملأها كلّها عدلاً كما مُلئت جوراً و أنّه القائم المهدي، و قال بعضهم: إنّه القائم و قد مات، و لا تكون الإمامة لغيره حتّى يرجع فيقوم و يظهر، و قال بعضهم: إنّه قد مات و أنّه القائم و أنّ فيه شبهاً من عيسى بن مريم و أنّه لم يرجع، و لكنّه يرجع في وقت قيامه فيملأ

الأرض عدلاً كما ملئت جوراً.

وأنكر بعضهم قتله و قالوا: مات و رفعه الله إليه و أنّه يردّه عند قيامه، فسمّوا هؤلاء جميعاً الواقفه لوقوفهم على موسى بن جعفر ﷺ أنّه الإمام القائم، و لم يأتموا بعده بإمام و لم يتجاوزوه إلى غيره، و قد لقّب الواقفة بعض مخالفيها ممّن قال بإمامة علي بن موسى ﷺ المطورة، و غلب عليها هذا الإسم و شاع لها.

فِرق الشيعة، ص٩٠ـ٩١.

ـ : اختلفت الواقفة في الرضاﷺ و من قام من آل محمد بعد أبي الحسن موسى ﷺ فقال بعضهم: هؤلاء خلفاء أبي الحسن و أُمراؤه و قضاته إلى أوان خروجه، و إنّهم ليسوا بأئمة و ما ادّعوا الإمامة قط، و قال الباقون: إنّهم ضالّون مخطئون ظالمون [نستجير بالله].

الفصول المختاره (مصنفات الشيخ المفيد، ج٢)، ص٣١٣.

ـ : صريح بعض المتأخّرين أنّ القائلين بختم الإمامة على الكاظمﷺ هم: الموسويّة، و لهم ثلاث فرق، فمنهم: من يشكّون في حياته و مماته و يسمّون بالممطورة. و منهم من يجزمون بموته و يسمّون بالقطعيّة. و منهم: من يقولون بحياته، و يسمّون بالواقفيّة، و عليه فالممطورة قسيم للواقفية.

مقباس الهداية، ج٢، ص٣٢٨.

واهٍ: اسم فاعل من وهىٰ.

أي: ضعف في الغاية، و هو كناية عن شدّة ضعف الراوي و سقوط اعتبار حديثه.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٠٩.

ـ : من ألفاظ الجرح.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٠٩؛ **حاوي الأقوال**، ج١، ص١٠١.

ـ : من ألفاظ الجرح و الذمّ.

الرواشح السماوية، ص٦٠ (الراشحة الثانية عشر).

الوثاقة بالمعنى الأخصّ:

هي كون الرجل عدلاً إماميّاً ضابطاً.

مقباس الهداية، ج٢، ص١٤١.

ـ : من يوثق بدينه و أمانته، و بالجملة من جميع الجهات، و ليس ذلك عندنا إلّا العدل منّا.

عدة الرجال، ج١، ص١١٢.

الوثاقة بالمعنى الأعمّ:

هي كون الرجل في نفسه محل وثوق و طمأنينة من دون نظر إلى مذهبه.

مقباس الهداية، ج٢، ص١٤١.

ـ : المتحرّج في روايته، الضابط لها، أو في دينه و إن لم يكن مؤمناً.

عدة الرجال، ج١، ص١١٢ـ١١٣.

الوِجادَة: بكسر الواو، و هي مصدر وَجَدَ يَجِدُ، مولَّد من غير العرب.

و هي قسم من أنحاء تحمّل الحديث، و هي أن يجد إنسانٌ كتاباً أو حديثاً مروي إنسان بخطّه، معاصر له أو غير معاصر، و لم يسمعه منه هذا الواجد و لا له إجازة منه و لانحوها.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٩٧ ـ ٢٩٨؛ **وصول الأخيار**، ص١٤٣؛ **الوجيزة**، ص٦؛ **جامع المقال**، ص٤١؛ **لب الباب** (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص٤٦٤؛ **توضيح المقال**، ص٢٦٢؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص١٦٥.

و المثال لذلك: نقل الرواية عن الكتب الأربعة، و مرويّات المحمدين الثلاث من غير إجازة.

وجدتُ بخطّ فلان أو في كتابه:

من صيغ أداء الحديث لمن تحمّله بطريق الوِجادة فيما إذا وثق بأنّه خط المذكور أو كتابه.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٩٨ـ٢٩٩؛ **وصول الأخيار**، ص١٤٣؛ **الوجيزة**، ص٦؛ **جامع المقال**، ص٤١؛ **لب اللباب** (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص٤٦٤؛ **نهاية الدراية**، ص٤٦٨؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص١٦٥ـ١٦٦.

وجوه الإجازة: تتصوّر على أقسام كثيرة جدّاً و المهمّ منها أربعة، و هي:

١. أن يجيز معيّناً لمعيّن، كما إذا قال: «أجزتك كتاب الكافي».

الرعاية في علم الدراية، ص٢٦٥؛ **وصول الأخيار**، ص١٣٥؛ **الوجيزة**، ص٦، **جامع المقال**، ص٤٠؛ لب الباب، (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص٤٦٣؛ **نهاية الدراية**، ص٤٥٤؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص١١٦.

٢. أن يجيز معيّناً غير معيّن، كما إذا قال: «أجزتك مسموعاتي».

الرعاية في علم الدراية، ص٢٦٥؛ **وصول الأخيار**، ص١٣٥؛ **الوجيزة**، ص٦؛ **جامع المقال**، ص٤٠؛ **لب الباب** (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص٤٦٣؛ **نهاية الدراية**، ص٤٥٤؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص١١٧.

٣. أن يجيز معيّناً لغير معيّن، كما إذا قال: «أجزت هذا الحديث أو كتاب الكافي لكلّ أحد، أو لأهل زماني».

الرعاية في علم الدراية، ص٢٦٥؛ **وصول الأخيار**، ص١٣٦؛ **الوجيزة**، ص٦؛ **جامع المقال**، ص٤٠؛ **لب اللباب**، (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص٤٦٣؛ **نهاية الدراية**، ص٤٥٤؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص١١٨.

٤. إجازة غير معيّن لغير معيّن، كما إذا قال: «أجزت كلّ أحد مسموعاتي».

الرعاية في علم الدراية، ص٢٦٥؛ **وصول الأخيار**، ص١٣٦؛ **الوجيزة**، ص٦؛ **جامع المقال**، ص٤٠؛ **لب اللباب** (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)، ص٤٦٣؛ **نهاية**

الدراية، ص٤٥٥؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص١١٨.

وجوه السماع: السماع يتحقّق بوجوه مختلفة و هي:

١. قراءة الشيخ من كتاب مصحَّح على خصوص الراوي عنه، بأن يكون هو المخاطب الملقى إليه الكلام.

لب اللباب (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٦٢؛ **توضيح المقال**، ص٢٥٣؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص٦٨.

٢. قراءة الشيخ من كتاب مصحَّح مع كون الراوي أحد المخاطبين.

لب اللباب، (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٦٢، بتفاوت غير مخل؛ **توضيح المقال**، ص٢٥٣؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص٦٨.

٣. قراءة الشيخ من كتاب مصحَّح مع كون الخطاب إلى غير الراوي عنه، فيكون الراوي عنه مستمعاً أو سامعاً صرفاً.

لب اللباب، (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٦٢؛ **توضيح المقال**، ص٢٥٣؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص٦٨.

٤ و ٥ و ٦. ما ذكر ـ مع كون قراءته ـ من حفظه.

لب اللباب، (**ميراث حديث شيعة**، ص٤٦٢؛ **توضيح المقال**، ص٢٥٣؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص٦٨.

وجوه القراءة على الشيخ: القراءة على الشيخ تقع على وجوه سبعة و هي:

١. قراءة الراوي على الشيخ من كتاب بيده، و في يد الشيخ أيضاً مثله مع الصحّة.

٢. قراءة الراوي على الشيخ من كتاب بيده، و الشيخ يستمع عن حفظه.

٣. قراءة الراوي لما يحفظه، و الأصل بيد الشيخ فيسمع.

٤. قراءة الراوي عن حفظه، و استماع الشيخ أيضاً عن حفظه.

٥. قراءة الراوي من كتاب بيده و الأصل بيد ثقة غير الشيخ، فيسمع الشيخ.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٣٨؛ **وصول الأخيار**، ص١٣٢؛ **لب اللباب** (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٦٣؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص٨٤.

٦. قراءة غير الراوي من كتابٍ بيده لما يحفظه الراوي، فيسمع الشيخ من كتاب بيده.

وصول الأخيار، ص١٣٢؛ **لب اللباب** (**ميراث حديث شيعة**، الدفتر الثاني)، ص٤٦٣؛ **توضيح المقال**، ص٢٥٥؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص٨٥.

جُعِلَ هذا القسم في **الوجيزة**، ص٦ في حكم القراءة على الشيخ، و تبعه في **نهاية الدراية**، ص٤٥٠.

٧. هو السادس مع استماع الشيخ حفظاً

من دون أن يكون الأصل بيده، أو يد ثقة.

وصول الأخيار، ص١٣٢، **لب اللباب** (ميراث حديث شيعة، الدفتر الثاني)؛ **توضيح المقال**، ص٢٥٥؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص٨٥.

وجه (أو وجيه): في اللغة بمعنى القدر و المنزلة، و وجوه القوم ساداتهم.

سماء المقال، ج٢، ص٢٦٦.

ـ : يظهر من بعض الأساطين كالمولى التقي المجلسي جريهم على دلالة ذلك اللفظ على الوثاقة.

فوائد الوحيد، ص٣٢؛ **عدة الرجال**، ج١، ص١٢١؛ **سماء المقال**، ج٢، ص٢٦١.

ـ : داخل في قسم الحسن، فينقل رواية الراوي المتّصف به للاعتبار و النظر، و يكون مقوياً و شاهداً.

وصول الأخيار، ص١٩٢.

ـ : يفيد مدحاً معتدّاً به.

فوائد الوحيد، ص٣٢؛ **رجال الخاقاني**، ص٣٢٣.

ـ : المراد به أنّ للراوي رتبة و حظّاً.

تكملة الرجال، ج١، ص٥٢.

ـ : يعدّ رواية الراوي المتّصف به في الحسن كالصحيح.

نهاية الدراية، ص٣٩٧.

ـ : من ألفاظ التوثيق والمدح.

الرواشح السماوية، ص٦٠ (الراشحة الثانية عشر).

وجه من وجوه أصحابنا: تقدّم معناه بعنوان «وجه».

يفيد مدحاً معتدّاً به، أقوى ممّا يستفاد من «وجه» فتأمّل.

فوائد الوحيد، ص٣٢.

ـ : قد يقال: بأنّه لا وجه للفرق بين إضافة الوجه للأصحاب وعدمه بجعل المضاف أقوى، بل هما إن لم يكونا سواء فقد يقال بأنّ المطلق أقوى لانصرافه إلى الأكمل، و قد يدفع بأنّه مع الإضافة ظاهر، بل صريح في كونه إمامياً و وجيهاً في الحديث فيهم، ومرجعاً للعامّة أو للواقفة أوغيرهم من المنحرفين، و لعلّ الأمر بالتأمّل إشارة إلى ذلك.

رجال الخاقاني، ٣٢٤.

أُنظر: عنوان «وجه» أيضاً.

وَرَدَ:

يقولها مُريد رواية حديث ضعيف أو مشكوكٍ في صحّته بغير إسنادٍ.

الرعاية في علم الدراية، ص١٦٥؛ **الرواشح السماوية**، ص٢٠٤ (الراشحة السابعة و الثلاثون)؛ **مقباس الهداية**، ج١، ص٤١٨.

ورِع: الورع ـ بكسر الراء ـ هو من يتّصف بالورَع ـ بفتح الراء ـ، والورَع لغةً هو: الكفّ عن محارم الله تعالى.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٤٩.

ـ : هو دالّ على المدح التامّ القريب من الوثاقة، بل لعلّه دالّ عليها.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٤٩.

ـ : من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية.

نهاية الدراية، ص٣٩٩.

ـ : نصّ في التعديل.

الفصول، ص٣٠٣.

الوصيّة:

قسم من أنحاء تحمّل الحديث، و هي أن يوصي الراوي عند سفره أو موته بكتابٍ يرويه فلان بعد موته.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٩٥؛ **وصول الأخيار**، ص١٤٣؛، **نهاية الدراية**، ص٤٧١؛ **مقباس الهداية**، ج٣، ص١٦٢.

وضّاع أو وضّاع للحديث:

أي: يختلقه و يكذبه.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٠٩.

ـ : من ألفاظ الجرح.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٠٩ **الرواشح السماوية**، ص٦٠ (الراشحة الثانية عشر)؛ **الوجيزة**، ص٥؛ **حاوي الأقوال**، ج١، ص١٠١؛ **جامع المقال**، ص٢٦؛ **عدة الرجال**، ج١، ص١٥٢؛ **توضيح المقال**، ص٢٠٩؛ **نهاية الدراية**، ص٤٣٦؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص٢٩٣.

وقوع الاتّفاق على العمل بخبر:

من أمارات المدح.

فوائد الوحيد، ص٥٩؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص٢٨٨.

وقوع الاتّفاق على الفتوى بخبر:

من أمارات المدح.

فوائد الوحيد، ص٥٩؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص٢٨٨.

وقوع الرجل في السند الذي حكم العلاّمة بصحّة حديثه:

من أمارات المدح.

فوائد الوحيد، ص٥٦؛ **منتهى المقال**، ج١، ص٩٦؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص٢٨١.

وقوع الرجل في سند حديثٍ صدر الطعن فيه من غير جهته:

ربما يظهر من بعضٍ وثاقته، ومن بعض مدحه وقوّته، ومن بعض عدم مقدوحيّته، فتأمّل.

فوائد الوحيد، ص٥٠.

ـ : من أمارات المدح.

عدة الرجال، ج١، ص١٤٧؛ **نهاية الدراية**، ص٤٢٦.

ـ : إنّ السكوت عنه والتعرّض لغيره ربما يكشف عن عدم مقدوحيّته، بل ربّما يكشف عن مدحه وقوّته، بل وثاقته.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٧٤.

وقوع الرجل في سند حديث وقع اتفاق الكلّ أو الجلّ على صحّته:

أُخذ دليلاً على الوثاقة.

فوائد الوحيد، ص٥٠؛ مقباس الهداية، ج٢، ص٢٧٣؛ منتهى المقال، ج١، ص٩٢.

ـ : من أمارات الوثاقة.

عدة الرجال، ج١، ص١٣٥.

وكيل (لأحد الأئمّة عليهم السلام):

مجرّد توكيل بعض المعصومين لرجل لا يثبت عدالة ذلك الرجل ما لم يكن للوكالة جهة مشروطة بها.

حاوي الأقوال، ج١، ص١٠١.

ـ : مفيدة للحسن مطلقاً، سواء كان للوكالة جهة مشروطة بالعدالة أو لا.

تكملة الرجال، ج١، ص٥١.

ـ : من أمارات الوثاقة.

عدة الرجال، ج١، ص١٣٤.

ـ : لا تدلّ بمجرّدها على شيء، اللهمّ إلاّ أن تكون الوكالة على جهة معتدّ بها، أي بالعدالة.

نهاية الدراية، ص٤١٧؛ جامع المقال، ص٢٧.

ـ : كون الراوي وكيلاً لأحد الأئمّة عليهم السلام من أقوى أمارات المدح، بل الوثاقة و العدالة.

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٥٨؛ تنقيح المقال، ج١ (الفوائد الرجالية)، ص٢١٠.

ـ : من أمارات المدح

فوائد الوحيد، ص٤٥.

ـ : إنّهم عليهم السلام لا يجعلون الفاسق وكيلاً.

التعليقة على منهج المقال، ص٢١.

حرف الهاء

الهاشميّة:

فرقة قالت: إنّ محمد بن الحنفيّة مات، و الإمام بعده عبد الله بن محمد ابنه، و كان يكنّى أبا هاشم، و هو أكبر ولده، و إليـه أوصى أبوه، فسميّت هذه الفرقة الهاشميّة بأبي هاشم.

فِرق الشيعة، ٤٧ـ٤٨؛ **الملل و النحل**، ج١، ص٢٤٢ـ٢٤٣.

حرف الياء

ي:

يُرمز لأصحاب الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ من رجال الشيخ الطوسي.

رجال ابن داوود، ص٢٦؛ **جامع الرواة**، ج١، ص٧؛ **نقد الرجال**، ص٣؛ **عدة الرجال**، ج١، ص ٥٠؛ **طرائف المقال**، ج١، ص ٣٨؛ **تنقيح المقال**، ج١ (الفوائد الرجاليّة)، ص ١٨٩.

ـ : يرمز لحديث روي عن الإمام الحجّة المهدي (عج).

يب:

رمز لكتاب تهذيب الأحكام، للشيخ الطوسي.

تنقيح المقال، ج١ (الفوائد الرجالية)، ص١٩٠؛ **طرائف المقال**، ج١، ص٣٩.

يحتجّ بحديثه: يُستدلّ بحديثه و يعتمد عليه.

يفيد المدح دون التعديل و التوثيق؛ لأنّه قد يحتجّ بالضعيف إذا انجبر.

الرعاية في علم الدراية، ص٢٠٤؛ **مقباس الهداية**، ج٢، ص٢٤٢.

ـ : يفيد مدحاً.

عدة الرجال، ج١، ص١١٨؛ **نهاية الدراية**، ص٣٩٥.

ـ : من ألفاظ التوثيق و المدح.

الرواشح السماوية، ص٦٠ (الراشحة الثانية عشر).

يخرّج شاهداً، أو يجوز أن يخرّج شاهداً:

هذا في كلام ابن الغضائري كثير، عبارة ذامّة، و معناها على الظاهر أن يخرّج

بصيغة المجهول من باب التفعيل، معناه أنّه يجب أن لا يعدّ من الشهود[1] على مطلب، أو على تعديل من يروي عنه؛ فإنّه غالباً واقع بعد «يروي عن الضعفاء»، فتأمّل.

طرائف المقال، ج٢، ص٢٧٢.

يروي الصحيح و السقيم:

أي: قد ينقل الأحاديث المقبولة و قد ينقل الأحاديث المردودة. و هو من ألفاظ الذمّ.

يروي عن الضعفاء:

لا يدلّ على جرح الراوي.

الوجيزة، ص٥. إذ لا منافاة بين الوثاقة و الرواية عن الضعفاء. **نهاية الدراية**، ص٤٣٦.

ـ: من أسباب الذمّ عند القمّيين و ابن الغضائري.

فوائد الوحيد، ص٦٠.

ـ: جعل القمّيون و ابن الغضائري كثرة الرواية عن الضعفاء من أسباب الذمّ.

مقباس الهداية، ج٢، ص٣٠٧.

يروي الغرائب:

الغرائب جمع الغريب، و الغريب بمعنى العجيب و غير المألوف، و من الكلام: البعيد الفهم، فهنا بمعنى أنّ الراوي ينقل أحاديث مشتملة على مطالب غامضة و يحتمل أن يكون المراد نقله الشواذ من الأخبار، فعلى الأوّل لا تفيد مدحاً و لا ذمّاً، و على الثاني تفيد مرجوحيّة حديثه.

يروي المناكير:

أُنظر «منكر الحديث».

يَعتمد المراسيل: أي يعتني بالأخبار المرسلة التي لا اعتبار بها.

ليس من ألفاظ الجرح.

الوجيزة، ص٥؛ **نهاية الدراية**، ص٤٣٦.

يُعرف حديثه و يُنكر:

المراد أنّه يؤخذ به تارةً و يردّ أُخرى، أو أنّ من الناس من يأخذ به و منهم من يردّه و ذلك إمّا لضعفه أو لضعف حديثه.

و ربما قالوا في الراوي نفسه: إنّه يعرف و ينكر.

عدة الرجال، ج١، ص٢٤٤ ـ ٢٤٥؛ **نهاية الدراية**، ص٤٣٧.

ـ: في دلالته على الجرح تأمّل.

الوجيزة، ص٥.

ـ: ليس من أسباب الجرح و ضعف الحديث على رويّة المتأخّرين. نعم هو من أسباب المرجوحيّة المعتبرة في مقامها.

فوائد الوحيد، ص٤٣.

---

١. مراده أن لا يعدّ دليلاً على مطلب، بل يجوز أخذه شاهداً ومؤيداً.

ـ : ليس بظاهر في القدح ؛ إذ لا منافاة بينه و بين العدالة ، لكن تصلح للترجيح .

عدة الرجال، ج١، ص١٦٤.

ـ : لا دلالة فيها على القدح في العدالة ، بل الظاهر من التقييد عدمه . و لعلّه لذا أو غيره لم يذهب ذاهب إلى إفادتها القدح في العدالة .

توضيح المقال، ص٢١١.

ـ : لا ظهور له بالقدح .

نهاية الدراية، ص٤٣٧.

ـ : لا شبهة في إفادته الذمّ في حديث الراوي ، و في دلالته على القدح في العدالة خلاف .

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٩٩ ـ ٣٠٠.

يعلّق الأسانيد بالإجازات:

معناها : عدم ذكر الراوي طُرقه إلى الكتب التي أخذ عنها الروايات . فبدأ في أسانيد رواياته بذكر صاحب الكتاب الذي أخذ عنه الرواية المجاز بأخذه عنه بإجازة مشايخه .

لا تفيد مدحاً و لا قدحاً .

يكتب حديثه: أي محلّ اعتماد و اعتناء بحيث يكتب ما ينقله .

يفيد المدح دون التوثيق .

الرعاية في علم الدراية، ص٢٠٧ ـ ٢٠٨.

ـ : مختلف في ثبوت التعديل به .

جامع المقال، ص٢٦ ـ ٢٧.

ـ : من ألفاظ المدح .

عدة الرجال، ج١، ص١٢٢.

ـ : من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية .

نهاية الدراية، ص٣٩٩.

ـ : لا ريب في إفادته المدح المعتدّ به ؛ لدلالته على كونه محل اعتناء و اعتماد في الحديث ، نعم هو أعمّ من التوثيق .

مقباس الهداية، ج٢، ص٢٤٣.

ين:

يرمز لأصحاب الإمام علي بن الحسين عليه السلام ، من رجال الشيخ الطوسي .

رجال ابن داوود، ص٢٦؛ **جامع الرواة**، ج١، ص٧؛ **نقد الرجال**، ص٣؛ **عدة الرجال**، ج١، ص٥٠؛ **طرائف المقال**، ج١، ص٣٨؛ **تنقيح المقال**، ج١ (الفوائد الرجالية)، ص١٨٩.

لحديث روي عن الإمام علي بن الحسين عليه السلام .

يُنظر في حديثه: بمعنى أنّه لا يطرح ، بل يُنظر فيه و يختبر حتّى يُعرف فلعلّه يُقبل .

الرعاية في علم الدراية، ص٢٠٥.

ـ : يفيد المدح دون التوثيق .

الرعاية في علم الدراية، ص٢٠٧ ـ ٢٠٨.

ـ : مختلف في ثبوت التعديل به .

جامع المقال، ص٢٦ ـ ٢٧.

ـ : من ألفاظ المدح.

عدة الرجال، ج ١، ص ١٢٢.

ـ : من ألفاظ المدح في المرتبة الثانية.

نهاية الدراية، ص ٣٩٩.

ـ : لا ريب في إفادته المدح المعتدّ به؛ لدلالته على كونه محل اعتناء و اعتماد في الحديث، نعم هو أعمّ من التوثيق.

مقباس الهداية، ج ٢، ص ٢٤٣.

يونسيٌّ: أي من أصحاب يونس بن عبد الرحمان فإنّه كان متكلّماً له مقالات خاصّة به.

اختلف في إفادتها المدح أو الذمّ. فهم العلّامة منه المدح، و الأظهر أنّه ذمّ؛ لأنّ الظاهر أنّ المراد به أنّه من أصحاب يونس في ما نسب إليه من المقالات الفاسدة.

قاموس الرجال، ج ١، ص ٨١ ـ ٨٢.

يه:

رمز لكتاب من لا يحضره الفقيه للشيخ الصدوق محمد بن علي بن بابويه القمي.

جامع الرواة، ج ١، ص ٧؛ **طرائف المقال**، ج ١، ص ٣٩؛ **تنقيح المقال**، ج ١ (الفوائد الرجالية)، ص ١٩٠.

ـ : للشيخ الصدوق محمد بن بابويه.

رجال ابن داوود، ص ٢٦.

المراجع والمصادر

١ . **أمل الآمل**، محمّد بن الحسن الحرّ العاملي (ت ١١٠٤ هـ.ق)، تحقيق: أحمد الحسيني، النجف الأشرف: مطبعة الآداب.

٢ . **إيضاح الاشتباه**، العلّامة الحلّي(ت ٧٢٦ هـ.ق)، تحقيق: محمّد الحسّون، قم: مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤١١ هـ.ق، الطبعة الأُولىٰ.

٣ . **تصحيح الاعتقاد**، أبو عبد الله محمّد بن محمّد بن النعمان العكبري البغدادي المفيد (ت ٤١٣ هـ.ق)، (المطبوع ضمن مصنفات الشيخ المفيد في المجلد الخامس)، قم، ١٤١٣ هـ.ق، الطبعة الأُولىٰ.

٤ . **التعليقة على منهج المقال**، آقا محمّد باقر بن محمّد أكمل (ت ١٢٠٦ هـ.ق ـ المعروف بالوحيد البهبهاني)، طُبع في هامش منهج المقال.

٥ . **تكملة الرجال**، عبد النبي الكاظمي (ت ١٢٥٦ هـ.ق)، تحقيق: محمّد صادق بحر العلوم، النجف الأشرف: مكتبة الإمام الحكيم العامة، مطبعة الآداب.

٦ . **تنقيح المقال**، عبد الله المامقاني (ت ١٣٥١ هـ.ق)، النجف الأشرف: المطبعة المرتضوية، طبعة حجرية.

٧ . **توضيح المقال**، ملّا عليّ الكَني الطهراني (ت ١٣٠٦ق)، تحقيق: محمدحسين

المولوي، قم: دار الحديث، ١٣٨٠ش، الطبعة الأُولىٰ.

٨. **تهذيب الأحكام**، أبو جعفر محمّد بن الحسن الطوسي(ت ٤٦٠ هـ.ق)، تحقيق: حسن الموسوي الخرسان، طهران: دار الكتب الإسلامية، ١٣٦٤ش، الطبعة الثالثة.

٩. **جامع أحاديث الشيعة**، بإشراف: السيد محمّد حسين الطباطبائي البروجردي (ت ١٣٨٠ هـ.ق)، وباهتمام: إسماعيل المعزّي، قم: مطبعة «مهر».

١٠. **جامع الرواة**، محمّد بن عليّ الأردبيلي (كان حياً ١١٠٠ هـ.ق)، قم: مكتبة آية الله المرعشي، ١٤٠٣ هـ.ق.

١١. **جامع المقال**، فخر الدين الطريحي (ت ١٠٨٥ هـ.ق)، تحقيق: محمّد كاظم الطريحي، طهران: المطبعة الحيدرية.

١٢. **حاوي الأقوال**، عبد النبي الجزائري (ت ١٠٢١ هـ.ق)، تحقيق: مؤسّسة الهداية لإحياء التراث، قم، ١٤١٨ هـ.ق، الطبعة الأُولىٰ.

١٣. **رجال الخاقاني**، عليّ بن حسين الخاقاني (ت ١٣٣٤ هـ.ق)، تحقيق: محمّد صادق بحر العلوم، قم: مكتب الإعلام الإسلامي، ١٤٠٤ هـ.ق، الطبعة الثانية.

١٤. **رجال السيّد بحر العلوم**، محمّد مهدي بحر العلوم الطباطبائي (ت ١٢١٢ هـ.ق)، تحقيق: محمّد صادق بحر العلوم و حسين بحر العلوم، طهران: منشورات مكتبة الصادق، ١٣٦٣ش، الطبعة الأُولىٰ.

١٥. **رجال الطوسي**، أبو جعفر محمّد بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠ هـ.ق)، تحقيق: جواد القيومي الأصفهاني، قم: مؤسّسة النشر الإسلامي، ١٤١٥ هـ.ق، الطبعة الأُولىٰ.

١٦. **رجال الكشي = اختيار معرفة الرجال**، أبو جعفر محمّد بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠ هـ.ق)، تحقيق: حسن المصطفوي، جامعة مشهد المقدسة، ١٣٤٨ش، الطبعة الأُولىٰ.

١٧ . **الرسائل**، زين الدين عليّ بن أحمد العاملي الجبعي ـ المعروف بالشهيد الثاني ـ (ت ٩٦٥ هـ.ق)، قم: مكتبة بصيرتي.

١٨ . **الرعاية في علم الدراية**، زين‌الدين عليّ بن أحمد ـ المعروف بالشهيد الثاني ـ (ت ٩٦٥ هـ.ق)، تحقيق: عبد الحسين محمّد عليّ البقّال، قم: منشورات مكتبة آية الله المرعشي، ١٤١٣ هـ.ق، الطبعة الثانية.

١٩ . **الرواشح السماوية**، محمّد بن محمّد باقر الحسيني ـ السيّد الداماد ـ (ت ١٠٤١ هـ.ق)، قم: منشورات مكتبة آية الله المرعشي، ١٤٠٥ هـ.ق.

٢٠ . **سماء المقال**، أبو الهدى الكلباسي الإصفهاني (ت ١٣٥٦ هـ.ق)، تحقيق: محمّد الحسيني القزويني، قم: مؤسّسة ولي العصر للدراسات الإسلامية، ١٤١٩ هـ.ق، الطبعة الأُولىٰ.

٢١ . **طرائف المقال**، عليّ أصغر بن السيّد محمّد شفيع الجابلقي (ت ١٣١٣ هـ.ق)، تحقيق: مهدي الرجائي، قم: مكتبة آية الله المرعشي، ١٤١٠ هـ.ق، الطبعة الأُولىٰ.

٢٢ . **الفَرق بين الفِرَق**، عبدالقاهر بن طاهر بن محمّد البغدادي الإسفرائيني (ت ٤٢٩ هـ.ق)، تحقيق: محمّد صادق بحر العلوم، النجف الأشرف: المطبعة الحيدرية، ١٣٨٨ هـ.ق، الطبعة الرابعة.

٢٣ . **الفصول الغروية**، محمّد حسين الإصفهاني (ت ١٢٥٠ هـ.ق)، قم: مطبعة نمونه، ١٤٠٤ هـ.ق، طبعة حجرية.

٢٤ . **الفصول المختارة**، أبو عبد الله محمّد بن محمّد بن النعمان العكبري البغدادي (ت ١٤١٣ هـ.ق)، قم، ١٤١٣ هـ.ق، الطبعة الأُولى، طُبع ضمن مصنفات الشيخ المفيد في المجلد الثاني.

٢٥ . **فوائد الوحيد**، محمّد باقر بن محمّد أكمل ـ الوحيد البهبهاني ـ (ت ١٢٠٦ هـ.ق)، تحقيق: محمدصادق بحر العلوم، قم: مكتب الإعلام الإسلامي، ١٤٠٤ هـ.ق،

الطبعة الثانية، طُبعَ مع رجال الخاقاني.

٢٦ . **قاموس الرجال**، محمّد تقي التستري (ت ١٤١٤ هـ.ق)، تحقيق: مؤسّسة النشر الإسلامي، قم، ١٤١٠ هـ.ق، الطبعة الثانية.

٢٧ . **قوانين الأُصول**، ميرزا أبو القاسم القمّي (ت ١٢٣١ هـ.ق)، طبعة حجرية.

٢٨ . **الكافي**، أبو جعفر محمّد بن يعقوب الكليني (ت ٣٢٩ هـ.ق)، تحقيق: عليّ أكبر الغفاري، طهران: دار الكتب الإسلامية، ١٣٦٧ش، الطبعة الثالثة.

٢٩ . **لب اللباب**، محمّد جعفر شريعتمدار الإسترآبادي (ت ١٢٦٣ هـ.ق)، مؤسسة دارالحديث الثقافية، قم، ١٣٧٨ش، الطبعة الأُولىٰ، طبع ضمن مجموعة «ميراث حديث شيعة» في الدفتر الثاني.

٣٠ . **مستدركات مقباس الهداية**، محمّد رضا المامقاني (أُستاذنا المعاصر)، قم: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، ١٤١٣ هـ.ق، الطبعة الأُولىٰ.

٣١ . **مستدرك وسائل الشيعة**، ميرزا حسين النوري (ت ١٣٢٠ هـ.ق)، الطبعة الحجرية.

٣٢ . **مشرق الشمسين**، بهاء الدين محمّد بن الحسين العاملي (ت ١٠٣٠ هـ.ق)، قم: مكتبة بصيرتي، ١٣٩٨ هـ.ق، طُبع مع كتاب **الحبل المتين** و غيره.

٣٣ . **معالم العلماء**، محمّد بن عليّ بن شهرآشوب المازندراني (ت ٥٨٨ هـ.ق)، تحقيق: محمّد صادق بحر العلوم، النجف الأشرف: منشورات المطبعة الحيدرية، ١٣٨٠ هـ.ق.

٣٤ . **معجم رجال الحديث**، أبو القاسم الموسوي الخوئي (ت ١٤١٤ هـ.ق)، قم: منشورات مدينة العلم، ١٤٠٣ هـ.ق، ٢٣ مجلد، الطبعة الثالثة.

٣٥ . **معجم الرموز والإشارات**، محمدرضا المامقاني (أُستاذنا المعاصر)، قم: مطبعة «مهر»، ١٤١١ هـ.ق، الطبعة الأُولىٰ.

٣٦ . **مقباس الهداية**، عبد الله المامقاني (ت ١٣٥١ هـ.ق)، تحقيق: محمّد رضا المامقاني، قم: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، ١٤١١ هـ.ق، الطبعة الأُولىٰ.

٣٧ . **الملل والنحل**، أبو الفتح محمّد بن عبد الكريم الشهرستاني (ت ٥٤٨ هـ.ق)، تحقيق: أحمد فهمي محمّد، بيروت: دار السرور، ١٣٦٨ هـ.ق، الطبعة الأُولىٰ.

٣٨ . **مُنتقىٰ الجمان**، جمال الدين حسن بن زين الدين الشهيد الثاني ـ صاحب المعالم ـ (ت ١٠١١ هـ.ق)، تحقيق: عليّ أكبر الغفاري، قم: مؤسسة النشر الإسلامي، ١٣٦٢ش، الطبعة الأُولىٰ.

٣٩ . **منهج المقال**، ميرزا محمّد بن عليّ بن إبراهيم الإسترآبادي (ت ١٠٢٨ هـ.ق)، طهران، ١٣٠٦ هـ.ق، طبعة حجرية.

٤٠ . **نهاية الدراية** (في شرح الوجيزة)، السيّد حسن الصدر العاملي الكاظمي (ت ١٣٥٤ هـ.ق)، تحقيق: ماجد الغرباوي، نشر المشعر.

٤١ . **الوجيزة** (في الرجال)، محمّد باقر بن محمّد تقي المجلسي (ت ١١١١ هـ.ق) تحقيق: محمّد كاظم رحمانْ ستايش، طهران: مؤسسة الطباعة والنشر لوزارة الإرشاد، ١٤٢٠ هـ.ق، الطبعة الأُولىٰ.

٤٢ . **الوجيزة في علم الدراية**، بهاءالدين محمّد بن الحسين العاملي (ت ١٠٣٠ هـ.ق)، قم: منشورات مكتبة بصيرتي، ١٣٩٨ هـ.ق، طُبع مع كتاب **الحبل المتين** وغيره.

٤٣ . **وسائل الشيعة**، محمّد بن الحسن الحرّ العاملي (ت ١١٠٤ هـ.ق)، طهران: المكتبة الإسلامية.

٤٤ . **وصول الأخيار إلى أُصول الأخبار**، حسن بن عبد الصمد الحارثي (ت ٩٨٤ هـ.ق)، تحقيق: عبد اللطيف الكوهكمري، قم: مجمع الذ خائر الإسلامية، ١٤٠١ هـ.ق.